العدد الثاني عشر - الجزء الثالث - سبتمبر -2022- السنة الثانية مجلة علمية فصلية محكمة

المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية

American International Journal of Humanities and Social Sciences

ISSN - 2710 - 4834 / رقم الايداع في دار الكتب والوثائق العراقي : 2460

تصدر عن الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب

ISSUED BY AMERICAN INTERNATIONAL ACADEMY OF HIGHER EDUCATION AND TRAINING

الموقع الرسمي للمجلة / www.aijhssa.us

بسم الله الرحمن الرحيم

رئيس التحرير- أ.د. حاتم جاسم الحسون، رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.

مدير التحرير- أ.د. هند عباس على الحمادي-أستاذ بقسم اللغة العربية وعلومها-كلية التربية للبنات-جامعة بغداد، جمهورية العراق (مدقق اللغة العربية).

سكرتارية التحرير

1. أ .م.د. محمد حسن أبو رحمة . وزارة التربية – فلسطين .
2. أ.سكينة إبراهيم الصبري . الشؤون الإدارية . الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.

أعضاء هيئة التحرير

1. أ.م.د.حقي إسماعيل إبراهيم ، كلية التربية ،الجامعة المستنصرية ،. جمهورية العراق . المدقق العام.
2. أ.م.د. خالد ستار القيسي ،عميد كلية الإعلام ، الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب.
3. أ. مجدي عبد الله الجايح،كلية اللغات والعلوم الإنسانية،الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب. (مدقق اللغة الإنكليزية)
4. أ. خالد الأنصاري، كلية علوم التربية،جامعة محمد الخامس ،الرباط، المملكة المغربي. (التنضيد)
5. أ.محمد تايه محمد . بك إدارة أعمال . كلية الإدارة والاقتصاد . جامعة الكوفة. (تصميم).

أعضاء الهيئة العلمية

1. أ.د. أبكر عبد البنات آدم . مدير جامعة القرآن الكريم وتأصيل العلوم . جمهورية السودان.
2. أ.د. إلهام شهرزاد روابح . كلية الحقوق والعلوم السياسية . جامعة البليدة 2 . الجمهورية الجزائرية.
3. أ.د. آمال العرباوي مهدي - رئيس قسم التربية المقارنة بكلية التربية - جامعة بورسعيد، جمهورية مصر العربية.

4. أ.د. أمل مهدي جبر- رئيس قسم العلوم التربوية والنفسية. كلية التربية للبنات. جامعة البصرة، جمهورية العراق.
5. أ.م.د.آوان عبد الله محمود الفيضي. دكتوراه قانون خاص. كلية الحقوق. جامعة الموصل. جمهورية العراق.
6. أ.د. إيمان عباس على حسن الخفاف- عميد كلية التربية الأساسية. الجامعة المستنصرية ، جمهورية العراق.
7. أ.د. برزان ميسر حامد أحمد الحميد . كلية التربية للعلوم الإنسانية. جامعة الموصل. جمهورية العراق
8. أ.م.د. تارا عمر أحمد- كلية العلوم السياسية. جامعة السليمانية. جمهورية العراق .
9. أ.م.د.تحرير علي حسين علوان – كلية الفنون الجميلة – جامعة البصرة – جمهورية العراق.
10. أ.د. حسين عبد الكريم أبو ليله. وزارة التربية والتعليم. فلسطين .
11. أ.د. خليفة صحراوي. رئيس قسم اللغة العربية وآدابها. كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية. جامعة باجي مختار عنابة. الجمهورية الجزائرية.
12. أ.د. داود مراد حسين الداودي. دكتوراه العلوم السياسية. مدير وحدة البحوث والدراسات. جامعة القادسية. كلية القانون. جمهورية العراق.
13. أ.د. راشد صبري محمود القصبي- أستاذ التخطيط التربوي واقتصاديات التعليم بكلية التربية. جامعة بورسعيد. جمهورية مصر العربية.
14. أ.د. سندس عزيز فارس الفارس- خبير تربوي- عميد كلية الدراسات العليا والبحث العلمي في الاكاديمية الأمريكية. جمهورية العراق .
15. أ.د.عدنان فرحان الجوراني. أستاذ الاقتصاد. جامعة البصرة. جمهورية العراق.
16. أ.د. غادة غازي عبد المجيد- أستاذ في كلية التربية للعلوم الإنسانية – جامعة ديالى. جمهورية العراق.
17. أ.د. ماجدولين محمد النهيبي- كلية علوم التربية. جامعة محمد الخامس. الرباط، المملكة المغربية.
18. أ.د. ماهر مبدر عبد الكريم العباسي. نائب عميد كلية التربية للعلوم الإنسانية. جامعة ديالى. جمهورية العراق.
19. أ.م.د. محمد ماهر محمود الحنفي. رئيس قسم أصول التربية. كلية التربية. جامعة بور سعيد. جمهورية مصر العربية.
20. أ.م.د.عبد الباقي سالم – تدريسي في كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة – جامعة بابل- جمهورية العراق

21. أ.د. ناهض فالح سليمان- كلية التربية للعلوم الإنسانية. قسم اللغة الإنجليزية. جامعة ديالى. جمهورية العراق.
22. أ.د. نبيل محمد صالح العبيدي. عميد كلية الدراسات العليا. الجامعة اليمنية. الجمهورية اليمنية.
23. .أ.د.نزهة إبراهيم الصبري نائب رئيس الأكاديمية الأمريكية الدولية للتعليم العالي والتدريب- المملكة المغربية.
24. أ.د. نصيف جاسم أسود سالم الأحبابي. كلية التربية للعلوم الإنسانية. قسم الجغرافية. جامعة تكريت. جمهورية العراق.
25. أ.د. نورة محمد مستغفر. أستاذ التعليم العالي مؤهل، المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين، المملكة المغربية.
26. أ.د. هاله خالد نجم- رئيس قسم الترجمة. كلية الآداب- جامعة الموصل – جمهورية العراق.
27. أ.د. وسن عبد المنعم ياسين- أستاذ الأدب العربي – كلية التربية للعلوم الإنسانية. جامعة ديالى. جمهورية العراق

أعضاء الهيئة الاستشارية

1- أ.م.د.آرام نامق توفيق. كلية العلوم. جامعة السليمانية. جمهورية العراق.
2- أ.د. خالد عبد القادر التومي- باحث في المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية. ليبيا.
3- أ.د. رائد بني ياسين- عميد كلية الأعمال. قسم نظم المعلومات. الجامعة الأردنية- فرع العقبة. المملكة الأردنية الهاشمية.
4- أ.د. جميلة غريّب. قسم اللّغة العربيّة و آدابها. جامعة باجي مختار.عنابة. الجمهورية الجزائرية.
5- أ.م.د. رشيدة علي الزاوي- أستاذ التعليم العالي. المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين. الرباط. المملكة المغربية.
6- أ. م.د. رضا قجة.علم الاجتماع – كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية – جامعة محمد بوضياف – المسيلة – الجمهورية الجزائرية.
7- -أ.د. كامل علي الويبة- رئيس جامعة بنغازي الحديثة – ليبيا.
8- أ.د. علي سموم الفرطوسي. كلية التربية الأساسية. الجامعة المستنتصرية. جمهورية العراق.

9- أ.د. حدة قرقور . كلية الحقوق . جامعة محمد بوضياف . المسيلة . الجمهورية الجزائرية.

10-أ.د. مازن خلف ناصر. كلية القانون . الجامعة المستنصرية . جمهورية العراق.

11-أ.م.د. محمد عبدالفتاح زهرى- رئيس قسم الدراسات الفندقية- كلية السياحة والفنادق – جامعة المنصورة- جمهورية مصر العربية.

12- أ.م.د.مروة إبراهيم زيد التميمي . كلية الكنوز . الجامعة الأهلية . جمهورية العراق.

13- أ.م.د. هلال قاسم أحمد المريسي . عميد الشؤون الاكاديمية . جامعة العلوم الحديثة . الجمهورية اليمنية.

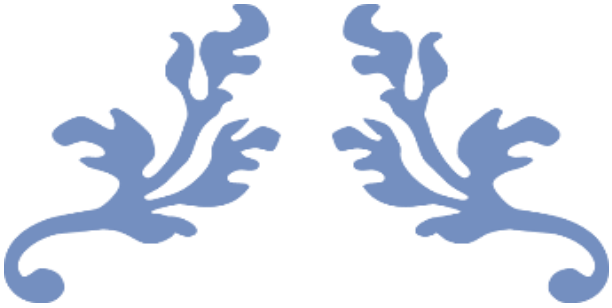

مقال العدد

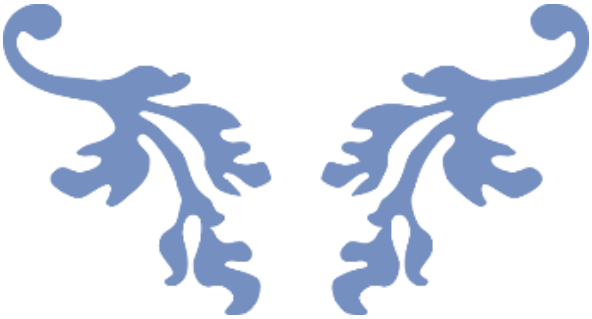

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ، الحمدّ لله على فضله ونعمته ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم وآله ، أمّا بعد

في العدد الثاني عشر (الجزء الثالث) من المجلة الأمريكية الدولية للعلوم الإنسانية والاجتماعية ضمّ عددا من البحوث القيمة ذات المعيار العلمي العالي بما تحمله من قدرات معرفية وعلمية أسفرت عن أقلام باحثين لهم منزلتهم العلمية والعملية في حقول تخصصهم ؛ لذا سعت المجلة على أن تضّم في عدد هذا العدد النوعي من البحوث ، وليس الكمي ، فالغاية هو طرح الأفكار العلمية المتميزة للعالم القارئ.

لذ دأبت هيئة التحرير على تطبيق معايير التقييم العلمية شأنها بذلك شأن المجلات الرصينة المثيلة في حقل التخصص والنشر العالمي ، فعرضت البحوث على محكمين لهم مكانتهم العلمية في فضائهم العلمي ، ويعودون لجنسيات مختلفة ، ومن جامعات متباينة ، منها الجامعات الحكومية التي ترجع بمرجعيتها إلى بلدان العالم المختلفة ، فضلا عن الاستعانة بخبراء من جامعات خاصة اثبتوا بشكل علمي أنهم أهل للتحكيم واطلاق الحكم على علمية البحث المقدم للمجلة ، وصلاحيته للنشر.

حرصت هيئة التحرير على عرض البحث المقدم من لدن كاتب البحث على محكمين اثنين ، وتقديمه لهما ، بتوقيتات زمنية محددة ، فأن اتفق المحكمان على صلاحية البحث ، تم تحويله إلى مرحلة التنضيد والنشر ، بعد التأكد من دقة تطبيق تعليمات النشر الخاصة بالمجلة . وإن اختلف المحكمان في التقييم المطلق على البحث المقدم ، حول البحث لمحكم ثالث ، فأن قبله ، تم تحويله للمرحلة الثانية التنضيد والنشر ، وإن رفضه ، عندئذ يرفع البحث من قائمة البحوث المعدة للنشر.

لم يختلف منهج هيئة التحرير في آلية قبول البحوث ، وعدّها للنشر عن غيرها من المجلات العلمية ؛ لأن الرصانة العلمية هو هدفها الذي تسعى للوصول إليه ، واعتمدت نظاما دقيقا في استقبال البحوث ، وتقديمها للمقومين ، واشعار الباحثين بقبول النشر ، وفقا لأمر إداري يصدر عن المجلة ، يعد مستندا في صحة نشر البحث في المجلة ، مع تثبيت العدد الذي نشر فيه مذيلا بإمضاء رئيس التحرير.

احتوى هذا العدد في طياته مجموعة من البحوث والتي تحمل موضوعات متنوعة ، ذات الطابع الإنساني والاجتماعي ، ضمن تخصصات المجلة الرئيسية، وكل الأفكار التي طرحت تحمل الرؤى العلمية وأبعادها ، والنظرية التي يؤمن بها أصحاب تلك الأفكار ، لذلك كانت المجلة دقيقة ؛ لأجل عرض تلك الأفكار من دون التدخل فيها ، مع متابعة كونها لا تؤدي إلى خلق الفوضى العلمية ، أو تحريض للعنف ، أو للتطرف العلمي والمجتمعي.

وأخيرا .. نتقدم بكل العرفان المزدان بأريج الورد للكل الجهود العلمية والفنية والإدارية التي ساعدت ، وتضافرت لأجل أن يصدر هذا العدد ... الاحترام الممتد بالشكر .

5/1/2022 المغرب هيئة تحرير المجلة

الملاحظة القانونية

البحوث المنشورة في المجلة لا تعبر عن وجهة نظر المجلة ، بل عن رأي كاتبها.

فهرس الموضوعات

الستراتيجية السوفيتية في الوطن العربي بعد الحرب العالمية الثانية

أ .د. مها ناجي حسين.....9

تغيير المساعدات الإنسانية المقدمة من قبل المنظمات الأممية للنازحين من عينية إلى نقدية للمدة (2016- 2021م)

وأثره في تفاقم المشكلة الاقتصادية في السودان

د. حسن علي عثمان فطر / د. عز الدين عبد الرحمن حسن مُحَمَّد 21

المحرمات ، رواية متاهة ابليس لـ(برهان شاوي) أنموذجاً

د.وسن مرشد محمود.....41

النقد السياسي في شعر احمد مطر..

د.وسن مرشد محمود.....52

الخطاب الإشهاري في اغماتيات المعتمد بن عباد مقاربة سيميائية

م.د. حوراء عبد صبر الشريفي.....63

الحياة الثقافية في الدولة العثمانية 1839-1861

أ.م.د. عماد عبدالعزيز يوسف / م.م نور عبدالمطلب 74

العقاب البدني في مرحلة التعليم الأساسي هل هو وسيلة سلبية أم وسيلة إيجابية من وجهة نظر المعلمين

د/ مُحَمَّد الأمين مُحَمَّد بوسف كبر.....87

تطور الثقافة المرورية لدى الأطفال

م. اسماء عباس عزيز الدليمي.....106

تطبيق المعاهدات في الأنظمة الداخلية

صالحة عبد الله المقرحي.....126

الكفالة الوقتية في ضوء حماية حقوق الملكية الفكرية – دراسة مقارنة –

م.م. مُحَمَّد عبدالاله عبدالله الظاهر.....142

الستراتيجية السوفيتية في الوطن العربي بعد الحرب العالمية الثانية

أ .د. مها ناجي حسين
استاذ التاريخ الحديث والمعاصر، جامعة بغداد،كلية التربية للبنات،
قسم التاريخ، العراق
mahanaji@coeduw.uobaghdada.edu.iq
009647901152553

الملخص

على الرغم من أن الاهتمام السوفيتي ووجوده في المنطقة العربية قد جاء متأخراً الى الحد الملاحظ له، بل والملاحظ عليه بحسب أعراف السياسة الدولية، الا إن للأصدقاء السوفيت –كما كان يحلو للبعض من ساسة دول المنطقة حينذاك أن يشير اليهم عرفاناً، لهم أسبابهم التي حملتهم على ذلك .فالمنطقة العربية عموماً ،كانت بحق محل اهتمام من تتصدر المواقف في السياسة الدولية من الدول الغربية، وفي المقدمة منها الولايات المتحدة التي استحوذت الى الحد المعلوم على مفاصل العديد من امور دول المنطقة، لاسيما تلك التي رأت في هذه الدول السند لها في قيامها ووجودها اولاً، وثانياًهي الملجأ لها اذا ماجَد جَدُ.

والواقع ان اهتمام الغرب بالمنطقة العربية مرده لما تزخر به العديد من دول المنطقة من خيرات وثروات اختصت بها دون غيرها من الدول، وبذلك صار لدول العالم الغربي من يوجه اهتمامه صوبها، وأن يُوليها جُلَ إهتمامه في سياساتهم الخارجية بل وقد احرزت قصب السبق في ذلك ولنا في هذا المضمار أسباباً أخرى قد افصحنا عنها في حينها.

لكن هذا الغياب السوفيتي الذي طال امده، لم يعد أمره ممكنا" وقائماً بعد الان، خاصة بعد أن عرفت المنطقة العربية الكثير من التطورات السياسية منذ طلع الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي، وما أعقب ذلك من أحداث المت بالمنطقة كان لابد لها وان تترك اثرها على مختلف الصعد : المحلية , والاقليمية، والدولية، الأمر الذي اوجد للمنطقة مساراً اخر غير الذي اعتادت عليه طيلة عقود خلت من تاريخها السياسي على وجه الخصوص. ومن هنا والحالة هذه كان حقيق على القطب السوفيتي بعد أن أصبح الأمر حقيقية وواقعاً، اسماً ومسمى، من ان تطأ قدمه أرض المنطقة. فظروف المنطقة ابان الحقب التي نتحدث عنها هي غيرها التي كانت عليها زمن الحقب التي سبقت قيام الحرب العالمية الثانية، وبذلك وجد الرفاق السوفيت —كما كان يطلق على القادة السوفيت من قبل البعض من قادة دول المنطقة — ان الفرصة سانحة والاجواء مهيأة لما يرمون اليه من اهداف قد غابت عنهم طويلاً، وليكونوا بذلك خصما" قوياً ومنافساً بل وندا عنيداً لمن كانت له الغلبة على دول المنطقة، وبذلك فقد حصل للمنطقة العربية ماحصل، وصار للسوفيت نفوذ وموطئ قدم في العالم العربي لاينازعهم علية منازع.

فالمال السوفيتي، والسلاح السوفيتي ، والدعم السوفيتي في المحافل الدولية لمريديهم ومن كان السبب وراء دخولهم المنطقة، كل هذا وغيره مما لايتسع المجال هنا لذكره قد اسس وبوضوح لستراتيجية سوفيتية في المنطقة العربية لاتزال بصائر معالمها دالة عليها حتى الامس القريب، ولاندري– وليس ببعيد– فقد يعيد التاريخ نفسه، وحينها يكون لكل حادث ستراتيجيتة الخاصة به التي قد تتواءم أو تختلف عما كانت علية الستراتيجية السوفيتية في الوطن العربي إبان الفترة موضوع البحث

.

Soviet strategy in the Arab world after World War II

Prof. Dr. Maha Naji Hussein

Professor of Modern and Contemporary History, University of Baghdad, College of Education for Girls,

History Department, Iraq

Abstract

Although the Soviet interest and its presence in the Arab region came late to the extent noted for it, and even observed according to the norms of international politics, that the Soviet friends, as some of the region's politicians at the time liked to refer to them in gratitude, have their reasons that made them do that.

The Arab region, in general, was rightly the focus of Western countries at the forefront of international politics, led by the United States of America, which seized the joints of many countries in the region, especially those that saw in these countries the support for their establishment and existence first and secondly as their refuge during serious circumstances.

In fact, the interest of the West in the Arab region is due to the riches and wealth in which many countries of the region are endowed rather than other countries. There are other reasons that we have disclosed at the time.

But this prolonged Soviet absence is no longer possible and exists any longer, especially after the Arab region witnessed many political developments since the early fifties and sixties of the last century, and the subsequent events that took place in the region had to leave their impact on various levels: local, regional and international affairs, which created a path for the region other than the one it was accustomed to for decades in its political history in particular.

المقدمة

لاريب أن كل دولة من دول العالم اليوم تتمنى بحق لو أن بمقدورها أن ترسم لنفسها خارطتها السياسية الخاصة بها، والمستقلة في عمومها على أقل تقدير، لتنفرد بها عما هو معمول به في غيرها من الدول ، سواء تلك التي في محيطها الاقليمي أو الدولي.

لكن مع هذه الإرادة الخيرة في التميز في هذا الإتجاه التي قد تحرص عليها كل دولة مهما كان شأنها، صغُر أم كبرُ، فان واقع الحال يحتم على ساسة هذه الدولة، سواء أكان ذلك وفق مشيئتهم أو رغم ارادتهم، أن لايغفلوا عما هو سائد في عصرهم،أوماهو متعارف عليه بين إدارات الدول الأخرى ممن لاينكرون عليهم توجهاتهم هذه. فالجميع اليوم ينظرون إلى بعضهم البعض وفق ماتمليه عليهم طبيعة المرحلة التي يحيونها، وماتقتضيه هذه المرحلة من علاقات، أنى تكون، ومتى تكون، وكيفما تكون، وبمعنى أدق ماتفرضه متطلبات التعامل مع الآخرين، وماهي مبادئ منطلقها، وعلى أي أساس تكون، كحسن الجوار على سبيل المثال ،أو لحاجة في نفس تلك الدولة لأمرما، أولمصلحة آنية ظرفية، أولأمر بعيد ان كان ذلك قي الامكان، أوعلى العكس من ذلك كله... إلى غير ذلك من أمور تشكل في معظمها المعايير فيما ترمي اليه هذه الدولة في كل توجهاتها وتطلعاتها على الصعيدين الإقليمي والدولي.

وهكذا، فان مأأتيت على ايضاحه آنفاً من ثوابت – مشهود لها في عالم تحكمه المتغيرات –هي من تتحكم في مسار العلاقات الدولية في عالم لايعرف الثبات على شيء في كل منحى.

ولما كان الإتحاد السوفيتي في أعقاب الحرب العالمية الثانية قد أضحى عملاق الكتلة الشرقية وقُطب رحاها.

ولما كان الوطن العربي يزخر بالكثير من الثروات التي تهفو اليها معظم دول العالم وبخاصة تلك التي هي بأمس الحاجة اليها.

لذا كان من الطبيعي، وطبقاً للحالات الثلاث انفه الذكر، من ثوابت في العلاقات الدولية، وعظمة الإتحاد السوفيتي والمكانة التي أصبح عليها بين دول العالم، ثم مأأختص به وطننا العربي من خصائص ترنو إليها الابصار، وتتوق اليها النفوس.كل هذا وغيره كان المدعاة للاتحاد السوفيتي من ان يخرج من عزلته التي فرضها على نفسه إبان فترة العشرينيات والثلاثينيات من القرن الماضي وقد كان محقا" فيما رسم لنفسه من سياسات إبان تلك المدة قد فرضتها عليه مقتضيات المرحلة مما سنتبينه لاحقا" في صفحات هذا البحث، وان يوجه اهتمامه من جديد، الذي قد تأخر كثيرا" لاسباب سنتطرق اليها في حينها، صوب المحيط العربي، خاصة وأن الكثير من دول هذا المحيط كانت لها الرغبة في التقرب من السوفيت، والعمل على توثيق العلاقة معهم ولها في ذلك دواعيها الخاصة بكل واحدة منها.

ولعل من أبرز ذلك والأهم، ماكان يسود العالم الغربي من سياسات معادية للبعض من الدول العربية ممن لاتسير في فلك تلك السياسات، ولنا في الولايات المتحدة وسياساتها المعادية لكل دولة عربية لاتنصاع لها ،

خير مثال نسوقه هنا، الأمر الذي كان السبب وراء توجه هذا البعض من الدول صوب الكتلة السوفيتية والتي رأت فيها معينها الدائم في تجسيد أهدافها وغاياتها.

ومن هنا فأن رؤى السوفيت في ولوج المنطقة وفق سياسات تنسجم وماهو سائد انذاك، ثم ان حاجة البعض من دول المنطقة لوجود قوة تدعمها في تطلعاتها الثورية والتحررية الجديدة على المنطقة، ومنافسة للقوة التي تناصبها العداء قد عَجَّلُ في دخول السوفيت للمنطقة، فالمصالح تتصالح في عالم السياسة ، خاصة وان ماكانت تُلوح به الدولة السوفيتية من شعارات، كالمساواة، والعدالة، والتحرر من السيطرة الاجنبية، والانعتاق... إلى غير ذلك مما تمخضت عنه ثورة اكتوبر البلشفية الاشتراكية، قد حتم على الدولة السوفيتيه في عصرها الجديد، ان تكون الانموذج والاسوة لمن يريد ان يقتدي بها ويسير على نهجها، بل وهو الأهم، ان تمد يدها إلى من اقبل عليها طالبا" عونها ومساعدتها والامل يحدوه في ان تقف هذه الدولة إلى جانبه لتجسيد كل ماكان يطمح اليه في بلاده بعيدا" عن السطوة الاجنبية وتدخلاتها في شؤون بلدان المنطقة.

وهكذا كان مما كان له أثره المحسوس والملموس في تغير ملامح وجه المنطقة العربية في حينها ولحقب تالية لها وفي اكثر من منحى.

وعليه ففي عالم اضحى يتميز بالاعتمادية الدولية والتغيير السريع ، ماعادت اية دولة تستطيع اعتماد اتجاة سياسي خارجي ينبني على العزلة، هذا فضلا" عن تجاهل غيرها من الدول،لاسيما تلك المؤثرة فيها اقليميا" وعالمياً. ذلك ان تجاهل عموم الخارطة السياسية الدولية وتفاعلاتها وتأثيراتها المباشرة والغير مباشرة ،بالاضافة الى انه خطا" فادح يرتب مجموعة نتائج تؤثر سلبا" في تطلع كل دولة على الامن والرفاهية لاسيما وان الامن الدولي كان لاسباب متعددة يتميز بالقلق وعدم الاستقرار.

وكطرف اساس في النظام السياسي الدولي المعاصر انطلق الاتحاد السوفيتي (عبد الملك، 1988، 147) في تعاملة الخارجي مع الدول لاسيما الدول العربية خلال استراتيجية متوسطة المدى ذات اهداف تتميز بالثبات النسبي وتكتيك واقعي يتغير وفقاً للامكانات الداخلية والظروف السياسية الخارجية كون الدولة السوفيتة كالدولة الامريكية مؤسسة هدف وليست مؤسسة سلطة.

ويتقابل ما تقدم مع حقيقة ان الوطن العربي صار بسبب من الخصائص التي يتميز بها(هادي،1990 ،48 ،57) من اهم المناطق الاستراتيجية في العالم واكثرها اتصالا" بالمناطق الحيوية المؤثرة واهمها القوتين العظميين(الشلبي، 1981، 56) التي اخذت تتنافس وتتصارع علية (الرمضاني،1986 ،85 -86).

ولاشك في ان الثورة البلشفية سنة 1917(لوسياح، بدون تاريخ ،20-34) هي احدى اللحظات التاريخية التي شهدتها بداية القرن العشرين، فقد فجرت هذة الثورة طاقات هائلة وخلقت صراعات سياسية حضارية ظلت قائمة ومؤثرة في مجمل الفكر والسلوك الدوليين.

لقد تشكل العالم المعاصر مع قيام الثورة البلشفية واقامة اول دولة عمالية في العالم تطمح الى بناء حضارة اشتراكية بديلة عن الحضارة الراسمالية المهيمنة على العالم، ومنذ ذلك الوقت والعالم شهد عددا" من الثورات التحررية (عبد الله ،1989 ،22).

ومن الصعوبة احياناً الحديث عن الاهداف السياسية السوفيتية في الوطن العربي من دون التعرف على خلفيات تلك السياسة ازائه في الفترة السابقة للحرب العالمية الثانية، حيث ان التعرف على خلفيات تلك السياسة في فترة العشرينات والثلاثينات يساعد في الواقع على تفهم اهداف السياسة السوفيتية في الوطن العربي في الفترة اللاحقة لتلك الحرب (الطالب،1982 ،103.)

وثمة اتفاق عام بين الدارسين لسياسات (الشرق الاوسط) (نجم،2004،2-3) بأن هذه المنطقة لم تتمتع بأولوية بارزة في خطط ومشاريع السياسة الخارجية السوفيتية قبل الخمسينات من القرن الماضي، فأهتمامات الاتحاد السوفيتي انحصرت هي الاخرى في دائرة محددة من المصالح.

وعلى الرغم من ان ثورة اكتوبر (تشرين الاول) الاشتراكية سنة 1917 احدثت عدداً من التحولات الجذرية البعيدة المدى في مضمون السياسات الخارجية السوفيتية الجديدة، الا أن محور التركيز الجغرافي في سياسات الاتحاد السوفيتي الشرق اوسطية بقي على حالة دون تغيير (مقلد، 1986،24 -23)

ان اول خطوة قامت بها الحكومة السوفيتة في الشرق الاوسط كانت في العشرين من تشرين الثاني عام 1917 بنشر نداء موجة الى جميع العمال المسلمين في روسيا والشرق الاوسط لتأييد الثورة الروسية.

واعلنت الحكومة السوفيتية في هذا النداء الغاء كافة الاتفاقات السرية المبرمة بين روسيا القيصرية ودول الحلفاء على اقتسام تركيا وايران، واعلنت في بيانها في هذا الصدد بأن(القسطنطينية يجب ان تبقى في ايدي المسلمين ...) الاانها لم تتبع هذا النداء بخطوات عملية، (لاكور، 1959 ،37 -38)،حيث كانت المشكلة الاساسية للاتحاد السوفيتي في هذة المرحلة هي ان يكفل لنفسة البقاء والوجود. وقد شهدت هذة المرحلة جهداً نسبياً في الشرق الاوسط في حدود الامكانات المتاحة (احمد،1988 ،80 -81).

اضف الى ذلك فقد انصب اهتمام السياسة السوفيتية في تلك الفترة على تحريض الشعب العربي واذكاء مشاعر العداء للاستعمار الغربي، حيث اتضح ذلك من خلال النداءات التي كان يصدرها (الكومنترن)(صالح ،عبد الكريم. بدون تاريخ

،156) الى الشعب العربي، وكذلك النداءات العديدة التي وجهها مؤتمر الشعوب الشرقية في باكو (جاسم ،1980 ،16 -17) ، عام 1921 (نجم ،5).

لقد ركز النظام السوفيتي الجديد على عنصرين تقليديين للسياسة الخارجية السوفيتية هما العزلة الدفاعية والتأكيد على ضرورة انجاز مستلزمات البناء والتقدم الداخلي كعنصر حتمي لتطور ثورة العالمية.

لقد كان ستالين(شنايدر، بلا تاريخ ،110 -178) من الدعاة المتحمسين لفكرة تطبيق الاشتراكية في بلد واحد، وكان دأبه يذهب الى ان تقوية الاشتراكية في الاتحاد السوفيتي ستؤدي الى تقوية النظام الاشتراكي ككل ،وبذلك سيكون الاتحاد السوفيتي بمثابة المحور أو القاعدة الحصينة للقوى الاشتراكية والتحررية في العالم التي ستأخذ دورها في احتواء الرأسمالية والقضاء عليها. وعلى هذا فأن السياسة السوفيتة خلال تلك الفترة اكدت على الاعتبارات ذات الافق العالمي وركزت على بناء الاشتراكية وتدعيمها داخل البلاد السوفيتية (المياح،1980 ،20 -21)، اضافة الى تدعيم قوة النظام السوفيتي واستعادة المناطق التي كانت تعود الى روسيا قبل قيام الثورة، وخلق صعوبات للقوى الاستعمارية وخاصة بريطانيا للحيلولة دون قيامها بمحاربة النظام السوفيتي الجديد (الطالب،103)، مع التركيز على تبرير سياسات الاتحاد السوفيتي والانضواء تحته بأعتبار ان ذلك التأييد المطلق كان يعزز قواه كقاعدة للثورة الاشتراكية العالمية (مقلد ،26).

كما اعطى ستالين الاولوية للاقتصاد الوطني وتطوير اسلحته التقليدية والنووية، فكانت سياسة الخارجية لاتتحمل اي طابع توسعي يرمي الى تحقيق مكاسب ذات اطماع سياسية ذاتية، وهذا يعني ان السوفيت في تلك المرحلة من تاريخهم كانوا لا يرون داعياً لوجود نفوذ أو امتياز لشعب على حساب شعب أخر، هذا من ناحية ومن ناحية اخرى ،لم تحبذ الدولة السوفيتية الجديدة اتباع سياسة توسعية انذاك، لان اتباع مثل تلك السياسة سوف يوقعها في تناقض كبير بسبب ماطرحته من شعارات (نجم،6.(

واما بالنسبة للعالم الثالث (علي،1998، 23) فقد ذهب ستالين الى الاعتقاد بأن لاوجود لعالم ثالث يمكن ان يؤدي دورا" مستقلا" في السياسة الدولية، وكان نتيجة لتلك النظرة لم يبذل ستالين اي جهود للدعم او التقارب مع حركات التحرر في العالم الثالث لانه لم يعترف اصلا" بوجود ذلك العالم (عبد المجيد،1985 ،155)، كما فسر السياسات الداعية للحياد باعتبارها سياسات مخادعة ومضللة ذلك ان عدم الانضمام للمعسكر الشيوعي لايعني الا الانحياز للمعسكر الغربي(هادي،45 -46)، ومما دفع ستالين الى ذلك الاعتقاد هو ان الاستقلال الذي حققته بعض الدول الاسيوية والافريقية بعد الحرب العالمية الثانية لم يكن استقلالاً حقيقياً، لان الكتلة الغربية كانت باعتقادة تمارس سيطرتها السياسية والاقتصادية على تلك الاقطار، اضافة الى اقتصادياتها لم تكن بمستوى يؤهلها لان تكون مستقلة فعلاً، ومن هنا اعتقد ستالين ان تلك الدول لم يكن بمستطاعها اتباع سياسة مستقلة في السياسة الدولية (فهمي ،1990 ،198)، ولم يكن الاستقلال السياسي ليستكمل مقوماته ومضمونة الحقيقي الا بالقضاء على قادة تلك الدول عن طريق حركات وطنية يتولى الشيوعيون زعامتها،(الطالب،200).

ويغدو بالامكان القول انه وحتى نهاية الحرب العالمية الثانية لم تكن المنطقة العربية محط تركيز قوى في مشاريع السياسة الخارجية السوفيتة وذلك لاكثر من سبب:

فالاتحاد السوفيتي لم يمتلك أي قاعدة للتأثير المذهبي في تلك المنطقة، كما لم توجد اية روابط ثقافية اوتاريخية مشتركة يمكن ان تشده اليها وتثير تعاطفه معها او تعاطفها معه، من ناحية اخرى فأن خضوع المنطقة العربية للسيطرة الاستعمارية المباشرة للغرب اغلق جميع المنافذ امامه مما جعله عاجزاً عن اختراق ذلك الحصار الحديدي المضروب حول حركته فيها، وفوق هذا وذاك فأن علاقات التحالف العسكري مع الغرب اثناء الحرب الاخيرة قد ابرزت تصميمها المستمر على الدفاع عن مصالحها في الشرق الاوسط مهما كلفها ذلك من مخاطر وتضحيات.

على الجانب الاخر فأن الحركات القومية المناهضة للوجود الاستعماري في المنطقة العربية تحولت بأتجاة التركيز اساساً على قواها وامكاناتها الذاتية اكثر مما سعت الى الاستعانه بدعم بعض القوى الخارجية لها كالاتحاد السوفيتي أوغيره من القوى الكبرى (المرسي، بدون تاريخ، 69)،كان يقابل ذلك النظرة السوفتيتة الى الحكومات العربية والتي وصفتها بأنها برجوازية ورجعية وعميلة للاستعمار،(مقلد ،27-28)، وانها تتصف بالتخلف الاقتصادي والاجتماعي وهي تمثل ممالك أقطاعية وثيقة الارتباط بالاستعمار الغربي وبالتالي فأن تلك الاقطار معادية للديمقراطية والافكار الاشتراكية، وهو وضع لايسمح بالتوغل ايدولوجيا" على وفق القناعات السوفيتية (جاسم ،58) خاصة وان نظرة الحكومة السوفيتية تجاه الافكار الدينية والقومية في الشرق الاوسط كانت سلبية، فقد عدَّت الاسلام دينا" رجعياً (المياح، 21)، ويبقى السبب الاخير وهو ان الاتحاد السوفيتي كان مشغولا"بأعاده ترتيب نفسة بعد الحرب وتعزيز تواجده داخل حزام الامن الاستراتيجي الجديد المحيط به، وكان قوامه مجموعة دول اوربا الشرقية التي تحولت كلها باتجاة (الماركسية)(عزيز، 1959 ،42-43)، وارتبطت مع السوفيت بمواثيق امن مشترك وبرباط قوي من الالتزامات السياسية والعسكرية، وبالتالي فأنه لم يكن ثمة مبرر يجعل الاتحاد السوفيتي يقحم نفسة في نزاع ضد الغرب حول سياسات الاخير في المنطقة العربية لان مثل ذلك النزاع كان لابد وان يثقل كاهلة ويصرفة عن متابعة اهدافة الامنية الاكثر الحاحاً في اوربا وهومالم يكن مهيئاً له بحكم الظروف الصعبة التي كان يمر بها في تلك المرحلة الحرجة من تاريخة بل من تاريخ العالم كلة (شحيل، 14).

ان عدم اكتراث السياسة السوفيتية بمشاكل الوطن العربي الداخلية لم يكن يعني في الوقت ذاته عدم وجود اهتمام سوفيتي بالوطن العربي من الناحية الاستراتيجية، بيد ان ذلك الاهتمام لم يكن يصل الى مستوى السياسة النشطة والهادفة والبعد الاسترتيجي الطويل الاجل (مقلد،27-28).

وترتيبا" على ماسبق يمكننا القول ان السياسة السوفيتية في العشرينات والثلاثينات والاربعينيات من القرن الماضي سعت بالدرجة الاساس الى مقاومة واضعاف النفوذ الاستعماري الغربي (الطالب 104 -105).

وفي السنوات السابقة للحرب العالمية الثانية وما بعدها بقليل انصب الاهتمام السوفيتي انذاك على دول اوربا الشرقية لتأمين الحدود الغربية للاتحاد السوفيتي التي تعد من اطول الحدود واخطرها بالأضافة الى المناطق المجاورة له كتركيا وايران (شحيل،17).

وفي النهاية لابد من القول ان الايدولوجية الماركسية – اللينينية قد أفادت الوطن العربي، فأدعاء القادة السوفيت باستمرار بأن انماطهم السلوكية مستوحاة من المبادئ الماركسية –اللينينية الرامية الى مساعدة حركات التحرر ومناهضة الاستعمار والوقوف بوجه القوى الغربية لتدعيم اسس السلام والامن، حتم عليهم اتباع انماط سلوكية تتضمن تقديم الدعم الاقتصادي والسياسي والعسكري. ولاجدال في ان العديد من الاقطار العربية استفادت وخاصه بعد الحرب العالمية الثانية من المساعدات السوفيتية لاغراض البناء الداخلي والاستعداد العسكري مستقبلاً (الطالب ،98)

الهـــوامـــــش

1- لقد قامت دولة اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية في 20 كانون الاول عام 1922 (أ)، ويشغل الاتحاد السوفيتي مساحة شاسعة من الارض تمتد من الناحية الفلكية 170درجة طولاً واكثر من 45 درجة عرضاً من شمال فلندة غرباً الى سواحل المحيط الهادي شرقاً، وهذة مساحة بلغت نحو(5، (22 مليون كم مربع اي مايعادل حوالي 8,595,978، ميلا مربعاً (ب)، وتمثل هذة المساحة النصف الشرقي من اوربا والثلث الشمالي من اسيا وهو يمتد من بولونيا غرباً الى المحيط الهادي شرقاً ومن البحر الاسود والصين جنوباً الى المحيط المنجمد شمالاً .وهذة الامبراطورية المترامية الاطراف تبلغ ثلاثة اميال مساحة الولايات المتحدة الامريكية (ج)، اي سبع مساحة الارض علاوه على ان الاتحاد السوفيتي تمتع بقوة

اقتصادية عالية استمدها من المساحة الواسعة التي شغلها في العالم، واحتوى على الموارد الطبعية الضرورية اللازمة لبنائه الاقتصادي مثل حقول الفحم ،النفط ،الحديد، وعد اقتصاده ثاني اقتصاد في العالم .(د)

أ- عبد الملك، انور،1988))، تحرك الاتحاد السوفيتي المستقبلي -الاركان والمحاور ، مجلة السياسة الدولية،القاهرة، العدد،147،94.

ب- المياح،علي مُحَمَّد، 1998)) ، السياسة الروسية والموقع الجغرافي العربي، مجلة الحكمة، بغداد، بلا عدد،26.

ج- غالي، بطرس بطرس، ((1962، السياسات الخارجية للدول الكبرى، المجلة المصرية للعلوم السياسية، القاهرة،العدد 18، 31،

د- مُحَمَّد، سوسن اسماعيل، (2001)، العلاقات الامريكية الروسية 1991 -2000، اطروحة دكتوراة غير منشورة ،كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد ،12.

وللمزيد من التفاصيل حول موقع الاتحاد السوفيتي ينظر : خصباك، جعفر حسين ،(1956)، روسيا السوفيتية والشرق الاوسط ،مطبعة وزارة المعارف، بغداد، 1-4.

2- يعد الوطن العربي من المناطق الستراتيجية الهامة في العالم، وتأتي اهميتة من ثرائه بالموارد الاقتصادية وخاصة مادة البترول، بالاضافة الى امتلاكة موقع على قدر عالي من الاهمية، فهو يربط قارات العالم الخمس مشكلاً حلقة وصل رئيسية وهامة في دائرة المواصلات برًا وبحرًا وجوًا مكوناً واسطة هامة بالنسبة لحركة التجارة الدولية خاصة وان الوطن العربي يدخل ضمن النطاق الاستراتيجي الذي يطلق علية ممر الازمات، فأصبح الوطن العربي بسبب موقعة وثروته وتاريخة ذا اهمية حيوية تركت ظلالها على مستقبل العلاقات الدولية، في ضوء تلك المقومات الجيو ستراتيجية التي يتصف بها .ينظر : هادي، جعفر عبود ،(1990)، سياسة اعادة البناء السوفيتية وانعكاساتها على الوطن العربي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد 48 -57 . وللمزيد من التفاصيل ينظر : السامرائي، خليل حسين، (1988)، تطور الاستراتيجية الاستعمارية في المنطقة العربية، مجلة المؤرخون العرب تصدر عن الامانة العامة لاتحاد المؤرخين العرب ، بغداد، العدد ،20 - 21.

3- أول من استخدم عبارة (super power) هو الكاتب (ولرفوكس williarr fox) - وحدد معناها بانها القوى العظمى التي يمكن ان تحرك قواها على اي مسرح ستراتيجي، وهو الوضع الذي يميزها عن قوى كبرى تنحصر مصالحها وتقوم في مسرح منطقة واحدة.

ينظر : الشلبي، السيد امين ،(1981)، الوفاق الامريكية السوفيتي 1963 -1976، الهيئة المصرية للكتاب ،القاهرة ،56.

4- الرمضاني، مازن حسين، (1986)، العرب والاتحاد السوفيتي، المجلة العربية للعلوم السياسية ، تصدر عن الجمعية العربية للعلوم السياسية، بغداد ،العدد 1،86 -85.

5- رزخت روسيا تحت وطأة الحكم الملكي المستبد طوال القرن التاسع عشر، وقد وجه لينين يوم 28ايلول عام 1917الى اللجنة المركزية لحزب البولشفيك طلباً يقترح فيه الشروع بالعصيان والتمرد على هذا الشكل : تقوم مفارز ثورية بتوقيف الحكومة والاستيلاء على السلطة، ولم تنل دعوتة اي دعم . وفي 10 تشرين الاول 1917 قررت اللجنة المركزية تهيئة جيش مسلح وشكلت لجنة عسكرية ثورية قرب بتروغراد . وفي 23 تشرين الاول عام 1917 اعلنت اللجنة المركزية للحزب البدء بالتمرد وقد تم ايقاف وزراء الحكومة واعلنت اللجنة العسكرية الثورية تسلمها السلطة والتي سلمتها بدورها الى مؤتمر السوفيت الثاني الذي اجتمع مساء تشرين الاول وكان يتألف من (650) مندوبا" يمثلون(400) مجلس محلي . اصدر المؤتمر الثاني للسوفيت قراراً

باستلامة ألسلطة ونقل السلطة المحلية الى مجالس سوفيت النواب والعمال والفلاحين وقرر تشكيل حكومة مؤقتة من العمال والفلاحين تقوم بالحكم حتى قيام الجمعية التأسيسية في كانون الثاني عام 1918 . وقد قامت الحكومة البلشقية خلال السنوات الاولى من الثورة الى:

- اتخاذ اجراءات شديدة المواجهة للمعارضة وسميت هذة الفترة بفترة الارهاب الاحمر وتأسست دائرة لمكافحة الثورة المضادة.
- كانت الحكومة تقوم بتعبئة العمال والفلاحين وتنظيمهم في نقابات وحثهم على العمل لاجل انتاج المواد الغذائية والبضائع الاستهلاكية الضرورية .
- انهت الحكومة البلشفية اتفاقياتها مع الاحزاب المعارضة بصورة تدريجية.
- عام 1918 وضعت الحكومة دستور الاتحاد السوفيتي الذي نص على وجود المجلس السوفيتي الاعلى الذي ينتخب لجنة مركزية والتي بدورها تنتخب الوزراء من بين اعضائها لتاليف مجلس الوزراء.

ينظر: لوسياح، ميشيل، دون تاريخ، النظم السياسية في الاتحاد السوفيتي والدول الاشتراكية ،ترجمة شفيق الرزاق، خليفة العزاوي ،بلا مكان طبع،20 -34، وينظر كذلك : صالح ،مُحَمَّد مُحَمَّد، عبد الكريم، ياسين واخرون، دون تاريخ، الدول الكبرى بين الحربين العالميتين ، بغداد،155 . للتفاصيل عن الثورة البلشفية ينظر:

-Fredrik A.Praeger ,(1960), Ahistory of Soviet Russia, anslated by peter,Annette Jacobsohn, usA,495.

- معهد الماركسية اللينينية ،(1957)، اربعون عاما" على الثورة الاشتراكية العظمى، دار الفارابي، دمشق،80 -81.

6- عبد الله، عبد الخالق ،(1989)، العالم المعاصر والصراعات الدولية ،المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب الكويت، 22.

ينظر كذلك:

Robert C.Tucker,(1972),the soviet political mind-Stalinism and post stalin change,London, 252-235

7- الطالب، مظفر نذير،(1982)، السياسة الخارجية السوفيتية في الوطن العربي 1953 -1967، رسالة ماجستير في العلوم السياسية غير منشورة ، كلية القانون والسياسة، جامعة بغداد، 103.

8- ان مصطلح الشرق الاوسط بالنسبة للمؤرخين والجغرافيين والسياسيين السوفيت يعني المنطقة الممتدة جنوب الاتحاد السوفيتي الى حدود تشاد واثيوبيا في افريقيا وباكستان في اسيا واليونان وبلغاريا في اوربا. وتميل الادبيات الروسية الى ضم ايران وافغانستان ايضاً الى منطقة الشرق الاوسط ، وعد تركيا دولة شرق اوسطية واوربية اما الخارجية السوفيتية فتحدد الشرق الاوسط بالمنطقة التي تشمل كلا" من سوريا ولبنان وفلسطين والاردن ومصر و(اسرائيل)، ومن ثم فهي تستبعد كلاً من منطقتي الخليج العربي وشمال افريقيا من مفهومها للشرق الاوسط.

وعلى الرغم من ان لمفهوم الشرق الاوسط تعريفات عديدة والتي هي نتيجة طبيعية لاختلاف الاراء حول تحديد نطاقه، فأن الضرورة العلمية تقتضي منا تحديد نطاق الدول التي يشملها مفهوم الشرق الاوسط والتي يمكن ان نحددها بدول العالم العربي وايران وتركيا وافغانستان و(اسرائيل) .ينظر: نجم، نجيب عبد المجيد ،(2004)، سياسة روسيا الاتحادية تجاه الوطن العربي، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية العلوم السياسية ،الجامعة المستنصرية، 3-2.-

وينظر كذلك: شحيل، احمد حسين،(2000)، السياسة الخارجية الروسية تجاه منطقة الشرق الاوسط، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد،.12 -6

9- مقلد، اسماعيل صبري ،(1986)،الصراع الامريكي – السوفيتي حول الشرق الاوسط- الابعاد الاقليمية والدولية، منشورات ذات السلاسل، الكويت، 24-23وينظر كذلك:

Aaron S.KLieman,(1270),Soviet Russia and The middle East, usA,27-28.

10- لاكور، والتر،(1959)، الاتحاد السوفيتي والشرق الاوسط، ترجمة لجنة من الاساتذة الجامعيين، منشورات المكتب التجاري للطباعة والنشر، بيروت،38-37.

11- احمد، احمد يوسف واخرون، (1988)،العلاقات العربية السوفيتية، مجلة المستقبل العربي ،مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت، العدد،110 81-80 ينظر كذلك:

Adolph L .Braham,(1965), Soviet politics and government A reader ,Newyork,466.

12- الكومنترن Comintern هو الرابطة الدولية للاحزاب الشيوعية: تأسس عام 1919 على يد لينين في موسكو على انقاض الاممية الثانية التي كانت سائدة عامي 1914-1889، وكانت الاممية الثالثة جزء" لا يتجزأ من الحركة البلشفيه التي غايتها القيام بالثورة العمالية, وتقوم الحكومة السوفيتية بتقديم جميع المساعدات اللازمة لهذة الغاية لتحطيم البرجوازية، لان الحكومة السوفيتية كانت تعتبر نفسها في حرب مع الحكومات البرجوازية في جميع انحاء العالم .ويدير الكومنترن بين ادوار انعقاد مؤتمراتة لجنة تنفذية مركزية كانت الهيمنة فيها دائما" للحزب الشيوعي في الاتحاد السوفيتي، ولما كان الغرض من هذة المنظمة الدولية هو توجية حركات النشاط الشيوعي في جميع الدول الشيوعية كان وجودها الزم مايكون في اوقات الخلاف الحاصل بين هذة الدول .وليس من المستغرب ان تقل الحاجة اليها في اوقات المهادنة والتعاون مع تلك الدول ينظر صالح ، مُحَمَّد مُحَمَّد، واخرون ،المصدر السابق وينظر كذلك الاسكندري بك،عمر،(1951)، الشيوعية على حقيقتها، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة،169 -170.

13- اثرت الاوضاع والظروف الخاصة التي احاطت بالثورة البلشفية في ايامها الاولى والسنين التي تلت بشكل كبير على مساعدات النظام الجديد لاقطار العالم الاخرى وبالاخص المنطقة العربية، ولكنها نجحت في تشكيل (اتحاد تحرير الشرق) في تشرين الاول عام 1918 الذي مهد بدوره لعقد مؤتمر باكو. ويمكن اعتبار انعقاد هذا المؤتمر والنداءات التي اصدرها الى فلاحي العراق وسوريا والجزيرة العربية، والثورة على الانكليز والفرنسيين بداية توجه الاممية الشيوعية الى اقطار الوطن العربي لتكوين احزاب ترتبط بالاممية وتلتزم بقرارتها وتنفذ تعليماتها وتعمل كفروع تابعة لها تتقيد بشروطها وقرارتها وتوصيات مؤتمراتها. ولقد بذل البلاشفة جهودا" كبيرة ونشاطا" خاصا" في الاعداد لهذا المؤتمر واعتقدوا بأنه سيثير العالم الاسلامي ضد الغرب.

ولقد كتُب عن تأثيرات هذا المؤتمر على شعوب الشرق والاقطار العربية بشكل مبالغ فية الى حد ما. ويتأكد هذا من خلال الرجوع الى نسبة العرب المشاركين فية القليلة، والتي اختلف المؤرخون والباحثون في تثبيت عددهم الصحيح .

كما ان الدوائر والاوساط السوفيتية نفسها لم تشر بعد المؤتمر وباهتمام جدي الى هذا الموضوع، حيث لم تورد دوائر المعارف السوفيتية وطبعاتها المختلفة،(الكبرى والصغرى ودائرة المعارف السوفيتية الفلسفية)، مكاناً للمؤتمر في صفحاتها، ولوكان المؤتمر على قدر من الاهمية التاريخية لاحتل مكاناً مهماُ وبارزاً في المؤلفات السابقة.

أن قراءة القائمة الرسمية للقوميات التي اشتركت في المؤتمر تؤكد الاعتقاد بأن انعقاد المؤتمر كان نتيجة لمستلزمات ومتطلبات السياسة السوفيتية، فهو في الواقع مؤتمر عقدته الشعوب المؤلفة للاتحاد السوفيتي لاجل الدفاع عن شعوب الشرق التي لم تترك الاشتراكاً رمزياً

ينظر : جاسم,عبد المناف شكر،(1980)، العلاقات العراقية السوفيتية من عام 1944 حتى 8 شباط 1963، ط2 ، بغداد،16-17.

14- نجم، نجيب عبد المجيد ،المصدر السابق،5-6.

15- ولد ستالين عام 1879 ,وقد اشترك في الحرب الروسية الاهلية واستطاع ان يقفز في الحزب البلشفي الى قمته. وقد نشأ صراع عنيف من اجل السلطة بين ستالين وتروتسكي بعد وفاة لينين عام 1924، وقد دافع ستالين عن سياسة الاشتراكية في قطر واحد، في حين طالب تروتسكي بثورة عالمية مستمرة . وقد انتصر ستالين في هذة المعركة السياسية، ولتدعيم مركزة وسلطتة فقد انتهج سياسة خالية من الرأفه فأقصى وابعد كل خصم ، فقد نفى تروسكي الذي اغتيل بعد ذلك في المكسيك عام 1940، ويرجع الفضل لستالين في تحويل الاتحاد السوفيتي الى اكبر قطر صناعي في العالم.

وقد اتهم خروشوف (1958 -1964) ستالين بفضائح عظمى منها على سبيل المثال لا الحصر الطغيان والبطش وارتكاب الجرائم وخرق شرعية القانون وتزوير التاريخ والتعالى والغطرسة على الجماهير الكادحة . ينظر: شنايدر ,لويس .ل ,دون تاريخ ,العالم العربي في القرن العشرين ,ترجمة سعيد عبود السامرائي .بلا.م،6

ينظر كذلك :فهمي ,شياع اسماعيل (2004) الموقف السوفيتي من القضية الفلسطينية 1947- 1967 ،رسالة ماجستير غير منشورة ,معهد التاريخ العربي والتراث العلمي للدراسات العليا ,104

وللمزيد عن حياة ستالين ينظر :

-Walter lafeber ,(1972) America ,Russia and the cold war 1945 -1971,second Edition, new York ,186-178

D .R. mclaurin ,(1975),the middle East in soviet policy,usA,6-8.-

16- المياح ,علي مُحَّد واخرون (1980),العرب والقوى العظمى – العرب وروسيا ,بيت الحكمة ,بغداد،20-21

17- الطالب ,مظفر نذير ,المصدر السابق ،6 ينظر كذلك

-George lenzowsk .(1974) ,soviet Advances in the middle East,second printing, USA ,55-56.

18- مقلد,اسماعيل صبري ,المصدر السابق.

19- نجم ,نجيب عبد المجيد ,المصدر السابق ينظر كذلك :

John C.campbell, (1978),the soviet union in the middle East,the middle East Journal , USA, vol.32.No.1, winter,5-6

20- علي, سلام مُحَّد,(1998) الصراع الامريكي السوفيتي على مصر 1953 -1970, اطروحة دكتوراة غير منشورة,معهد التاريخ والتراث العلمي للدراسات العليا،23، ينظر كذلك :شتولت, اسطفان,(1964), عقود في تاريخ السياسة الخارجية السوفيتية , مجلة الشؤون السوفيتية معهد دراسات الشؤون السوفيتية أميونخ,العدد 10, 21 -22.

21- حصلت مجموعة كبيرة من الدول المستعمرة في افريقيا واسيا على استقلالها تباعا", وقد سميت هذة الدول ومعها دول امريكا اللاتينية التي استقلت قبل ذلك بالعالم الثالث ,وكان العالم الفرنسي (الفريد سوين) اول من استخدم مصطلح (العالم الثالث) عام 1956 للتمييز بين مجموعة هذه الدول وبين العالم الاول أي الغرب الرأسمالي الذي تميز النمو الاقتصادي فيه بالبطئ الشديد

وبالظاهرة الاستعمارية، والعالم الثاني اي الاتحاد السوفيتي والكتلة الاشتراكية التي انتهجت نظاما" يقوم على الملكية العامة لادوات الانتاج.

ويضم العالم الثالث بهذا المعنى قطاعا" ضخما" من القارة الاسيوية ومعظم قارتي افريقيا وامريكا اللاتينية ، اي اكثر من ثلثي دول العالم و بعد اكتساب هذه الدول لعضوية الامم المتحدة اصبح للعالم الثالث اغلبية الاصوات في التنظيم السياسي الدولي .ينظر: عبد المجيد ،وحيد (1985)،العالم الثالث بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، مجلة السياسة الدولية،القاهرة ،العدد 80 155.

22- هادي ،جعفر عبود ، المصدر السابق، 56-45. ينظر كذلك:

George lenzowski ,op.cit,57-58.

23- فهمي ،عبد القادر ((1990 ، الصراع الدولي وانعكاساته على الصراعات الاقليمية، مكتب ديوان العلوم ،بغداد.198

24- الطالب ، مظفر نذير ، المصدر السابق، 100 ، ينظر كذلك:

Aaron S.KLiemam,op.cit.33-34

25- المرسي، فؤاد ، دون تاريخ ، العلاقات المصرية – السوفيتية 1943 -1956 ، دار الطباعة الحديثة ،القاهرة، 69 ، ينظر كذلك:

John C.CAMPbell,op.cit.169.

26- مقلد، اسماعيل صبري ، المصدر السابق ،28-27

27- جاسم ،عبد المناف شكر ،المصدر السابق ،.ينظر كذلك:

Andlph 1.Braham,op.cit,468

28- المياح ,علي مُحَمَّد , واخرون المصدر السابق، 21.

29- نسبة الى كارل ماركس (1818 -1883) امام الشيوعيين الذي مزج افكار الاقتصاديين الكلاسيكيين بأفكاره ليخرج بفلسفه جديدة اصبحت اساسا" للاتجاة الشيوعي وتقوم نظريته على اساس فكرة التعاون كونة تجربة اشتراكية ادت الى الاتجاة نحو تكوين نظام انتاجي واسع على اسس جديدة . ومن مبادى الماركسية:

أ- انها عمالية فلا مصلحة الامصلحة العمال.

ب- الماركسية ترى السبب الاساس في اختلال المجتمع هو تركز الاموال في ايدي قليلة ، ولهذا فهي ترى انه لابد من الغاءالملكية الخاصة ولاسيما في وسائل الانتاج ووضع وسائل الانتاج في يد المجتمع وتكون ملكيتها للأمة.

ج – تؤمن الماركسية بالمادية التاريخية فالمادة في نظرها هي الحقيقة الوحيدة في الوجود، اما الامور العقلية فماهي الانعكاس للمادة.

د- الميل الى توسيع وظائف السلطات العامة كأجراء انتقالي.

ينظر ،عزيز،مُحَمَّد،(1959)، مبادئ الاقتصاد الحديث,مطبعة المعارف ،بغداد ، 42-43.

ولمزيد من التفاصيل عن اهم التغييرات التي حدثت على النظرية الماركسية زمن لينين وستالين وخروشوف بعد امتداد التجربة السوفيتية وتوالي بعض المشاكل الناجمة عن التطبيق وعن الظروف الدولية التي احاطت بهذة التجربة التي قأمت على التكيف مع الواقع الجديد حتى وان بدى مخالفاً للنظرية بشرط ان لايكون هناك تجاوز على الهدف العام من التجربة الاشتراكية. ينظر : عيسى ،عبدالعال،(1995)، انهيار الاتحاد السوفيتي الاسباب والنتائج، رسالة ماجستير غير منشورة ،كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد،65- 83.

30- شحيل ، احمد حسين، المصدر السابق ، 14 . ينظر كذلك:

George Lenczowski,po.cit.59

31- مقلد، اسماعيل صبري، المصدر السابق، 27 -28 .ينظر كذذلك:"

Ernst,B.Haa,(1959),Dynamics of international Relations, New York ,199

32- الطالب، مظفر نذير، المصدر السابق،104 – 105.

33- شحيل، احمد حسين ، المصدر السابق، 17 .ينظر كذلك:

Andloph 1. Braham, op. cit 469

34- الطالب، مظفر نذير، المصدر السابق،98.

تغيير المساعدات الإنسانية المقدمة من قبل المنظمات الأممية للنازحين من عينية إلى نقدية للمدة (2016– 2021م) وأثره في تفاقم المشكلة الاقتصادية في السودان

د. حسن علي عثمان فطر
الأستاذ المشارك – قسم الاقتصاد
كلية الاقتصاد والدراسات التجارية–
جامعة نيالا – السودان
hassan.fatur@gmail.com
00249121963173

د. عز الدين عبد الرحمن حسن مُحَمَّد
الأستاذ المساعد– قسم الاقتصاد
كلية الاقتصاد والدراسات التجارية–
جامعة نيالا– السودان

د. مُحَمَّدين سليمان مُحَمَّد مصطفى
تخصص المحاسبة – وزارة المالية– ولاية
جنوب دارفور– نيالا– السودان

الملخص:

هدفت الدارسة إلى قياس أثر تغيير المساعدات الإنسانية المقدمة من المنظمات الأممية من عينية إلى نقدية في تفاقم المشكلة الاقتصادية في السودان، ولتحقيق هذا الهدف تم صياغة وبناء نموذج قياسي للعلاقة بين متغيرات الدراسة وذلك خلال الفترة 2016– 2021م. تكمن مشكلة الدراسة في السؤال الرئيس: لماذا تم تغيير المساعدات من عينية إلى نقدية وهل ساهم ذلك في تفاقم المشكلة الاقتصادية في السودان؟ استخدمت الدراسة المنهج الإحصائي وأدوات الاقتصاد القياسي مستخدماً منهجية نماذج (آرش العام) (GARCH) في تحليل بيانات الدراسة. افترضت الدراسة عدداً من الفرضيات أهمها: وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين التضخم والمساعدات النقدية في السودان. توصلت الدراسة إلى وجود علاقة طردية بين التضخم والمساعدات النقدية، ووجود علاقة طردية بين عرض النقود والمساعدات النقدية في السودان. كما توصلت الدراسة إلى أن المتغيرات المستقلة والوسيطة تؤثر بنسبة (52%) على المتغير التابع. أوصت الدراسة بضرورة مراجعة دعم المنظمات الأممية المتعلقة بالمساعدات النقدية ليتم تحويلها إلى عينية من أجل تخفيف وطأة المشكلة الاقتصادية في السودان.

الكلمات المفتاحية: المساعدات الإنسانية، المشكلة الاقتصادية، المنظمات الأممية ، النازحين، عينية، نقدية.

The changing of Humanitarian Assistances for Displaced People of Sudan from Foodstuff to Cash which Introduced by International Organizations and its Impact on Increasing Economic Problem in Sudan within the period (2016 - 2021)

Dr. Hassan Ali Osman Fatur- Associate Professor- Department of Economic - Faculty of Economic and Commercial Studies - University of Nyala – Sudan
- Dr.Ezaldeen Abudarhman Haasan Mohammed- Assistant Professor-
Department of Economic - Faculty of Economic and Commercial Studies - University of Nyala – Sudan
Dr. Mohamedein Sulaiman Mohammed Mustafa –Ministry of Finance and Economy- South Darfur State- Sudan

Abstract:
The study aimed to measuring the impact of changing humanitarian assistances that introduced by international organizations on economic problem in Sudan, to achieve this goal a standard model for the relationship between the variables of the study was formulated and constructed during the period 2016 – 2021. The study problem lies in the main question: why the humanitarian assistances for displaced people of Sudan have been changing from foodstuff to cash in Sudan and how were contributed on economic problem? The study has used statistical method and tools of econometrics in analysis, using General ARCH model for analyzing data of study. The study assumed some hypotheses, the most important one is existence of inverse relationship having a positive impact statistically between inflation and cash assistances in Sudan. The study has concluded that a positive relationship exists between inflation and cash assistances, and a positive relationship exists between monetary supply and cash assistances in Sudan. The study concluded of that there is an impact of the mediators and independent variables on dependent variable by a rate of 52%. The study has recommended the necessity of changing humanitarian assistances for displaced people of Sudan from cash to foodstuffs in order to alleviate economic problem.
Keywords: Humanitarian Assistances , Economic Problem, International Organizations, Displaced People, In kind Assistances, Cash.

المحور الأول: منهجية الدراسة والدراسات السابقة

أولاً: منهجية الدراسة

مقدمة:

معلوم أن السودان يعاني من مشاكل اقتصادية بسبب إرتفاع معدل التضخم وانخفاض سعر صرف العملة الوطنية وعجز في الموازنة العامة وفي الميزان التجاري وميزان المدفوعات وتدني في مستويات الإنتاج والإنتاجية، الأمر الذي أدى إلى حدوث خلل واضح في العرض والطلب الكلي للسلع والخدمات. ونظراً لمختلف الكوارث التي ألمت بالسودان خلال فترة الثلاثة عقود الماضية جعلت الكثير من السودانيين وخاصة النازحين يعتمدون في معاشهم على الدعومات العينية التي تأتي عبر المنظمات الأممية، وأن تغيير شكل المساعدات المقدمة من قبل تلك المنظمات لتلك الشريحة من عينية إلى نقدية، دون شك سيزيد من حجم الكتلة النقدية في أيدي الجمهور (تقرير العملة خارج الجهاز المصرفي) الذي يعد سبباً مباشراً في زيادة معدلات التضخم وتدهور قيمة الجنيه السوداني أمام العملات الأجنبية الأخرى، وبالتالي ستساهم في إحداث خلل في العرض والطلب الكلي للسلع والخدمات بسبب زيادة الطلب الناتج عن زيادة العرض النقدي باعتبار أن معدل التضخم يتناسب طردياً مع كمية النقود ويتناسب عكسياً مع حجم الإنتاج ومعدل الطلب على النقود. ومن هنا تأتي أهمية الدراسة في الكشف عن ما إذا كان لتغيير تلك المساعدات من عينية إلى نقدية أثراً في تفاقم المشكلة الاقتصادية في السودان، وذلك من خلال تحليل البيانات الكمية التي جمعت من مصادرها الثانوية والتوصل إلى النتائج ووضع بعض مقترحات الحلول للمساهمة في حل المشكلة.

أسباب إختيار الموضوع:

إن تفاقم المشاكل الاقتصادية في السودان أدى إلى ظهور مشاكل اجتماعية وسياسية في غاية الخطورة كادت أن تعصف بوحدة البلاد واستقرارها، والجدير بالإشارة أن هذه المشاكل أقعدت البلاد ردحاً من الزمن ومنعتها من فرص التطور والتقدم بالرغم من غزارة الموارد وتنوعها الأمر الذي يستوجب الدراسة ووضع الحلول الناجعة.

مشكلة الدراسة:

تتمثل مشكلة الدراسة في أن تغيير شكل المساعدات التي تقدمها المنظمات الأممية للنازحين من عينية إلى نقدية ساهم بصورة مباشرة في تعميق المشاكل الاقتصادية في السودان. كما تكمن مشكلة الدراسة

في محاولة الإجابة على التساؤلات التالية:

1- ما هي مشاكل السودان الاقتصادية محل الدراسة؟

2- هل تؤثر المساعدات النقدية على المشكلة الاقتصادية في السودان؟

3- ما مدى أثر تلك المساعدات النقدية في تفاقم مشاكل السودان الاقتصادية؟

4- هل هنالك علاقة بين المساعدات النقدية وزيادة مشاكل السودان الاقتصادية؟

5- ما هي طبيعة العلاقة بين المساعدات النقدية وتفاقم المشاكل الاقتصادية في السودان؟

أهداف الدراسة:

تسعى الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية:

1- التعرف على المشاكل الاقتصادية الناجمة عن تغيير شكل المساعدات الأممية من عينية إلى نقدية في السودان.

2- دراسة العلاقة بين المساعدات النقدية والمشاكل الاقتصادية في السودان.

3- قياس أثر المساعدات النقدية على المشاكل الاقتصادية في السودان خلال فترة الدراسة.

4- تحديد شكل العلاقة بين المساعدات النقدية والمشاكل الاقتصادية في السودان.

5- استخدام التحليل القياسي الكمي للوصول إلى نتائج الدراسة ومحاولة استخلاصها.

أهمية الدراسة:

تتمثل أهمية الدراسة في الآتي:

أولاً: الأهمية العلمية: تتمثل في:

1- تسليط الضوء على المشاكل الاقتصادية الناتجة عن تغيير شكل المساعدات الإنسانية، ومحاولة سد الفجوة العلمية في الأدبيات السابقة.

2- محاولة المساهمة في إثراء المكتبة العلمية بمادة علمية.

ثانياً: الأهمية العملية: تتمثل في:

1- إن تغيير شكل المساعدات الإنسانية يؤدي إلى تفاقم المشاكل الاقتصادية في السودان، وذلك من خلال إحداث خلل في العرض والطلب الكلي للسلع والخدمات، الأمر الذي ينعكس سلباً على مجمل الأداء الاقتصادي في البلاد.

2- الوصول إلى النتائج والتوصيات التي يمكن أن يشكل مرجعاً علمياً وعملياً، يفيد أصحاب القرار في وضع الخطط والسياسات التي يمكن أن تسهم في الحد من المشاكل الاقتصادية في السودان.

فرضيات الدراسة:

هناك فرضيات فرعية تتفرع من السؤال الرئيسي التالي: هل يعد تغيير شكل المساعدات الإنسانية من عينية إلى نقدية عاملاً مساعداً في زيادة حدة المشاكل الاقتصادية في السودان؟ ويمكن صياغة تلك الفرضيات على النحو التالي:

1- هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين المساعدات النقدية والتضخم في السودان.

2- هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين المساعدات النقدية وسعر الصرف في السودان.

3- هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين المساعدات النقدية وعرض النقود في السودان.

4- هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين المساعدات النقدية والصادرات في السودان.

نموذج الدراسة:

يتمثل نموذج الدراسة في الشكل الذي يحتوى على المتغير التابع والمستقل والمتغيرات الوسيطة التالي:

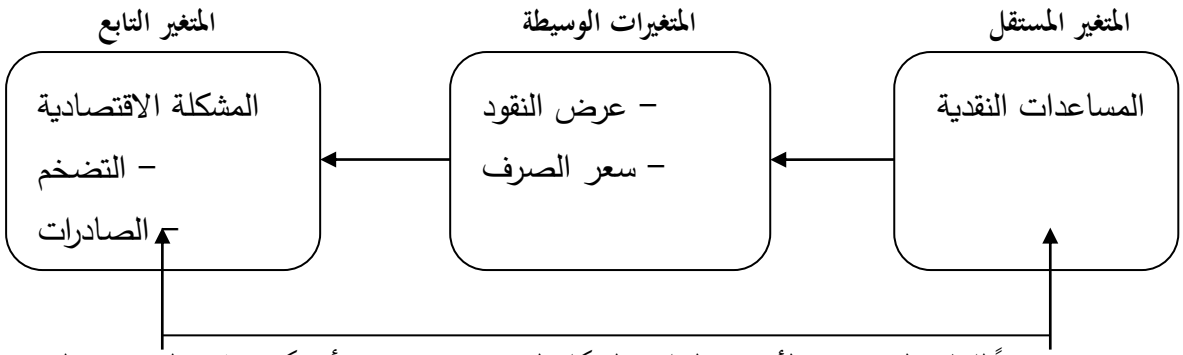

وفقاً للنظرية الاقتصادية والأدبيات المتعلقة بالمشكلة الاقتصادية فإننا نتوقع أن تكون علاقة المساعدات النقدية بالتضخم طردية وبالتالي فإن معامل المساعدات النقدية يكون موجباً، وأن علاقة المساعدات النقدية بعرض النقود علاقة طردية وبالتالي إشارة المعامل سيكون موجباً وذلك وفقاً للواقع العملي، كما أن علاقة المساعدات النقدية بسعر الصرف (الدولار) علاقة طردية وبالتالي ستكون إشارة المعامل موجباً، بينما علاقة المساعدات النقدية بالصادرات علاقة عكسية وبالتالي معامله سيكون سالباً.

المناهج المتبعة في الدراسة:

اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي؛ بغرض عرض المفاهيم الأساسية للمشكلة الاقتصادية وتشخيص مشكلة الدراسة، والمنهج الإحصائي معتمداً على أدوات الاقتصاد القياسي من خلال استخدام منهجية نماذج(آرش العام) (GARCH) في تحليل بيانات الدراسة واختبار فرضياتها والتأكد من صحتها، ومنهج دراسة الحالة، حيث تم اختيار السودان لقياس أثر المساعدات النقدية للنازحين في زيادة حدة المشاكل الاقتصادية.

حدود الدراسة:

الحد المكاني للدراسة جمهورية السودان، أما الحد الزماني، فتغطي الدراسة الفترة الممتدة من (2016 – 2021).

مصادر جمع البيانات:

اعتمدت الدراسة على المصادر الثانوية من كتب ومراجع ودوريات وتقارير والتي ساهمت في بناء الإطار النظري. كما اعتمدت الدراسة على المصادر الثانوية في تجميع البيانات الكمية من بنك السودان المركزي والجهاز المركزي للإحصاء ووزارة المالية والتي تم تحليلها وصولاً للعلاقات الإحصائية التي تميز صحة أو خطأ الفرضيات.

محاور الدراسة:

تتكون الدراسة من ثلاثة محاور كما يلي:

المحور الأول: الإطار المنهجي للدراسة والدراسات السابقة.

المحور الثاني: الإطار النظري للدراسة.

المحور الثالث: الدراسة التطبيقية (منهجية التحليل وتقدير نموذج الدراسة).

ثانياً: الدراسات السابقة

– دراسة أسامة خيري وآخرون (2016م) دور الإسكان الشعبي في حل مشكلة السكن في ولاية الخرطوم في الفترة من 2002 – 2010م: هدفت الدراسة إلى الوقوف على مستوى المباني والخدمات الأساسية ومدى كفاءتها وإيفائها في مناطق السكن والتعرف على إمكانية وقدرة المستهدفين على دفع الاستحقاق وأقساط السكن ومدى مؤائمتها للمستهدفين بمشروعات تلك الإسكان مع دخولهم وتوضيح دور الإسكان في حل المشكلة. تتمثل مشكلة الدراسة في أهمية السكن وانعكاساته الاقتصادية والاجتماعية ومعرفة أثر الإسكان الشعبي في حل مشكلة السكن في ولاية الخرطوم وإلى أي مدى خففت تلك المشاريع من آثار مشكلة السكن، افترضت الدراسة ضعف مساهمة مشروعات السكن الشعبي في حل المشكلة في ولاية الخرطوم، وقد اتبعت الدراسة المنهج التحليلي الوصفي لتشخيص المشكلة الدراسة وإثبات فرضياتها. توصلت الدراسة إلى أن طريقة دفع المستهدفين بمشروعات السكن الشعبي لا تتناسب مع دخول الأفراد، كما أن هنالك قصور كبير في البنيات التحتية والخدمات في مناطق الإسكان. أوصت الدراسة بضرورة التزام إدارة صندوق الإسكان والتعمير بتوفير الخدمات الأساسية التي تفي باحتياجات المواطنين آنياً ومستقبلياً.

– دراسة إمامة مكي وطارق الرشيد (2015م) العلاقة السببية بين عرض النقود والتضخم في السودان خلال الفترة (1990–2012): هدفت الدراسة إلى تحديد طبيعة العلاقة السببية بين التضخم وعرض النقود في السودان خلال الفترة (1990– 2012) وذلك عن طريق تحليل بيانات شهرية باستخدام منهجية جرا نجر لاختبار العلاقات السببية وفق خمس مراحل هي اختبار جذر الوحدة باستخدام ديكي فوللر الموسع، واختبار توازن طويل الأجل بين بيانات السلسلتين باستخدام انجل جرا نجر، تحديد الفجوات الزمنية المناسبة عن طريق احتيار Hsiao 1981، اختبار جرا نجر للسببية في المدى القصير ونموذج تصحيح الخطأ لتحديد اتجاه العلاقة في المدى الطويل. دلت نتائج الاختبارات على وجود تكامل مشترك بين النمو في عرض

النقود ومعدلات التضخم. أوصت الدراسة بإيجاد وسائل وأدوات لامتصاص أثر التوسع في عرض النقود وخلق وسائل أخرى لتمويل موازنة الدولة عدا الاستدانة من البنك المركزي والجهاز المصرفي ليحافظ على تحقيق معدلات تضخم منخفضة ومستقرة.

– دراسة حسين عمر (1416هـ) تأثير عرض النقد وسعر الصرف على التضخم في الاقتصاد الكويتي: هدفت الدراسة للتعرف على أثر كل من عرض النقود وسعر الصرف على معدل التضخم بدولة الكويت وذلك بتحليل العلاقة السببية بين المتغيرات الثلاثة باستخدام جرا نجر (Granger) وأوضحت الدراسة حجم وطبيعة إسهام كل من عرض النقد وسعر الصرف في سلوك الرقم القياسي لأسعار المستهلك وذلك باستخدام متجه الانحدار الذاتي من خلال نتائج تحليل التباين ودوال ردة الفعل. غطى التحليل الفترة من الربع الأول من عام 1976م إلى الربع الثاني من عام 1990م، حيث أوضحت نتائج اختبار السببية أن لعرض النقود أثراً ذا أهمية إحصائية على كل من سعر الصرف مقابل الدولار ومعدل التضخم بالإضافة إلى تأثير معدل التضخم بتغيرات سعر الصرف، كما أظهرت النتائج أن أثر الأخير كان أطول أمداً.

– دراسة مُحَمَّد المالكي (1979م) المصادر النقدية للتضخم في المملكة العربية السعودية: استخدمت الدراسة بيانات الفترة (1967م – 1976م) لمعرفة مصادر التضخم في المملكة، افترضت الدراسة أن معدل التضخم في المملكة هو دالة لمتغير واحد وهو نمو عرض النقود وأن فترة التباطؤ 12 فصلاً، مع إضافة متغير آخر وهو التضخم العالمي. كما افترضت الدراسة أن فائض الميزانية يعد بمثابة دافع لإتباع سياسة مالية توسعية، مما يؤدي إلى زيادة حجم الإنفاق العام وزيادة الطلب الكلي ومن ثم زيادة معدل التضخم. لخصت أسباب التضخم في المملكة وفقاً لتوجيهات هذه الدراسة في وجود علاقة ارتباط وثيقة بين الدخل الحقيقي والمقدرة على استيراد السلع والخدمات. يتم تمويل الغالبية العظمى من النفقات العامة عن طريق الإيرادات العامة النفطية، والتي تتسم بالحساسية للضغوط التضخمية العالمية، والتي تؤدي إلى زيادة حجم الإنفاق العام. كما تؤدي السياسة المالية التوسعية إلى زيادة عرض النقود بسبب ضعف كفاءة الأسواق المالية.

المقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة:

تتفق هذه الدراسة مع دراسة أسامة وآخرون (2016م) في تشخيص مشكلة الدراسة باستخدام المنهج الوصفي التحليلي وفي حدها المكاني، وتختلف معها من حيث متغيرات الدراسة المستقلة وفرضيتها وطريقة جمع البيانات وطريقة تحليلها وفي الحد الزماني للدراسة. كذلك تتفق هذه الدراسة مع دراسة إمامة وطارق (2015م) من حيث المتغير التابع والمنهجية وتختلف معها من حيث طبيعة المشكلة والأهداف وبعض المتغيرات المستقلة والفروض. كما تتفق هذه الدراسة مع دراسة حسين عمر(1416هـ) في المتغير التابع ومنهجية الدراسة وتختلف معها من حيث طبيعة مشكلة الدراسة وفرضياتها وحدودها وبعض المتغيرات المستقلة، وأيضاً تتفق هذه الدراسة مع دراسة مُحَمَّد المالكي (1979م) في المتغير التابع والمنهجية (الوصف التحليلي) وتختلف معها من حيث الأهمية وبعض المتغيرات المستقلة وحدود الدراسة وأسلوب التحليل المستخدم.

إن أهم ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة هو استخدامها منهجية نماذج (جارش) (GARCH) في تحليل بيانات الدراسة والتي تعطي تفسيراً أفضل للظواهر مقارنة بالنماذج الأخرى، حيث يشترط نماذج (GARCH) عدم ثبات تباين السلسلة الزمنية للمتغير تحت الدراسة، وهذا ما يجعلها أكثر ثقة لدى المتخصصين في المجال المالي والاقتصادي بالاعتماد على تفسيرها الدقيق للظواهر الاقتصادية ذات التباين المتقلب.

المحور الثاني: الإطار النظري للدراسة

مفهوم المشكلة الاقتصادية:

تتميز المشكلة الاقتصادية بصفة العمومية، فهي تواجه الفرد، كما تواجه المجتمع، بل هي تواجه كافة المجتمعات سواء كانت متقدمة أو نامية. المشكلة الاقتصادية لا تختلف في تعريفها ولا في أسبابها

ولا في عناصرها من مجتمع لآخر، أما الذي يختلف فهو طريقة حلها.

تعرف المشكلة الاقتصادية بأنها عدم قدرة المجتمع على إشباع جميع احتياجاته البشرية من السلع والخدمات في ظل ندرة وسائل الإنتاج (السريتي، 2014م) بينما ترى الدراسة المشكلة الاقتصادية بأنها الحالة التي تصبح فيها الوحدات الإنتاجية مسؤولة عن تلبية حاجات ورغبات المجتمع من سلع وخدمات في الزمن الذي لا توجد فيه سواء موارد قليلة وبالتالي يصعب على تلك الوحدات توفير هذه الاحتياجات، مما تؤدي إلى ظهور المشكلة الاقتصادية.

ومن أبرز المشاكل الاقتصادية النقدية المرتبطة بالاقتصادي السوداني محل الدراسة والتي تعوق تقدم السودان ما يلي:

1- **التضخم**: هو إرتفاع في المستوى العام لأسعار السلع والخدمات، مصحوباً بانخفاض القوة الشرائية للوحدة النقدية أو بعبارة أخرى هو ارتفاع عام في مستوى الأسعار، ومن ثم ترتفع تكاليف شراء نفس مجموعة السلع والخدمات التي يختارها المستهلك (جوارتيني واستروب، 1999م).

2- عرض النقود: يعرف بأنه كمية النقود الموجودة في المجتمع في وقت معين وهذه الكمية تمثل وسائل الدفع من عملات مختلفة معدنية وورقية وودائع التي تكون موجودة في لحظة معينة بين يدي أفراد المجتمع (حسام داؤد وآخرون، 2005م).

3- سعر الصرف: يعرف بأنه نسبة مبادلة عملة ما بعملة أخرى، حيث تعد إحدى العملتين سلعة وتعتبر الأخرى السعر النقدي لها(بسام، 2003م، ص100) كما يعرف بأنه سعر الوحدة من النقد الأجنبي مقدر بوحدات من العملة الوطنية.

4- الصادرات: هي عبارة عن سلع وخدمات وأصول رأسمالية تباع إلى دول خارجية، وتمثل حقناً داخل التدفق الدائري للدخل القومي وتزيد من الدخل الفعلي والإنتاج مما يزيد من معدل النمو الاقتصادي وخفض معدلات التضخم في البلد (فطر يحي، 2019).

في ضوء ما تقدم عرضه من عوامل نقدية مسببة لظاهرة التضخم في السودان، ترى الدراسة أن هنالك ارتباط وثيق الصلة بين هذه العوامل مع بعضها البعض وظهور المشكلة الاقتصادية في منطقة الدراسة؛ فعندما تزداد كمية النقود تؤدي ذلك إلى ارتفاع الطلب مع عدم استجابة العرض فترتفع الأسعار، بالتالي يحدث التضخم. كما يؤثر التضخم في سعر صرف العملات المختلفة، حيث يؤدي ارتفاع مستوى التضخم المحلي إلى انخفاض قيمة العملة المحلية في سوق الصرف ويزيد من عدد الوحدات المدفوعة من العملة المحلية مقابل وحدة واحدة من العملة الأجنبية.

مبررات تغيير المساعدات من عينية إلى نقدية:

ترى الدراسة ربما أن بعض المانحين يفضلون تحويل المساعدات من عينية إلى نقدية للأسباب التالية:

1. **ارتفاع تكاليف ترحيل المساعدات العينية وصعوبة إيصالها خصوصاً المناطق المعزولة**: ترتفع تكاليف الترحيل سواء كانت بالبواخر من بلدان المنشأ أو بالسيارات من الموانئ من خلال تكاليف الوقود وإسبيرات السيارات إلى جانب السيارات نفسها والإهلاك المرتبط بها.
2. **سهولة تعرض المساعدات العينية للتلف والحرائق والسرقات**: قد تتعرض المساعدات العينية للتلف بفعل الآفات والحشرات والإمطار والحرائق على خلاف النقدية، كما أن اتساع رقعة المخازن يسهل من السرقات.
3. **ارتفاع تكاليف تخزين المصاحبة للمساعدات العينية**: ترتفع تكاليف التخزين بفعل الإيجارات المرتبط بالمخازن إلى جانب مكافحة الآفات.
4. **تفضيل المستفيدين في بعض الأحيان للمساعدات النقدية**: في بعض الأحيان يفضل المستفيدين المساعدات النقدية على العينية والعكس في مناطق أخرى.

5. **سهولة تقديم التسويات والتقارير المالية المرتبطة بالمساعدات النقدية:** يسهل تسوية المنح وإعداد التقارير المالية التي يطلبها المانحين لارتباطها بالأرقام.
6. **انخفاض تكاليف الأجور والرواتب المرتبطة بالمساعدات النقدية مقارنة بالعينية:** تقل تكاليف الرواتب والأجور المرتبطة بالمساعدات النقدية على خلاف العينية، حيث لا توجد رواتب عمال المخازن والإمداد وأسطول الترحيل.
7. **خلو المساعدات النقدية من تكاليف الشحن والتفريغ على خلاف العينية.**

في ضوء ما تقدم عرضه من مبررات تغيير المساعدات الإنسانية من عينية إلى نقدية، ترى الدراسة أن المبررات شبه موضوعية في شكلها ولكنها معيبة في مضمونها سيما إذا أمعنا النظر في آثارها على الاقتصاد السوداني الذي يعاني أصلاً من التضخم؛ فتصبح هذه السياسة غير سليمة لأنها تزيد من حدة المشكلة الاقتصادية، كما لا يخفي علينا أن الكثير من المنظمات التي تقدم المساعدات لها أجندة ظاهرة وأخرى خفية، فالظاهرة منها تقديم المساعدات الإنسانية أما الخفية منها لعب أدوار سياسية لصالح الدول الكبرى، وبهذا أصبحت الكثير من المنظمات عبارة عن أداة سياسية تستخدمها الدول العظمى من أجل تحقيق أهدافها في مناطق مختلفة حول العالم. بالإضافة إلى أن تغيير المساعدات من عينية إلى نقدية يعد أحد الآليات التي تستخدم لتغيير أنظمة الحكم وبالأخص في العالم الثالث والتي لا تتماشى سياساتها مع سياسات تلك الدول الكبرى كما هو الحال في السودان، والجدير بالإشارة أن برنامج دعم الأسر السودانية (ثمرات) المقدم من البنك الدولي كذلك ساهم في زيادة حدة المشكلة الاقتصادية في البلاد. وهكذا ترى الدراسة أن القصد من هذه السياسات هو زعزعة استقرار شعوب هذه البلدان الفقيرة لإذلالها بغرض التحكم فيها ودمجها في الاقتصاد العالمي ومن ثم السيطرة عليها ونهب ثرواتها ومواردها، وتعتبر هذه السياسة سلاح جديد لقهر تلك الشعوب وكسر إرادتها، لتظل ضعيفة حبيسة أدراج العوز بحيث ترزح تحت وطأته وتزداد فقراً يوماً بعد يوم، بينما تزداد الدول الغنية غناً على غناها.

الآثار المترتبة على تغير شكل المساعدات من عينية إلى نقدية:

يؤدى التحول نحو المساعدات النقدية إلى خلق طلب فعال في ظل عدم وجود عرض مناسب من السلع إلى خلق التضخم والذي بدوره يقود إلى الآتي:(خالد، 2014م)

1. إحداث خلل في توزيع الموارد، حيث تتجه معظم أصحاب رؤوس الأموال نحو النشاطات الهامشية ذات العائد السريع مثل المتاجرة في العملات الأجنبية والاستثمار في العقارات.
2. تقييم السلع والخدمات في السوق المحلية علي ضوء أسعار صرف الدولار هبوطاً وصعوداً.
3. احتفاظ السودانيين العاملين بالخارج بودائعهم خارج البلاد مما يتسبب في انخفاض معدلات التدفق من العملات الأجنبية، وفي نفس الوقت خلق سوق للمتاجرة بالعملات الصعبة خارج الحدود.
4. تتأثر شرائح المجتمع من ذوي الدخول الثابتة وتتدهور دخولهم بسبب التضخم في حين يستفيد أصحاب الدخول المتغيرة مثل التجار، ويتعرض صغار المدخرين إلى خسائر كبيرة عندما تنخفض القيمة الحقيقية لمدخراتهم بسبب ارتفاع الأسعار، بينما يستفيد أولئك الذين يستثمرون أو يدخرون في أصول عينية كالأراضي أو الذهب.
5. أدى التضخم إلى توجيه رؤوس الأموال إلى فروع الأنشطة الاقتصادية التي لا تفيد التنمية في مراحلها الأولى، لأن الارتفاع في مستويات الأسعار والأجور والأرباح في القطاعات الإنتاجية المخصصة للاستهلاك أو التي تتمتع بطبيعة مضاربة، جذبت إليها رؤوس الأموال على حساب الأنشطة الإنتاجية والاستثمارية، والتي هي أساسية لتحقيق النمو الاقتصادي.
6. إضعاف الثقة في العملة المحلية؛ فقد يترتب على ارتفاع معدلات التضخم إضعاف الحافز على الادخار وفقدان العملة لوظيفتها كمخزن للقيمة.

7. هجرة الكوادر العلمية للخارج، حيث أن عدم مواكبة الأجور والمرتبات النقدية لمتطلبات العيش؛ فغالباً ما تفوق الزيادة في الأسعار الزيادة في الأجور وكنتيجة لهذه الأوضاع يبدأ الأفراد البحث عن وسيلة لتحسين سبل العيش، فتهاجر معظم الكفاءات العلمية للخارج في ظل الفارق الشاسع بين المرتبات التي تمنحها لهم الدول الخليجية والمرتب الحالي، وتفيد دراسة وزارة العمل أن 1620 طبيباً غادروا السودان في العام 2009م مقارنة مع 338 في عام 2008م. كما يقدر عدد الذين لا يجدون فرص عمل بحوالي 40%من جملة القادرين على العمل في البلاد، وتشير وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إلى أنه مع بداية فبراير من العام 2014م يقدر المهاجرين عنها بأكثر من 1000 أستاذ جامعي من جملة 12000 يعملون بالجامعات السودانية، كما فقدت المراكز البحثية 34% من كوادرها العلمية جراء الهجرة، ولم تقتصر هذه الخسائر على مجال التعليم والصحة فقط بل تعداها إلى غيرها من المجالات، حيث وصل أعداد الحرفيين المهاجرين 62818 وعمال الزراعة والرعي 60838.
8. انخفاض الميزة النسبية للمنتجات الوطنية فارتفاع تكلفة إنتاج السلع القابلة للتصدير وضعف منافستها في الأسواق العالمية وارتفاع قيمة الواردات مما يؤثر سلباً على ميزان المدفوعات.
9. الانحرافات السلوكية فمن أخطر الصور الرهيبة التي أحدثتها الضغوط التضخمية وما صاحبها من إعادة توزيع غير عادل للدخول، وتدهور في مستوى معيشة فئات عريضة من شرائح المجتمع، ظهور الانحرافات السلوكية غير الأخلاقية مثل الرشوة والفساد الإداري والبيروقراطية والمحسوبية، إذ عمت هذه التصرفات غالبية الإدارات في معظم القطاعات وأصبحت ملجأ لبعض أصحاب الدخول الثابتة لتعويض الانخفاض الحاد في دخولهم الحقيقية، كنتيجة لإعادة توزيع الدخل، وتشير نتائج المسح التي أجرته شبكة المقياس الإفريقية لصالح منظمة الشفافية الدولية خلال الفترة من يونيو 2015م إلى يونيو 2016م وفي عينة مكونة من 1200 أن 40% من السودانيين قد دفعوا رشوة (منظمة الشفافية الدولية، 2016م، ص33).
10. عدم مجاراة البنوك في عوائد الاستثمار في النشاطات الهامشية وبالتالي خروج الموارد خارج الجهاز المصرفي.

في سياق ما تقدم عرضه من آثار ناجمة عن تغيير شكل المساعدات إلى نقدية، تتفق الدراسة مع ما ذهب إليه خالد لكشف وإثبات حقيقة معاناة الشعب السوداني من المشكل، وهكذا حقاً فإن المشكلة الاقتصادية تضرب بعمق في البلاد ويتأثر بها الغالبية العظمى من المجتمع وخاصة تلك الفئات أصحاب الدخول الثابتة، كما لا يخفي علينا أن معظم السكان يعيشون تحت خط الفقر ويقاسي أكثرهم من أجل الحصول على لقمة العيش لأنفسهم ولأسرهم. كما ترى الدراسة أن من بين الآثار الأشد تأثيراً على الشعب السوداني ظاهرة هجرة العقول باعتبارها واحدة من أكثر الظواهر تأثيراً على تقدم وازدهار البلاد لأن التنمية والتطور في أي بلد من بلدان العالم مرهون ومرتبط بهذه العقول وضرورة مساهمتها في العمل في مختلف أوجه الحياة. وهنا نطرح السؤال التالي: كيف يصير حال الوطن عندما تفتقد هذه الشريحة المهمة بسبب الهجرة؟ دون شك سيكون قد فقد كل شئ وإنه أمام عقبات كؤودة. كما أن من أسوأ الآثار المترتبة على تغيير شكل المساعدات الانحرافات السلوكية غير الأخلاقية الناتجة عن الضغوط التضخمية كالرشوة والفساد بمختلف صوره والبيروقراطية والمحسوبية، وللأسف كل هذه الظواهر تقضي على الوطنية والسيادة تماماً والتي ينبغي أن يتمتع بها كل فرد في المجتمع، وبذلك يتعرض الوطن لمسلسل من الهزات تزلزل الاستقرار في مختلف مناحي الحياة.

العلاقة النظرية بين تغيير المساعدات الإنسانية من عينية إلى نقدية وتفاقم حدة المشكلة الاقتصادية في منطقة الدراسة:

تظهر العلاقة في أن تغيير شكل المساعدات من عينية إلى نقدية يؤدي إلى زيادة كمية النقود في أيدي الجمهور مما يعمل على زيادة الطلب الكلي للسلع والخدمات لتلك الجمهور مع ثبات العرض الكلي؛ فيؤدي ذلك إلى إرتفاع أسعار السلع والخدمات (التضخم) وتدهور قيمة العملة الوطنية، وهذه السياسة شبيهه بسياسة زيادة الأجور في الوقت الذي تنعدم فيه مرونة

الجهاز الإنتاجي والتي عزت النظريات الاقتصادية المفسرة لظاهرة التضخم أسباب الظاهرة إليها في كثير من اقتصاديات الدول، وهذا بالضبط ما قام بها وزير المالية السوداني إبراهيم البدوي في حكومة ثورة ديسمبر في العام 2020م كسياسات إصلاحية اقتصادية؛ فقام بزيادة أجور العاملين في الدولة بنسبة بلغت 569% دون وضع أي اعتبار للإنتاج وقطاعاته المختلفة الأمر الذي أدى إلى زيادة معدلات التضخم بصورة غير معقولة، فارتفعت من 63.29 في العام 2019م إلى 355 في العام 2021م، وانخفاض قيمة العملة الوطنية أمام العملات الأجنبية بصورة لم يسبق له مثيل في تاريخ السودان، فارتفع سعر الصرف وخاصة الدولار الأمريكي مقابل الجنيه السوداني من 45.6 في العام 2019م إلى 450 في العام 2021م فجراء ذلك كاد أن ينهار كل شئ في الدولة.

المحور الثالث: منهجية التحليل ونتائج تقدير نموذج الدراسة.

يشتمل هذا المحور على المنهجية والأسلوب القياسي والنتائج التي تم الوصول إليها من خلال تطبيق الأساليب القياسية على بيانات الدراسة ومن ثم تحليلها اقتصادياً وإحصائياً وقاسياً. حيث يتضمن عرض المنهجية القياسية المتبعة في التحليل باستخدام المناهج والأساليب القياسية الحديثة التي تدرس العلاقات بين المتغيرات والتي تتمثل في أساليب تحليل نماذج انحدار السلاسل الزمنية المتكاملة وذلك من خلال دراسة جذر الوحدة للسلاسل الزمنية لمتغيرات الدراسة لتحديد درجة سكونها (تكاملها) ومن ثم تقدير النموذج باستخدام منهجية نماذج (GARCH).

أولاً: توصيف نموذج الدراسة

يتضمن النموذج القياسي للتعرف على العلاقة بين تغيير المساعدات الإنسانية المقدمة من قبل المنظمات الأممية للنازحين من عينية إلى نقدية والمشكلة الاقتصادية في السودان خلال الفترة (2016-2021) على عدد من المتغيرات الاقتصادية يعبر عنها بدالة رياضية يتم تحديدها من خلال الأدبيات متمثلة في النظرية الاقتصادية والدراسات التطبيقية وتعتبر الخطوة الأولى والأساسية التي يقوم بها الباحث في الاقتصاد القياسي والذي يود دراسة ظاهرة اقتصادية معينة، وهي تعني التعبير عن الظاهرة في صياغ رياضي وذلك لعكس العلاقات المختلفة وتشتمل هذه الخطوة على ما يلي:

(1) تحديد متغيرات الدراسة:

اعتمدت الدراسة في تحديد متغيرات النموذج القياسي على مصادر النظرية الاقتصادية والمعلومات المتاحة عن دراسات قياسية سابقة، وبما أن الدراسة تهدف إلى قياس أثر تغير المساعدات الإنسانية من عينية إلى نقدية على المشكلة الاقتصادية في السودان وبذلك تصبح الصيغة الدالية للنماذج المراد تقديرها على النحو التالي:

النموذج الأول: قياس أثر المساعدات النقدية على التضخم

$$INF = B0 + B1CA + ui$$

حيث أن:

(INF) : متغير التضخم

(CA) : متغير المساعدات النقدية

B0 : الحد الثابت في النموذج

B1 : معامل الانحدار

ui : حد الخطأ العشوائي (البواقي)

النموذج الثاني: قياس أثر المساعدات النقدية على سعر الصرف

$$ER = B0 + B1CA + ui$$

حيث أن:

(ER) : متغير سعر الصرف

(CA) : متغير المساعدات النقدية

B0 : الحد الثابت في النموذج

B1 : معامل الانحدار

ui : حد الخطأ العشوائي (البواقي)

النموذج الثالث: قياس أثر المساعدات النقدية على الصادرات

$$EX = B0 + B1CA + ui$$

حيث أن:

(EX): متغير الصادرات

(CA) : متغير المساعدات النقدية

B0 : الحد الثابت في النموذج

B1 : معامل الانحدار

ui : حد الخطأ العشوائي (البواقي)

النموذج الرابع: قياس أثر المساعدات النقدية على عرض النقود

$$MS = B0 + B1CA + ui$$

حيث أن:

(MS): متغير عرض النقود

(CA) : متغير المساعدات النقدية

B0 : الحد الثابت في النموذج

B1 : معامل الانحدار

ui : حد الخطأ العشوائي (البواقي)

وبالإشارة إلى النظرية الاقتصادية وبالرجوع إلى الدراسات التطبيقية في هذا المجال يتوقع أن تكون إشارات المعالم كما يلي:

1- يتوقع إن تكون إشارة معامل المساعدات في النموذج الأول موجبة وذلك لوجود علاقة طردية بين المساعدات النقدية ومعدل التضخم.

2- يتوقع أن تكون إشارة معامل المساعدات في النموذج الثاني موجبة وذلك لوجود علاقة طردية بين المساعدات النقدية وسعر الصرف.

3- يتوقع أن تكون إشارة معامل المساعدات في النموذج الثالث سالبة وذلك لوجود علاقة عكسية بين المساعدات النقدية والصادرات.

4- يتوقع أن تكون إشارة معامل المساعدات في النموذج الرابع موجبة وذلك لوجود علاقة طردية بين المساعدات النقدية وعرض النقود.

(2) منهجية التحليل والشكل الرياضي للنموذج:

اعتمدت الدراسة على نماذج (GARCH) وتعتبر من النماذج الحديثة في تحليل السلاسل الزمنية والتنبؤ، إذ أنها تتميز كثيراً عن النماذج الأخرى ذات الانحدار الذاتي في كون أن النماذج الأخرى مثل نماذج (ARIMA) تشترط أن يكون تباين الحد العشوائي للسلسلة الزمنية ثابتاً حسب افتراضات طريقة المربعات الصغرى العادية، وهذا الأمر قد لا يكون متاحاً في معظم بيانات المتغيرات المالية والاقتصادية مثل أسعار الأسهم وسعر الصرف وغيرها من المتغيرات المالية، لذا نجد أن نماذج (GARCH) يمكن أن تعطي تفسيراً أفضل للظواهر مقارنة بالنماذج الأخرى، حيث يشترط نماذج (GARCH) عدم ثبات تباين السلسلة الزمنية للمتغير تحت الدراسة، وهذا ما يجعلها أكثر ثقة لدى المتخصصين في المجال المالي والاقتصادي بالاعتماد على تفسيرها الدقيق للظواهر الاقتصادية ذات التباين المتقلب والمعروف باسم (فترة المخاطرة أو عدم التأكد)، وعليه جاءت هذه التقنية لنمذجة سلوك التباين المشروط (Conditional Heteroskedasticity، وقد أدى هذا النوع من النماذج إلى تحول كبير في الاقتصاد القياسي التطبيقي، وشرعت هذه النمذجة في التطور وأصبح ما يعرف بنموذج (آرش العام) أو المعروف بنموذج (جارش Generalized ARCH)، وبصورة عامة يمكن القول بأن نماذج (GARCH) هي طريقة إحصائية لنمذجة سلوك التباين ومعرفة خطأ التقدير. كما تم معالجة وتحليل البيانات باستخدام البرنامج التحليل القياسي E-views.

ثانياً: نتائج التقدير لنماذج الدراسة:

التطبيق العملي لمنهجية (GARCH) يتطلب أولاً الكشف عن مدى استقرارية سلسلة متغيرات الدراسة بهدف فحص خواص السلاسل الزمنية لجميع المتغيرات بالنموذج خلال فترة الدراسة والتأكد من مدى سكونها، حيث يعد شرط السكون شرطاً أساسياً من شروط تحليل السلاسل الزمنية للوصول إلى نتائج سليمة ومنطقية. وبالرغم من تعدد اختبارات جذر الوحدة فإن الدراسة سوف تعتمد على تطبيق اختبار ديكي فوللر الموسع(ADF) Augmented Dicky Fuller. والجدول (1) يوضح نتائج اختبار (ADF) لمتغيرات الدراسة.

جدول رقم (1) نتائج اختبار جذور الوحدة لمتغيرات الدراسة

المتغيرات	المستوى		الفرق الأول	
	P.value	قيمة الاختبار(ADF)	P.value	قيمة الاختبار ADF
1/ المساعدات النقدية(CA)	0.861	0.607-	0.0000	-8.387
2/ سعر الصرف(ER)	0.965	0.121	0.0000	-8.535
3/ الصادرات(EX)	0.918	-1.926	0.0000	-8.246
4/ معدل التضخم(INF)	0.958	0.039	0.0000	-8.540
5/ عرض النقود(MS)	0.697	-1.135	0.0000	-8.536

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة بناء على مخرجات برنامج E.Views12، 2022م.

يتضح من الجدول (1) واعتماداً على اختبار ديكي- فولر الموسع (ADF) أن جميع المتغيرات غير ساكنة في مستوياتها ولذلك تم إعادة إجراء اختبارات جذر الوحدة مرة أخرى لهذه المتغيرات؛ فكانت النتائج تشير لوجود سكون لهذه المتغيرات بعد الفروق الأولى عند مستوى معنوية 5% وهذا يعني أن السلاسل الزمنية لهذه المتغيرات متكاملة من الرتبة الأولى I(1).

وفي ضوء ما تقدم عرضه من نتائج اختبار الاستقرار تم استخدام نماذج GARCH لتقدير نماذج الدراسة، كما تم إجراء كل العمليات الحسابية باستخدام برنامج E-views12. وذلك على النحو التالي:

النموذج الأول: قياس أثر المساعدات النقدية على التضخم

$$INF = \mathrm{BO} + B1CA + ui$$

وفيما يلي جدول (2) يوضح نتائج تقدير النموذج

جدول رقم (2) نتائج تقدير نموذج أثر المساعدات النقدية على التضخم

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.*
LOG(CA)	0.808131	0.062452	12.94006	0.0000
C	14.4998	1.447444	10.0175	0.0000
R-squared=0.695				
Adjusted R-squared= 0.691				

المصدر: إعداد الباحثين من نتائج التحليل باستخدام برنامج E.Views12، 2022م.

تقييم النموذج وفقاً للمعيار الاقتصادي:

يتضح من نتائج التقدير في الجدول(2) أن قيمة معامل المساعدات النقدية تشير إلى وجود أثر طردي ومعنوي على متغير التضخم، حيث بلغت قيمة معامل الانحدار (0.80813) وهذا يعني أن زيادة المساعدات النقدية بنسبة (1%) سوف تؤدي إلى زيادة معدل التضخم بنسبة (0.8%).

تقييم النموذج وفقاً للمعيار الإحصائي:

تشير النتائج في الجدول(2) وجود أثر ذي دلالة إحصائية لمتغير المساعدات النقدية على متغير التضخم، حيث بلغت قيمة (t) لمعامل الانحدار (12.94) بمستوى دلالة معنوية (0.0000) وهي دالة عند مستوى دلالة معنوية أقل من (0.05). أما معامل التحديد R2 فقد بلغ (0.695) أي أن ما قيمته (70%) من التغير في التضخم ناتج عن التغير من متغير المساعدات النقدية.

تقييم النموذج وفقاً للمعيار القياسي:

بعد التقييم الاقتصادي والإحصائي للنموذج المقدر لا بد من التأكد من أن النموذج مستوفي لعدد من المعايير القياسية اللازمة لعملية الاستدلال الإحصائي السليم، وأهم هذه المعايير تحقق الافتراضات الخاصة بحدود الخطأ والمتمثلة في كل من استقلالية الأخطاء العشوائية أي عدم وجود ارتباط سلسلي بين المتغيرات العشوائية، وكذلك افتراض ثبات التباين أي عدم وجود مشكلة اختلاف التباين وفيما يلي نتائج الاختبارات:

1/ نتائج اختبار الارتباط الذاتي للبواقي:

الجدول التالي يوضح نتائج اختبار فرضية العدم القائلة أن البواقي غير مستقلة عن بعضها البعض باستخدام اختبار (coorelogram Residulas squared:) حيث تشير النتائج إلى عدم وجود دليل إحصائي لقبول فرضية العدم؛ بمعنى عدم وجود ارتباط ذاتي للبواقي، حيث بلغت قيمة مستوى المعنوية (0.957) وهي قيمة أكبر من 5%.

جدول (3) نتائج اختبار الارتباط الذاتي

Prob*	Q-Stat	PAC	AC		Partial Correlation	Autocorrelation
0.957	0.0030	0.006	0.006	1	. | . |	. | . |
0.997	0.0063	0.007	0.007	2	. | . |	. | . |

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة بناء على مخرجات برنامج E.Views12، 2022م.

2/ نتائج اختبار ثبات التباين:

ولاختبار فرضية ثبات التباين تم استخدام اختبار(ARCH). والجدول التالي يوضح نتائج الاختبار والذي يشير إلى عدم وجود دليل إحصائي لرفض فرضية عدم الأمر الذي يعني عدم وجود مشكلة اختلاف التباين في النموذج المقدر، حيث بلغت قيمة الاختبار (0.958) وهي قيمة أكبر من مستوى الدلالة المعنوية (5)%.

الجدول (4) Heteroskedasticity Test ARCH

0.9584	Prob. F(1,69)	0.002747	F-statistic
0.9576	Prob. Chi-Square(1)	0.002826	Obs*R-squared

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة بناء على مخرجات برنامج E.Views12، 2022م.

النموذج الثاني: قياس أثر المساعدات النقدية على سعر الصرف

$$ER = BO + B1CA + ui$$

وفيما يلي جدول(5) يوضح نتائج تقدير النموذج

جدول رقم (5) نتائج تقدير نموذج أثر المساعدات النقدية على سعر الصرف

Prob.*	t-Statistic	Std. Error	Coefficient	Variable
0.0000	39.72691	0.033615	1.335429	LOG(CA)
0.0000	38.0483	0.741423	28.2099	C
R-squared=0.823				
Adjusted R-squared= 0.829				

المصدر: إعداد الباحثين من نتائج التحليل باستخدام برنامج E.Views12، 2022م.

تقييم النموذج وفقاً للمعيار الاقتصادي:

يتضح من نتائج التقدير في الجدول(5) أن قيمة معامل المساعدات النقدية تشير إلى وجود أثر طردي ومعنوي على متغير سعر الصرف، حيث بلغت قيمة معامل الانحدار (1.335) وهذا يعني أن زيادة المساعدات النقدية بنسبة (1%) سوف تؤدى إلى زيادة في قيمة سعر الصرف بنسبة (1.3%).

تقييم النموذج وفقاً للمعيار الإحصائي:

تشير النتائج بالجدول (5) وجود أثر ذي دلالة إحصائية لمتغير المساعدات النقدية على متغير سعر الصرف، حيث بلغت قيمة (t) لمعامل الانحدار (39.72) بمستوى دلالة معنوية (0.0000) وهي دالة عند مستوى دلالة معنوية أقل من (0.05). أما معامل التحديد R2 فقد بلغ (0.823) أي أن ما قيمته (83%) من التغير في سعر الصرف ناتج عن التغير من متغير المساعدات النقدية.

تقييم النموذج وفقاً للمعيار القياسي:

بعد التقييم الاقتصادي والإحصائي للنموذج المقدر لا بد من التأكد من أن النموذج مستوفي لعدد من المعايير القياسية اللازمة لعملية الاستدلال الإحصائي السليم، وأهم هذه المعايير تحقق الافتراضات الخاصة بحدود الخطأ والمتمثلة في كل من استقلالية الأخطاء العشوائية أي عدم وجود ارتباط سلسلي بين المتغيرات العشوائية، وكذلك افتراض ثبات التباين أي عدم وجود مشكلة اختلاف التباين وفيما يلي نتائج الاختبارات:

1/ نتائج اختبار الارتباط الذاتي للبواقي:

الجدول التالي يوضح نتائج اختبار فرضية العدم القائلة أن البواقي غير مستقلة عن بعضها البعض باستخدام اختبار (coorelogram Residulas squared:) حيث تشير النتائج إلى عدم وجود دليل إحصائي لقبول فرضية العدم؛ بمعنى عدم وجود ارتباط ذاتي للبواقي، حيث بلغت قيمة مستوى المعنوية (0.882) وهى قيمة أكبر من 5%.

جدول (6) نتائج اختبار الارتباط الذاتي

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob*
. | . |	. | . |	1	0.017	0.017	0.0218	0.882
. | . |	. | . |	2	0.017	0.017	0.0443	0.978

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة بناء على مخرجات برنامج E.Views12، 2022م.

2/ نتائج اختبار ثبات التباين

ولاختبار فرضية ثبات التباين تم استخدام اختبار(ARCH). والجدول التالي يوضح نتائج الاختبار والذي يشير إلى عدم وجود دليل إحصائي لرفض فرضية عدم الأمر الذي يعني عدم وجود مشكلة اختلاف التباين في النموذج المقدر، حيث بلغت قيمة الاختبار (0.958) وهي قيمة أكبر من مستوى الدلالة المعنوية(5)%.

جدول (7) Heteroskedasticity Test ARCH

F-statistic	0.020123	Prob. F(1,69)	0.8876
Obs*R-squared	0.020701	Prob. Chi-Square(1)	0.8856

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة بناء على مخرجات برنامج E.Views12، 2022م.

النموذج الثالث: قياس أثر المساعدات النقدية على الصادرات

$$EX = BO + B1CA + ui$$

وفيما يلي جدول(8) يوضح نتائج تقدير النموذج

جدول رقم (8) نتائج تقدير نموذج أثر المساعدات النقدية على الصادرات

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.*
LOG(CA)	-0.02013	0.007683	-2.62052	0.0088
C	1.784375	0.189271	9.427601	0.0000
R-squared=0.053				
Adjusted R-squared= 0.039				

المصدر: إعداد الباحثين من نتائج التحليل باستخدام برنامج E.Views12، 2022م.

تقييم النموذج وفقاً للمعيار الاقتصادي:

يتضح من نتائج التقدير في الجدول (8) أن قيمة معامل المساعدات النقدية تشير إلى وجود أثر عكسي ومعنوي على متغير الصادرات، حيث بلغت قيمة معامل الانحدار (0.0211-) وهذا يعني أن زيادة المساعدات النقدية بنسبة (1%) سوف تؤدي إلى انخفاض حجم الصادرات بنسبة (0.02%).

تقييم النموذج وفقاً للمعيار الإحصائي:

تشير النتائج بالجدول(8) وجود أثر ذي دلالة إحصائية لمتغير المساعدات النقدية على متغير الصادرات، حيث بلغت قيمة (t) لمعامل الانحدار (2.620-) بمستوى دلالة معنوية (0.0000) وهي دالة عند مستوى دلالة معنوية أقل من (0.05). أما معامل التحديد R2 فقد بلغ (0.053) أي أن ما قيمته (5%) من التغير في الصادرات ناتج عن التغير من متغير المساعدات النقدية.

تقييم النموذج وفقاً للمعيار القياسي:

بعد التقييم الاقتصادي والإحصائي للنموذج المقدر لا بد من التأكد من أن النموذج مستوفي لعدد من المعايير القياسية اللازمة لعملية الاستدلال الإحصائي السليم، وأهم هذه المعايير تحقق الافتراضات الخاصة بحدود الخطأ والمتمثلة في كل من استقلالية الأخطاء العشوائية أي عدم وجود ارتباط سلسلي بين المتغيرات العشوائية، وكذلك افتراض ثبات التباين أي عدم وجود مشكلة اختلاف التباين وفيما يلي نتائج الاختبارات:

1/ نتائج اختبار الارتباط الذاتي للبواقي:

الجدول التالي يوضح نتائج اختبار فرضية العدم القائلة أن البواقي غير مستقلة عن بعضها البعض باستخدام اختبار (coorelogram Residulas squared:) حيث تشير النتائج إلى عدم وجود دليل إحصائي لقبول فرضية العدم؛ بمعنى عدم وجود ارتباط ذاتي للبواقي، حيث بلغت قيمة مستوى المعنوية (0.916) وهي قيمة أكبر من 5%.

جدول (9) نتائج اختبار الارتباط الذاتي

Prob*	Q-Stat	PAC	AC		Partial Correlation	Autocorrelation
0.916	0.0111	-0.012	0.012	1	. | . |	. | . |
0.99	0.02	-0.011	-0.011	2	. | . |	. | . |

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة بناء على مخرجات برنامج E.Views12، 2022م.

2/ نتائج اختبار ثبات التباين

ولاختبار فرضية ثبات التباين تم استخدام اختبار(ARCH). والجدول التالي يوضح نتائج الاختبار والذي يشير إلى عدم وجود دليل إحصائي لرفض فرضية عدم الأمر الذي يعني عدم وجود مشكلة اختلاف التباين في النموذج المقدر، حيث بلغت قيمة الاختبار (0.919) وهي قيمة أكبر من مستوى الدلالة المعنوية (5)%.

جدول (10)Heteroskedasticity Test ARCH

0.9199	Prob. F(1,69)	0.01018	F-statistic
0.9185	Prob. Chi-Square(1)	0.010474	Obs*R-squared

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة بناء على مخرجات برنامج E.Views12، 2022م.

النموذج الرابع: قياس أثر المساعدات النقدية على عرض النقود

$$MS = BO + B1CA + ui$$

وفيما يلي جدول(11) يوضح نتائج تقدير النموذج

جدول رقم (11) نتائج تقدير نموذج أثر المساعدات القدية على عرض النقود

Prob.*	t-Statistic	Std. Error	Coefficient	Variable
0.0000	578.0567	0.000856	0.494608	LOG(CA)
0.0000	316.114	0.018424	5.8242	C
R-squared=0.485				

Adjusted R-squared= 0.478

المصدر: إعداد الباحثين من نتائج التحليل باستخدام برنامج E.Views12، 2022م.

تقييم النموذج وفقاً للمعيار الاقتصادي:

يتضح من نتائج التقدير في الجدول(11) أن قيمة معامل المساعدات النقدية تشير إلى وجود أثر طردي ومعنوي على متغير عرض النقود، حيث بلغت قيمة معامل الانحدار (0.494) وهذا يعني أن زيادة المساعدات النقدية بنسبة (1%) سوف تؤدي إلى زيادة عرض النقود بنسبة (049%).

تقييم النموذج وفقاً للمعيار الإحصائي:

تشير النتائج في الجدول(11) وجود أثر ذي دلالة إحصائية لمتغير المساعدات النقدية على متغير عرض النقود، حيث بلغت قيمة (t) لمعامل الانحدار (578.05) بمستوى دلالة معنوية (0.0000) وهي دالة عند مستوى دلالة معنوية أقل من (0.05). أما معامل التحديد R2 فقد بلغ (0.485) أي أن ما قيمته (49%) من التغير في عرض النقود ناتج عن التغير من متغير المساعدات النقدية مع ثبات المتغيرات الأخرى.

تقييم النموذج وفقاً للمعيار القياسي:

بعد التقييم الاقتصادي والإحصائي للنموذج المقدر لا بد من التأكد من أن النموذج مستوفي لعدد من المعايير القياسية اللازمة لعملية الاستدلال الإحصائي السليم، وأهم هذه المعايير تحقق الافتراضات الخاصة بحدود الخطأ والمتمثلة في كل من استقلالية الأخطاء العشوائية، أي عدم وجود ارتباط سلسلي بين المتغيرات العشوائية، وكذلك افتراض ثبات التباين، أي عدم وجود مشكلة اختلاف التباين وفيما يلي نتائج الاختبارات:

1/ نتائج اختبار الارتباط الذاتي للبواقي:

الجدول التالي يوضح نتائج اختبار فرضية العدم القائلة أن البواقي غير مستقلة عن بعضها البعض باستخدام اختبار (coorelogram Residulas squared:) حيث تشير النتائج إلى عدم وجود دليل إحصائي لقبول فرضية العدم؛ بمعنى عدم وجود ارتباط ذاتي للبواقي، حيث بلغت قيمة مستوى المعنوية (0.250) وهي قيمة أكبر من 5%.

جدول (12) نتائج اختبار الارتباط الذاتي

Prob*	Q-Stat	PAC	AC		Partial Correlation		Autocorrelation
0.25	1.3224	0.133	0.133	1	. |*. |		. |*. |
0.406	1.8009	0.063	0.079	2	. | . |		. |*. |

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة بناء على مخرجات برنامج E.Views12، 2022م.

2/ نتائج اختبار ثبات التباين

ولاختبار فرضية ثبات التباين تم استخدام اختبار(ARCH). والجدول التالي يوضح نتائج الاختبار والذي يشير إلى عدم وجود دليل إحصائي لرفض فرضية عدم الأمر الذي يعني عدم وجود مشكلة اختلاف التباين في النموذج المقدر، حيث بلغت قيمة الاختبار (0.269) وهي قيمة أكبر من مستوى الدلالة المعنوية (5)%.

جدول (13) Heteroskedasticity Test ARCH

F-statistic	1.239118	Prob. F(1,69)	0.2695
Obs*R-squared	1.252541	Prob. Chi-Square(1)	0.2631

المصدر: إعداد الباحثين من بيانات الدراسة بناء على مخرجات برنامج E.Views12، 2022م.

النتائج:

لتحديد أثر المساعدات النقدية على المشكلة الاقتصادية في السودان تم تكوين نموذج قياسي من أربعة متغيرات وسيطة ومستقلة هي التضخم، سعر الصرف، عرض النقود، الصادرات ومتغير تابع المشكلة الاقتصادية باستخدام منهجية نماذج (GARCH) وتوصلت الدراسة لعدد من النتائج كما يلي:

1- أظهرت نتائج التحليل وجود أثر طردي ومعنوي للمساعدات النقدية على متغير التضخم، حيث بلغت قيمة معامل الانحدار (0.80813) وهذا يعني أن زيادة المساعدات النقدية بنسبة (1%) سوف تؤدي إلى زيادة معدل التضخم بنسبة (0.8%).

2- كشفت نتائج التحليل وجود أثر طردي ومعنوي للمساعدات النقدية على متغير سعر الصرف، حيث بلغت قيمة معامل الانحدار (1.335) وهذا يعني أن زيادة المساعدات النقدية بنسبة (1%) سوف تؤدي إلى زيادة في قيمة سعر الصرف بنسبة (1.3%).

3- دلت نتائج التحليل وجود أثر طردي ومعنوي للمساعدات النقدية على متغير عرض النقود، حيث بلغت قيمة معامل الانحدار (0.494) وهذا يعني أن زيادة المساعدات النقدية بنسبة (1%) سوف تؤدي إلى زيادة عرض النقود بنسبة (049%).

4- أثبتت نتائج التحليل وجود أثر عكسي ومعنوي للمساعدات النقدية على متغير الصادرات، حيث بلغت قيمة معامل الانحدار (-0.0211) وهذا يعني أن زيادة المساعدات النقدية بنسبة (1%) سوف تؤدي إلى انخفاض حجم الصادرات بنسبة (0.02%).

5- أكدت نتائج التحليل أن متغير سعر الصرف هو من أكثر متغيرات الدراسة تأثراً بالمساعدات النقدية.

التوصيات:

بناءاً على النتائج توصي الدراسة بالآتي:

1- مراجعة دعم المنظمات الأممية المتعلقة بالمساعدات النقدية ليتم تحويلها إلى عينية من أجل تخفيف وطأة المشكلة الاقتصادية في السودان.

2- على المنظمات الأممية تطوير استراتيجياتها من نهج تقديم المساعدات النقدية إلى نهج مشاريع التنمية والتمكين الاقتصادي.

3- إتباع سياسة نقدية انكماشية لخفض معدل التضخم وتحقيق استقرار سعر الصرف,

4- التحكم في كل من الإصدار النقدي وكمية النقود المتداولة بتطبيق سياسة نقدية محكمة لامتصاص الكتلة النقدية الزائدة من التداول مع التركيز على الأدوات غير المباشرة.

5- العمل على إتباع سياسة زيادة المنتجات التصديرية وتنويع قاعدتها مع ضرورة تطوير وابتكار منتجات تصديرية جديدة بما يترتب عليه زيادة في الناتج وحل المشكلة الاقتصادية.

المراجع والمصادر:

- السريتي، السيد مُحَمَّد أحمد، (2014م)، أسس علم الاقتصاد، دار التعليم الجامعي للطباعة والنشر والتوزيع، كلية التجارة – جامعة الإسكندرية، جمهورية مصر العربية.
- أسامة خيري وآخرون (2016م) دور الإسكان الشعبي في حلة مشكلة السكن في ولاية الخرطوم في الفترة من 2002 – 2010م، بحث غير منشور، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان.
- إمامة مكي وطارق الرشيد (2015م)، العلاقة السببية بين عرض النقود والتضخم في السودان خلال الفترة (1990-2012) مجلة العلوم الاقتصادية، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان.
- بسام حجار، (2003م)، العلاقات الاقتصادية الدولية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الأولى، ص 100.
- جوارتيني، جيمس واستروب، ريجارد، (1999م)، الاقتصاد الكلي- الاختيار العام والخاص، ترجمة عبد الفتاح عبد الرحمن وعبد العظيم مُحَمَّد، جامعة الملك سعود، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- حسام داؤد وآخرون، (2005م)، مبادئ الاقتصاد الكلي، دار المسرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن.
- حسين عمر (1416هـ)، تأثير عرض النقد وسعر الصرف على التضخم في الاقتصاد الكويتي، مجلة جامعة الملك سعود للعلوم الإدارية، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- خالد، إنتصار السماني، (2014م)، هجرة العقول العلمية – نزيف الكوادر البشرية"، مقال منشور بصحيفة الإنتباهة بتاريخ (02-03-2014م) متوفر على شبكة الإنترنت: https://www.sudaress.com/alintibaha/47503
- فطر، حسن علي عثمان ويحيى الطيب ضواي، (2019م)، قياس محددات التضخم في السودان في الفترة (1985-2018م) باستخدام نموذج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة، مجلة جامعة الفاشر للعلوم الإنسانية، العدد الرابع عشر، الفاشر، السودان.
- مُحَمَّد المالكي، (1979م)، المصادر النقدية للتضخم في المملكة العربية السعودية.
- منظمة الشفافية الدولية، (2016م)، الناس والفساد- دراسة مسحية للشرق الأوسط وشمال أفريقيا، " باروميتر الفساد العالمي، ص33، متوفر على شبكة الإنترنت:
https://www.transparency.org/whatwedo/publication/people_and_corruption_menasurvey_

المحرمات ، رواية متاهة ابليس لـ(برهان شاوي) أنموذجاً

د.وسن مرشد محمود
كلية الحكمة الجامعة/ بغداد
Wsn.aljuborie@gmil.com
009647700830118

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى الخوض في نتاج روائي عراقي، أهتم بقضية معاشة قديمة وحديثة تثير الأهتمام والبحث، وهي(المحرمات ، رواية متاهة ابليس لـ (برهان شاوي) انموذجاً)، والخروج على الممنوعات جميعها ، السياسية، والدينية، والعرف الاجتماعي، حيث تكشف الرواية أن النتاج الروائي العراقي استطاع أن يبوح بما في ذاته حول القضايا المحرمة بشكل معلن بعيد عن التورية والمواربة وبلغة جريئة، بآليات تعبير خاصة ، إذ جعل الكاتب من نتاجه شاهداً على ماكان وماسيكون.

ويسعى هذا البحث إلى الكشف عن أساليب الكاتب التي وظفها عن طريق الخرق المعلن للممنوع، ومدى تقبل المجتمع والقارىء والمثقف الواعي لمثل هذه الخروق.

حيث يكشف الروائي برهان شاوي كيفية استلهام توظيف شخصيتا ادم وحواء، بآليات تعبير خاصة به، إذ جعل من شخصياته شاهداً على حجم الخراب الذي ساد العراق.

ويهدف البحث إلى الكشف عن نمطية هذا التوظيف للشخصيات ، والتي فكك عن طريقها الأساطير الدينية، والخرق المعلن للمحرمات الثلاثية عن طريق(ادم ، وحواء).

ويعمد البحث ايضاً إلى الكشف عن النمط الفلسفي للروائي، وكيفية سير أحداث الرواية وشخوصها بطريقة سينمائية، والتي تندرج ضمن مدة زمنية مفتوحة، واعتمادية دمج الواقع بالخيال، والخيال بالواقع.

لابد من الأشارة إلى مفهوم المحرم، ومبادئه، ثم المضي في مضمون البحث وهدفه.

Taboo, the novel Satan's Labyrinth by (Burhan Shawi) as a model

Dr. Wasen Morshed Mahmood
AlHikma University College/ Baghdad

Abstract

This research aims to delve into the product of an Iraqi novelist, who is interested in an ancient and modern livelihood issue that arouses interest and research, Which is (Prohibitions, the Novel Satan's Labyrinth by (Burhan Shawi) as a model), and outlawing all prohibitions, political, religious, and social custom. The novel reveals that the Iraqi novelist was able to reveal himself about the forbidden issues in a public way, away from puns and equivocations, and a bold language, with special mechanisms of expression, as the writer made his production a witness to what was and what will be.

This research seeks to reveal the writer's methods that he employed through the declared breach of the variety, and the extent to which society, the reader, and the conscious intellectual accept such breaches.

Where the novelist Burhan Shawi reveals how he was inspired to employ the characters Adam and Eve, with his expression mechanisms, as he made his characters witness the extent of the devastation that prevailed in Iraq.

The research aims to reveal the stereotyping of this employment of personalities, through which he dismantled the religious myths and the declared breach of the triple taboo through (Adam and Eve).

The research also aims to reveal the philosophical pattern of the novelist, how the events of the novel and its characters proceed in a cinematic manner, which falls within an open period, and the dependence on merging reality with imagination, and imagination with reality.

It is necessary to refer to the concept of the forbidden, and its principles, and then proceed with the content and purpose of the research.

المقدمة:

إن الظروف المسيطرة على الكتابة الأبداعية حدت من الأنفتاح الأبداعي في بادىء الأمر، إلا أن هذه الضغوط أسست مفتتحاً لخرق الضغوط جميعها، والتمرد عليها، ورفض القيود جميعها؛ لأن النظام الذي حكم العراق كان ذا بعد إيديولوجي فردي، يتجه ضد الآخر بغية تحقيق مصالحه الشخصية، وتهميش مصالح الآخر .

وقد لجأت النتاجات الأدبية الشعرية والروائية منها خاصة ، بمعالجة هذه الممارسات الضاغطة وأثرها على الواقع البيئي المعاش، الذي تحول إلى حياة سوداوية في ظل تهميش مباشر للوجود الإنساني.

وقد لجأ الروائي العراقي منذ (2003)وإلى اليوم ، إلى توظيف هذه المادة المجانية –الضغوط الأجتماعية–، ومناقشتها بواقعها المعاش، ولنجد أنفسنا أمام قضية يومية بلغة سردية مفهومة؛ لأنها أنطلقت من محيط الواقع ولغته.

المحرم:

يشكل الضغط المسلط على الأقلام الأبداعية مرتكزاً اساسياً للنهوض بالفكر،وخروجه من قوقعته المعتمة، لتعلن رفضها لكل ماهو جامد وتقليدي.

وهذا الضغط ، يمثل صورة من الاستبداد بأشكال عدّة ، ففي العرف الأجتماعي العربي محرمات" لا يجوز التحدث عنها نقدياً إلا مع الأصحاب وبشكل مزاح ، بل قد لا يجوز دراستها علمياً تحت طائلة عدم النشر ومصادرة الكتاب ، أو الجريدة ، أو المجلة ... الخ ، فقد يتعرض الكاتب للمضايقة مَنْ قبل المجتمع بل قد يؤدي إلى نبذه"(ياسين،1978، 102)، فالقمع الذي تمارسه كل سلطة ما

ضد من هم أدنى منها أو ضد من يتبعون لها ، محاولة لفرض إرادتها ، في حين السلطة في ظل المناخ الديمقراطي ، هي غير السلطة في المناخ الاستبدادي ؛ لأنَّها تتحول إلى قانون للحياة .

والمحرم : هو كل خط احمر، لا يقبل المجتمع تجاوزه، ونقده، وهو سلطة عليا ضاغطة على الغير، مانعة لوجوده، من بين هذه الضغوطات ، انطلقت الكتابات الابداعية للنقد المعلن والرافض ، والخارق للمسكوت عنه.

والتابو بحسب فرويد يحمل "مدلولين متعارضين : فهو يشير من جهة إلى ما هو مقدس، مكرس، ومن جهة أخرى إلى ما هو مخيف، وخطير ومحرم ومدنس، ويتجلى التابو أساساً في صورة قيود(فرويد1983، 43)نواه ، ونواهي التابو لا تقوم على أساس عقل أو منطق ، فالتابو تحريم مرفوض من الخارج"(فرويد، فهو إذاً (taboo) المحظور والممنوع ، و "خرقه غير جائز "(كايرا،2012، 42) ؛ لأنه دستور او اشبه به يحكم قوانين الحياة والطبيعة بقوانينه الضاغطة.

ويجد (دريدا) أنَّ الحديث عن التابو انشغال بطرح الأسئلة ، فكان لها صبغة قدسية أصبحت محرماً (taboo) لا يمكن أن يستحيل تجاوز حدود التفكير فيه(دريدا، 2013، 181)، وهي العبور والاختراق ولا يجوز إلغاؤه(فوكو،1990، 36) ، وهو(taboo) " أقدم مجموعة قوانين غير مكتوبة عند البشرية ، ومن المتعارف عليه أنَّ التابو أقدم مَنْ الألهة واسبق من الأديان"(فرويد،44)، أي أنَّ (التابو) وجود طقوسي شعائري ، أقوى من القانون الوضعي أو المقدس الذي تفرضه الألهة والبشر .

فالتابو : قانون قديم وليس حديث، وجد منذ القدم بطريقة فرض ، وموجه ضد أقوى شهوات البشر، اللذة في انتهاكه تستمر في لا شعورهم(لالاند،159،2001) .

و(taboo) مصطلح " أنثروبولوجي يراد به الأشخاص أو الأشياء التي يكون الأتصال بها ممنوعاً وعرضةً للعقاب الشديد من جانب المجتمع أو مَنْ جانب الإلهة"(العربية، 1983 ،36)، و لهذه الكلمة تأثيرٌ كبيرٌ في المجتمعات التي

تؤمن بالغيبيات ، واعتقد أنَّ مجتمعنا قريب مَنْ هذهِ القناعات بدرجة كبيرة ، وإنَّ التسلط التاريخي للحكام المستبدين الذين حرموا الحرية في الفكر والاعتقاد لما يمس ذلك مصالحهم وجعل الإنسان في إيمان مستمر بفكر القوة الغيبية التي تؤمن له المتغيّر وتوفر له التحول ، " فالإنسان المكبوت هو الإنسان الصالح ، بالنسبة للطبقة المتسلطة ؛ لأنَّه إنسان مسحوق يقوم بإي عمل يطلب منه(ياسين،38) ، على أنَّ التابو ليس سياسياً فقط ، إنَّما هو ديني وهو الأكثر خطورة ، فالتسلط الديني أخطر ما يكون ، فضلاً عن تابو القبيلة ، فقانون الدولة بموازاة قانون العشيرة، لكن في وقتنا الراهن جاء الدين ليطرد القبيلة ويأخذ مكانها ، بمعنى أنَّ هناك حركة سرية في شكل القانون داخل المنظومة العربية، فضلاً عن محرم الجنس ، و الحديث عنه يضع المتحدث أمام جملة من التساؤلات .

وعليه فالعالم العربي مليء بالتابوات التي بدورها تحد من ملكة الإبداع التي تؤثر كثيراً على مزاج الأدب والفنون بأنواعها .

وتشكل الكتابة الدور الأول والأساس في نهوض الفكر؛ لأنها المواجهة الأولى ، والمعلنة، والصريحة ،الرافضة لكل الضغوط ، فهي صراع ، ومقاومة، تدفع نحو الرفض للقيود ، يؤسس عن طريقها الكاتب سلطة الحقيقة؛ كونها "الوسيلة الوحيدة للاحتفاظ بالكلام أو لاستعادته،... وتكفل أمناً كبيراً وإمكانيات كبرى للتراكم في عالم خطير ومقلق"[1] فالكتابة "وسيلة خطيرة ، إنقاذاً مهدداً ، إجابة حرجة في موقف شدة ، وعندما يفشل الكلام في حماية الحضور ، تصبح الكتابة ضرورية...فالكتابة لغة الحاجة "(دريدا،2008، 189-284) ، ووظيفة الفكر أن يستحضر كل ماهو ممنوع، ومناقشته، ورفض الضغوط المسلطة بإزائه.

وترتبط الكتابة بالخيال؛ لأنه الحاضر الأول للكاتب، والوعي المرجعي للمؤلف، وهو محطة التأمل الأولى، وبداية الشروع لمشروع كتابي؛ لأنه المحطة الأساسية للأفكار.

ويعرف الخيال : على انه القدرة على خلق اشكال الصور من الواقع المعاش واستنطاقها، عن طريق الذهن؛ لأنه البؤرة المركزية ، والوعاء الجامع للأفكار جميعها، ومن ثم التصرف فيها على مختلف الأشكال ، والظروف.

ويحمل الخيال عنصر التشبيه ، والمجاز ، والكناية ، وشموليته هذه اتحات الأنفتاح الواسع للكتابة ؛ لأنها لم تلتزم بنمط الجمود، والأنطوائية.

ووظيفة الخيال امداد الأدب بالحقائق بوسائل مختلفة بعيدة عن الجمود ،والقيود، وتلوين الأدب بالوان الطيف المختلفة.(ينظر:سلامة،59)

فالخيال عندما ينطلق للكتابة، لا يستنطق الصور والمعاني من اللاوجود ، والعدم، أنما من تصورات حقيقة معاشة ، تحتاج إلى منهل فكري ذو وعي وفهم وأدراك للقضية المعاشة، فيمزج هذه المتراكمات ، ومنسقاً ايها ليشكل فسيفساء قارئة لمشهد حقيقي؛ لأن الخيال الواعي هو الذي يفسر الحقيقة.(ينظر: دريدا، 287-437)

ويمكن حصر مفهوم الخيال : بإنه عملية رياضية عقلية تؤسس علاقات فكرية ؛ لأن الخيال يستعين بتذكر الماضي،ليؤلف تكوينات عقلية جديدة في المستقبل.

فالخيال: هو الحاضر الأول لسردية الرواية ؛ لأنه انطلق من حضور فكري مثمر، لايتوقف عند الحشو السردي فقط، أنما يأتي لينطلق من وعي وادراك ناضج لوعي فاهم ومدرك لقضية معاشة واقعياً ، وفكرياً، ومغيبة نظرياً،

حاضرة بموارية ، وهذا مايحقق للنتاج الأبداعي ديمومته، فكلما حفر الأنتاج الكتابي في الممنوع، كلما زادت ديمومة حظوره،وحقق وجوده.

ومن الروايات التي يمكن أن تدخل في هذا الباب روايات (برهان شاوي)، التي جسدت متاهاته متاهةً حقيقيةً بين تداخل الشخصيات ؛ لأنها تحمل سلسلة الأسماء المتشابهة بين سلسلة هذه المتاهات ، وتضمنت متاهاته (77) حواء و (102) آدم ، مما تطلب عملية فرز دقيقة لكل رواية.

ورواياته التي حملت هذه الثيمة هي (**متاهة آدم ، متاهة الاشباح ، متاهة إبليس، متاهة قابيل ، متاهة الأرواح المنسية ، متاهة العميان ، متاهة حواء**) .

يناقش (برهان شاوي) في (**متاهة إبليس**) فكرة الشر ووجود إبليس وتناقض الأساطير الدينية.

ومما سجل على رواياته القصدية في توظيف سلسلة مسميات متشابهة لشخوص الروايات ، ليذهب القارئ في متاهة حقيقية بين هذه المسميات المتشابهة.

تدور احداث الرواية في جولة ميدانية شاملة، وبخيال واعي فاهم للقضية المعاشة، لاتتوقف عند بلد معين، أنما مزيج من الشرق والغرب.

تبدأ ببغداد التي تحتضن الشخصيات الرئيسة ، ثم ينقلنا السرد الروائي بشفافية عالية وتقانة متقنة، إلى المحطة الثانية المتمثلة بدمشق، ثم ينتقل بتدرج آخر إلى باريس من دون توقف، ليسجل سرد مكاني من دون احداث تذكر، وكأن الروائي في سياحة مجانية لشخصياته ، واحداث سرده المتمرد لكل ماهو معلن ومطمور، ومن ثم يستورد شخصيات اضافية من دول مختلفة ، ليقدم خلطة شخصيات ممزوجة بلغات ، واطباع مختلفة، مشتركة في هدف واحد.

جاءت مدة الرواية مفتوحة ، ومعلنة بعيدة عن الانغلاق السردي، مزيج للماضي ، والحاضر، والمستقبل.

تشترك شخصيات الرواية ، واحداثها بهدف معلن ، ينحصر في النقد المباشر للضغوطات جميعها، سواء السياسية، او الدينية ، والأخطر منها نقد الاسلام السياسي، ونقد سلطة الجنس، وبهذا فهي تحقق النقد الحقيقي، وخرقها للمحرم ، والممنوع، والمسكوت عنه، وهذا مايحقق للأنتاج الأبداعي ديمومته ونقاءه، فكلما حققت النتاجات غايتها، كلما اجادت لذاتها الديمومة، وابتعدت عن الأنغلاق، والقوالب الجاهزة.

والرواية لم تقدم النقد المعلن للعراق فقط، أنما للبلدان جميعها، التي قامت الشخصيات بالمرور بها، وتارةً اخرى بالسكن فيها لأوقات قليلة، وهذا يفسرأن الشخصيات واقعية عراقية حقيقية؛ لأنها عانت الأستبداد ، والحروب، والحصار الأقتصادي، والتهجير ، والطائفية المميتة التي مزقت اوصال الشعب العراقي، وشتته ،لتقدم نتيجة هذه الأنتكاسات المتوالية .

(حواء الكرخي، وحواء ذي النورين)الشخصيتان النسويتان البارزتان في سرد احداث الرواية، عن طريق الهرب من بغداد يتم التعارف على بعضهما البعض، في حافلة متجهة إلى سوريا.

تحمل احدهما مالاً كثيراً، والآخرى: طفلاً رضيعاً لاينتمي اليها ، تتشابهان في الموقف الدافع إلى الهرب من الأوضاع المأساوية المتمثلة بالمطارة من المسؤولين ، ومليشياتهم ، مختلفتان في الماديات جميعها، فحواء الكرخي تكفلت بطفل صديقتها التي تعرضت إلى القتل المتعمد، عن طريق سيارة مفخخة كانت تقلها هي ومن معها، بينما حواء ذي النورين سبب هربها اخطر من السابقة؛ لأنها تعرضت للأغتصاب على امل كاذب بأنقاذ ابنها من الأعتقال، ليطلع الابن على فديو اغتصاب والدته ، ليودي بحياته منتحراً في مرحاض السجن.

علماً ان والدته هي الأخرى انتحرت، وكانت متزوجة من مسؤول كبير ، وكادر في احزاب الأسلام السياسي ، وفي الوقت نفسه كان ظالم ، ومرتشي، يسيس اعماله ومصالحة بحجة رداء الدين، الذي تحول إلى سلاح مجاني في يد مستعميله.

وقد اسس الشك ، انعدام الثقة بين الحوائتين، وهذا الشك شكل نوع من انواع التكافل ، وطرح مشروع التعاون بينهما.

(حواء الكرخي)، تحمل فكر ديمقراطي واعي ومثقف، إلا ان هذا الوعي لم يحميها من غدر القتل وفي عز النهار، في شوارع دمشق الجميلة وهي في طريقها إلى الطفل الرضيع في الشقة التي استأجرتها من دون أن يتسنى لها توفير الحماية للرضيع.

أدم الشامي، المنتمي إلى حزب البعث الحاكم بسوريا، وهو جاسوس وقواد للمسؤولين الكبار في المباحث والجيش والشرطة وفي الجهاز المدني.

لايحمل من الأخلاق شيء، ضميره ميت ، هذه كلها ترجع إلى انتمائه الى عائلة تمارس الفعل الحرام ، والوحشي ضد الغير.

يوفر أدم الشامي جوازاً مزوراً لحواء ذي النورين في مقابل مبلغ كبير من المال واغتصابها في شقته في الفندق. بعدها تغادر بالجواز إلى إيطاليا وتهرب من مطارديها الذين وصلوا إلى الشام بأمر من زوجها، أحد كبار المسؤولين ببغداد.

الفيسفاء التي رسمت الشخصيات النسوية ، وخصوصاً البطلتان، بأتقان ، وريشة فنان، امتزجت بقلم كاتب، ويأخذ الخيال الحظ الأوفر في فرض وجوده على الرواية بأكملها.

حصر(ادم الشامي) حديثه عن اماله، وتطلعاته مع ابليسه بصورة مباشرة، إلا أن الهرب كان الحاضر الأول في اهدافه ، أو ينكر علاقته به، إنه إبليس أو أدم الشامي ذاته، نفسيته المريضة تتوافق مع ابليس .

كان هذا الشر اساس في جعل النسوة ينفرن منه .

إن الرواية تقودنا وجهاً لوجه مع المتاهات التي تواجه حواء ذي النورين وحواء الدمشقية، وقبل ذاك واجهت حواء الكرخي.

لتمثل هذه المتاهات صورة واقع عراقي معاش بامتياز، ضاغط من الجهات جميعها ، سواء الحياة الاجتماعية ، او السياسية ، الفكرية ، او البيئية .

ولاتكتفي الرواية بهذا فقط بل ينقلنا شاوي الى ثقافة المجتمع الايطالي ورسم حضارة هذا المجتمع ، وينقل حدود شخصيات روايته خصوصا حواء ذي النورين و الرسام العراقي المغترب أدم بوناروتي، ويكون ابليس الداخلي حاضر مع حواء ايضا، فتعجب بالرسام و إبليسها في آن. والاول يعاني من اضطرابات نفسية ، ومدمن خمرة يعتاش على رسم الكاريكاتير والأشخاص كما يشرب الخمرة بكثافة لدرجة وضعها عوض الماء، وهذا سبب له عجز ممارسة العلاقات الحميمة مع النساء وهنا تصدم حواء بالأمر.

انتقالات الروائي كانت عن طريق الرسام العراقي ، الذي صاغ برسوماته اثار الحضارة ومبدعي الفن التشكيلي والموسيقيين وفن العمارة والحياة العامة،وينقلنا برسوماته اماكم سحر ايطاليا والمتحاف الطبيعية والصناعية ، هذه الإنسيابية في الرسم حملت صورة عمق الفجوة بين الشرق والغرب فالأول في السلم التنازلي يتجه، والآخر يرتقي بالسلم التصاعدي وهو نقد مبطن لحكام العرب.

وإذا ما انتقلنا إلى الحوارات والنقاشات التي تدور بين شخصيات الرواية من عراقيين وغيرهم تجدها متنوعة ومختلفة الافكار ، وتحمل حوارات المجتمع ذاته بتنوعاته الدينية والعرقية ، ونقد معلن للسياسة ،والدين السياسي، والجنس ..

وتبقى الرواية في طرح سؤال عام من البداية إلى النهاية يدور حول مفهوم واحد ، يناقش قضية هل شخصيات الرواية حقيقية في طرح الواقع القائم ، أم أنها مخالاجات نفسية ذاتية ،صادرة من ضغط ، وكبت داخلي أولي ، ليتطور إلى مشكلة نفسية فردية أولاً ، ثم مشكلة نفسية عامة تصارعى الشخصيات جميعها ، لنبقى في محاور مناقشة نفسيات مريضة بعضها، والآخرى سليمة واعية مدركة لما يحيط بها من تغيرات ؛ لأنها تفكر بوعي فاهم للقضية المعاشة ، لايجد حلاً لمشكلاتها .

لنستنتج بإنها رواية تبحث في الاصوات المعلنة والمكبوته ، عن شخصيات مبهمة وحقيقية ،واخرى تحمل ثقافة كما في حالة الرسام العراقي أدم بوناروتي أو أدم البغدادي (أدم أبو التنك)، الأديب العراقي الذي كان شيوعياً درس في بلغاريا، إلا ان فقد هذا التميز امام بخله وشهية الأكل المجاني. وهو الذي خان صديقه الرسام بممارسة الجنس مع زوجته الإيطالية حين سكن في شقة زوجته بإيطاليا.

هذا السرد المتقن قدم رؤية للروائي اولاً، ثن للقارىء ثانياً، بطرقة العرض ، وكأننا امام مسرح روماني يعرض الحقائق المبطنة والمعلنة ، بطريقة حقيقة لواقع مظلم ومعاش / تحت سطوة الضغط / وموضفاً التابو ضد الغير . .

شخصية (حواء الكرخي) داخل الرواية يراودها الشك ،فتقول:

" **أنا إنسانة بلا هوية محددة،امي نصف اسبانية ، ونصف روسية..كان جدي ، والد امي ، شيوعياً...**"(شاوي2014، 39) .

إن فقدان الهوية الذاتية، هو واحد من اشد انواع الضغط النفسي للإنسان، وهذا ماأسس الشك الداخلي والخارجي لذاتها المضطربة، ليؤسس شك من نوع اخر ، فتقول:

" في موسكو، بعد ما سافرت اليها مبعدة من قبل اهلي، وصلت حالة نفسية متردية قلت لنفسي: طز في كل شيء بعدما فقدت بكارتي، لذلك عاشرت رجلاً لمجرد أن بكارتي ، لذلك عاشرتُ رجلاً لمجرد أن اثبت لنفسي انني لست تحت وصاية المجتمع او اي عرف او تقاليد، لكني لم اتمكن من الاستمرار ؛لأن حبيبي كان في بالي، كنت حتى وانا في تلك اللحضات الحميمة مع الآخرين افكر فيه هو. كيف اشرح لك ذلك ، كانت ممارسة الجنس شبه يومية ، كنت أعيش مع شاب يهودي ، وفي الوقت نفسه إذا ما كنت في حفلة ، لم امتنع عن ممارسة الجنس مع شخص آخر هناك. ثم اعود إلى صديقي اليهودي، في الليل . اتذكر كان هناك ايضاً شاب يعزف في فرقة روك روسي ، وكان هناك طيار، وهناك الفلسطيني ، حتى السائق الخاص بي، مارست معه في السيارة، بل وحتى في بيته . على الرغم من انه كان متزوجاً ...لقت حصلت على كل انواع الرجال الذين رغبت بهم" (شاوي،43–44)

إن خرق التابو في هذا المقطع ، جاء بصورة معلنة وصريحة بعيدة عن التورية، فـ(حواء) اسست رحلة اخذت الأماكن فيها سياحة مباشرة، ففي كل مكان تركت لها بصمة ، وذكرى بنوعيها: المؤلم، والجميل ، ولتقرر أنها حققت مبتغاها (**حصلت على كل انواع الرجال الذين رغبت فيهم**).

ومن جانب آخر نجد الأعلان المباشر ، يتخذ مسرى اخر ، عندما تحصر شكها بالخالق، وهو من اشدها خطورة ، فيقول،

" اعتقد أن الله يحب الشكاكين أكثر من المؤمنين ... إنه يبارك قلقهم العظيم .. لأن الشكاكين أكثر من المؤمنين .. إنه يبارك قلقهم العظيم .. لأن الشكاكين ، يفكرون فيه دائماً .. يحبونه .. يريدون أن يعرفون بجلاله ، وعظمته ووجوده. المؤمنون قطيع مطمئن راكن لمصيره .. قطيع مطمئن ينتظر تبن الفردوس .. لا أكثر .. نعم .. نعم .. إنني أرى البعض يحمل صليبه الثقيل بصبر .. وبمعاناة .. وألم .. يصعد إلى الجلجلة

بصمت الشهداء والقديسين .. بينما أرى الملايين تئن تحت شليفات من التبن .. لكن من أنا حتى أطلق أحكامي على الآخرين .. ؟" (شاوي،43–44)

نرصد في هذا النص أن نقد (الذات العليا) قد وظف بصورة مباشرة ومفهومة ، إذ جاء النقد على لسان (حواء الكرخي) فقط ، لتكون هي الراوي ؛ لأن" النص السردي يتطلب راوٍ يروي الحكاية ويخبر عنها "[15] ، وهذا ما جسدته شخصية (حواء الكرخي)، فمنذ أن راودها (الشك) بدأت بعملية النقد والخروج على الذات العليا أولاً ، والمقدس الديني ثانياً.

وإنّ دلّ هذا النقد على شيء فإنه يدل على شيء آخر هو عامل الاختلاف في الفكر، وكأن (حواء الكرخي) بصدد إجراء مقارنة بين فريقين :

الفريق الأول : فريق الشكاكين عندما تقول : (يبارك قلقهم العظيم ، يفكرون فيه دائماً، يحبونه يريدون أنّ يعرفون بجلاله وعظمته ووجوده).

الفريق الآخر : فريق المؤمنين (قطيع مطمئن راكن ، قطيع ينتظر تبن الفردوس).

ونجد أن بعض الروايات تتجه نحو المقدس الأعلى والذات العليا والسعي الجاد لنقدهما، في الديانات البدائية ، أو الأساطير . وهنا لابد من الوقوف عندها ومراجعة تلك المتون بدقة.

وسعت شخصية (آدم الدمشقي) ، في رواية (**متاهة إبليس**)، بعد أن تلبس ابليس داخله، إلى القول:

" – أنا في كتب البشر المقدسة رمز الشر. في القرآن والإنجيل والتوراة بل وحتى في الديانات الاخرى ، يرد لي اسمان هما : ابليس والشيطان ..وفي كل اللغات لديَّ أسماء مختلفة.. بل في كل عصر وزمان لدّي اسم ..تختلف الحضارات وتختلف الأزمنة ، والعصور والشعوب ..لكني باق لديكم أنتم البشر كرمز للشر.. علماً أنا لست بشرير أبداً.. انا بريء مما يتهمني به البشر.. الله خلقكم.. وزرع فيكم الشهوات: شهوة النساء.. وشهوة المال...وشهوة السلطة.. تسعون إليها تتقاتلون من أجلها.. كل منكم يسعى إلى أن يمتلكها.. لكن الفاشلين والعاجزين منكم يحبون رغباته ، بل ويفسرون ذلك بأن وصول البعض منكم إلى أهدافه تلك لم يتم إلا بمساعدتي أنا الشيطان ..وأن هؤلاء سلكوا الطريق إلي، هؤلاء الفاشلون يلقون اللوم عليّ بأنني الذي أفجر بالبشر كل هذه الشهوات والرغبات القاتلة.. مالي وكل هذا..؟ هل أنا الذي خلقت الإنسان وزرعت فيه كل هذه الشهوات والغرائز الجامحة...؟ ..ثم.. لماذا خلقها الله اصلاً ، إذا كانت تقود البشر إلى فعل الشر بحق بعضهم البعض وحق الله لنفسه...؟"[المصدر السابق]

يشكل النص واحداً مَنْ أخطر الخروق على المقدس الديني أولاً ، ومناقشة الأفكار الدينية ثانياً ؛لأن النص يقدم إشكاليات عدّة ، فـ" إبليس قوة روحية أدنى من إله لكنها أعلى من قدرة البشر (كائن خفي)"[17] ، وهو "مرادف للشيطان"[18]، منذ إعلانه – ابليس – عن شخصيته ومسمياته المتعددة يبدأ النص يسير باتجاه الخط الأحمر،فإعلان (إبليس) بأنه (ليس شريراً) ، وتصريحه بأن (الله) هو الخالق (الله خلقكم.. وزرع فيكم الشهوات شهوة النساء.. وشهوة المال.. وشهوة السلطة) ، وتصريحه (مالي وكل هذا؟) ، يعد هذا اعلاناً مباشراً لإبليس بأن الشر وأفعال الشهوات كلها من الخالق وليس من أفعاله. وهذا نقد واضح وصريح للفكرة التي يتضمنها الدين ، ونقد للخالق ، والمقدس الديني كله.

وغاية الروائي في نصه هذا إشاعة صورة (ابليس)، فهو واحد سواء أكان(إبليساً، أم الشيطان)، ثم يصحح قوله باستبدال التسمية الثنائية ليجعلها عامة(وفي كل اللغات لدي أسماء مختلفة.. بل في كل عصر وزمان لدّي اسم ..تختلف الحضارات وتختلف الأزمنة، والعصور والشعوب ..لكني باق لديكم أنتم البشر كرمز للشر)،يذهب هذا النص لعرض سلسلة متشابكة من التأويلات بشأن خلق (ابليس)،ثم يعمد لعرض جملة من المسببات الداخلية والخارجية، التي يقع تأويلها على وفق فهم القارئ؛ لأن جملة الأسئلة المقدمة داخل المتن السردي تكتفي بالارتماء خلف علامة الاستفهام، لتصطدم بعقم الإجابة.

ويسرد النص صورة الأديان التي اشتملت عليها حضارة العراق وغير العراق (القرآن، الانجيل، التوراة، الديانات الأخرى)،ولم يكتفِ الروائي بهذا النقد، بل ذهب ليوجه سؤالاً مباشراً وحدياً للخالق:(هل أنا الذي خلقت الإنسان وزرعت فيه كل هذه الشهوات والغرائز الجامحة...؟ ..ثم.. لماذا خلقها الله أصلاً ، إذا كانت تقود البشر إلى فعل الشر بحق بعضهم البعض وحق الله لنفسه...؟).

ويأتي مشهد آخر أكثر نقداً ، يسعى عن طريقه (برهان شاوي) إلى توظيف مفهوم النص القرآني (وفكرة النص) بأكملها لبناء صيغة سردية متكاملة ، تخرج لغرض نقد الذات العليا أولاً ونقد فكرة النص الديني ثانياً ، يقول:

"لكنك اغويت أبانا آدم وأمنا حواء.. ودفعتهم لمعصية الرب ..!

–أنا..؟ مرة آخرى أنا السبب..؟ ههه..إنك تضحكني حقاً يا آدم..أود أنّ أسألك.. ألم ينبه الله مخلوقه الطيني آدم ورفيقته حواء بالا يقربا مَنْ الشجرة..فلماذا اقتربا منها ؟" (المصدر السابق)

يذهب النص إلى أن إبليس قدم الاغراء لآدم وحواء ، لكن لماذا لم يتبعا أمر خالقهما بعدم الاقتراب؟ (إبليس) معصيته أمام الخالق بسبب الغرور؟ ومعصية (آدم) بسبب الشهوة، وبين الشهوة والغرور ثمة من يقدم الاعتذار للخالق ، ومن يرفض الاعتذار ، ف (آدم) قدم الاعتذار بإزاء الخالق وعلى الرغم من هذا الاعتذار بقي في الأرض ، و(إبليس) لم يقدم أي اعتذار فغروره و نرجسيته لا تسمح بذلك ، فالبنية السردية إذاً شكلت تناصاً مع الفكر القرآني ؛ بغية النقد ، فضلاً عن النقد المعلن باتجاه (حواء) بأنها رفيقة (آدم)، وهذا تحريف للنص الأصلي ؛ لأنها ليست رفيقة بل من ضلع آدم.

نجد في النص أن قضية إبليس تُعيد الزمن إلى الوراء ، وهي قضية قديمة حديثة ، ف (إشكالية إبليس وتبعياتها معروفة) ، ولا حاجة لسردها ، ويعمد النص إلى الربط بين التاريخ والأديان القديمة ؛ لأن "الإنسان الأول عاش حقبةً طويلةً من الزمن ، قبل أن يعرف ما هو من ممارسات في الدين ، ولم تكن اللغة تساعده بعد على أن يوضح لنفسه غوامض هذا الكون " وادي،1994، 175) ؛ لأن "اللغة مركبة في صورة قاموس ولن تعرض إلا المدلول الحرفي "[1].(المصدر السابق)

الجميع يحتاجني كرمز للشر ، ليسيروا لأنفسهم كل الأشياء المحرمة دينياً"(شاوي، 24)

يأتي النص جملة متكاملة المعنى ومفهومة ، فالروائي جعل من (ابليس) سلاحاً بيد كل من يعلن الخروج عن الممنوع ، بحجة (إبليس) ، وكأنه يسعى للقول: بأن الإنسان يوظف إبليس قناعاً ، إذ توظيفه أداة استعمالية – وهذا ما يهدف النص إلى إيصال فكرته– وهو اشبه بالجملة التي" تكون دوماً ناجزة ، بل هي بالضبط هذه الجملة المنجزة عينها " (بارت،29،192)

وجاءت بعض النصوص السردية بصيغة مباشرة ومعلنة من دون تورية ، ف (إبليس) داخل الرواية يوجه كلامه بصيغة مباشرة لـ (آدم) ، إذ يقول:

"لا تعذب نفسك كثيراً ..كل شيء في هذه الحياة قائم على المقايضة.. على البيع والشراء..لاشيء من دون مقابل..كل شيء له ثمن.. حتى دخول الفردوس يجب أن تدفع ثمنه..أماالجحيم فبواباته مفتوحة على مصراعيهاللجميع..الدخول مجاني.." (شاوي،26)

ف (لا) شكلت بداية الهرم النصي في هذا المتن السردي ، وعن طريقها يبدأ النص بتوظيف عملية المترادفات ، والسبب والمسبب ، والغاية والهدف ، ف (تعذب) فعل مضارع دال على الاستمرارية ، يسعى الروائي عن طريقه إلى شحن شخصية (إبليس) وتوظيفها بأن تأخذ دور النصح والإرشاد ، ويوجه كلامه القصدي باتجاه (آدم) معلناً الغواية له،وكأنه يسعى و يقول له..إيمانك بالخالق ، لا يقدم إليك سوى العناء مع دفع الثمن ، على حين يكون إيمانك بي – إبليس – إيماناً مجانياً ، وبين الثمن والمجانية أُهيئ لك الأخيرة المجانية –النار– ؛ لأن أبوابها مفتوحة ، وهذه الخروق المعلنة للقاص (برهان) أجد أن جميعها – الخروق– صدرت عن وعي كاتبها ، فالنص القرآني كان ضمن فكرة (آدم وإبليس) بنصوص دينية واضحة ، لكن التأويل الذي وظفه الروائي يسعى عن طريقه إلى نقد الإفكار الدينية بصورة معلنة ، وما توظيف (إبليس) إلا تورية ينقل عن طريقها فكره وأبعاده الوجودية.

(ايفا سمث)شعرت بخيانة صديقتها(حواء الدمشقية) لها، ومصاحبة صديقها،" **–أنت مطالبة امامي بتفسير لما يجري ، لماذا طلبتي مني المجيء؟ كيف حملت؟ ومتى جرى ذلك؟ ومن هو فارسك الجديد؟ الذي حملت منه يعيش في باريس ؟ كيف هذا؟**

من هو إذا لم يكن آدم المفتي؟ كيف حدث هذا في باريس؟ جرى هذا من دون أن تخبريني ؟ من دون أن اعلم؟ " (شاوي،75) .

لتكون الأجابة : " **جسدي نهم ، لايشبع ، ولا يرتوي من اللذة**" [26] ؛ لأنها تفسر الحب على وفق فهما وتحليلها الخاص:"**يمكن للمرأة أن تحب رجلين في آن واحد ، رجل منهما كزوج ، وآخر كعشيق... كانت علاقتي مع آدم المفتي هي اشبه بالعلاقة الزوجية ، بينما علاقتي بآدم سانتشو ماريا زاباتو علاقة العشيق. كنت احبهما كلاهما . كل منهما له ضرورة وجودية في حياتي. كيف افسر لك ذلك**" (شاوي،46)

وجسدت الخيانة درجة عالية في الرواية عندما عمدت(ايفا سمث)" **اخذت اعطيه مالاً ، بل صرت احياناً آخذ من حبيبي آدم المفتي مالاً بحجة حاجتي لشراء بعض الأشياء ، ثم اضعها تحت وسادته بعد أن يرويني لذة ، ويروي رحمي من مائه" (شاوي ، 64).**

ومن ثم تتحول إلى " **جارية لهذا الفتى الوسيم**" [29] ، " **التقيته ذات مساء لأمارس معه في شتى الزوايا والمنعطفات الخالية التي تنتشر في باتريس ، ولم أكتشف الأمر إلا في دمشق" (شاوي،130) .**

نقد السياسة " **لست مثل تلك النساء اللاتي تكون مكاتبهن .أو مكاتب مسؤوليهن مكاناً لممارسة الجنس المستور**"[31] ، " **لقد نجحنا في أن نمسك بالسلطة من جديد، لكن بمسميات اخرى، وكما في القاعدة الشرعية: الضرورات تبيح المحظورات**"[32]،" **التفجيرات من صنع الحكومة والايرانين، لادخل لأي طرف من تنظيماتنا** "[33] ،" **سيدي .بالنسبة لأوامرك مساء امس ، عمليتنا انجزت بنجاح ، لكننا لم نستطيع سوى اختطاف ثلاث نساء، وحاولنا مع اثنتين اخريتين لكنهما قاومتا وبدأتا بالصراخ فأطلقنا عليهن الرصاص .النساء المختطفات موجودات في الشركة**"(م.ن، **134**).

" **السلطة والتلذذ بمشاعر الهيمنة التي يمنحها الكرسي تدفعهم لإرؤاقة الدماء ، وسحق المبادئ.. من اجل الاحتفاظ بهذا الكرسي ؛ لذا اعتقد أن الشهوات جحيم ، لاشيء مضمون ، ومحقق من افعال الإنسان سوى الألم**" (م.ن)

" **عاشرت حبيبي معاشرة المتزوجين قبل أن نعقد أو نتزوج رسمياً، وبقينا لسنوات على تلك الحال**"(م.ن،**121**)

الهوامش:

- ايكو ، امبرتو(2005)، السيميائية وفلسفة اللغة ، ترجمة أحمد الصمعي ، المنظمة العربية للترجمة ، بيروت – لبنان ، ط1 ، : 133.
- بارت، رولان (1992)، لذة النص ، ، ترجمة د. منذر عياشي ، دار لوسوي ، مركز الإنماء الحضاري ، باريس ، ط1 ،: 52.
- ينظر: ديدرا، جاك(2013) ،استراتيجية تفكيك الميتافيزيقا "حول الجامعة والسلطة والعنف والعقل والجنون والاختلاف و الترجمة واللغة "، ترجمة وتقديم د.عز الدين الخطابي ، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء–المغرب: 181 .
- دريدا، جاك(2008)، في علم الكتابة ، ترجمة وتقديم أنور مغيث ومنى طلبة ، المركز القومي للترجمة ، القاهرة، ط2 : 189 – 284 .
- سلامة، موسى ، نظرية التطور وأصل الإنسان ، كلمات عربية للترجمة والنشر ، القاهرة، د.ط، د.ت: 205
- شاوي، برهان(2014)، الدار العربية للعلوم–ناشرون ، بيروت–لبنان ، ط1 :39.
- فرويد، سيغموند (1983)،الطوطم والتابو ، ترجمة بوعلي ياسين ، مراجعة محمود كبيسو ، دار الحوار للنشر والتوزيع ، سوريا ، ط1 : 43

- ينظر:فوكو،ميشال(1990)، إرادة المعرفة ، ميشال فوكو ، ترجمة جورج ابي صالح ، ترجمة ومراجعة وتقديم مطاع صفدي ، مركز الإنماء القومي ، بيروت – لبنان : 36 .
- العربية ، مجمع اللغة (1983)،المعجم الفلسفي، الهيئة العامة لشؤون المطابع الاميرية، القاهرة ،د.ط، :36.
- كايرا، روجيه(2010)، الإنسان و المقدس ، ترجمة سميرة ريش ، المنظمة العربية للترجمة ، مركز دراسات الوحدة ، بيروت ، ط1 :42.
- لا لاند ، اندري(2001)، ، تعريب خليل أحمد خليل، اشراف احمد عويدات، بيروت–لبنان، ط2 :259.
- وادي، طه(1994)دراسات في نقد الرواية ، دار المعارف، القاهرة، ط3،: 175.
- ياسين ، بو علي (1978)، الثالوث المحرم " دراسات في الدين والجنس والصراع الطبقي " ، دار الطليعة ، بيروت – لبنان، ط2،: 102.

النقد السياسي في شعر احمد مطر..

د.وسن مرشد محمود

كلية الحكمة الجامعة/ بغداد

Wsn.aljuborie@gmil.com

009647700830118

الملخص:

تتلخص فكرة البحث حول شعر الشاعر احمد مطر ، والتوقف عند القصائد التي اعلن فيها نقده الصريح ضد كل ماهو ممنوع ، وغير مرغوب فيه من قبل الطرف الحاكم ،وشبه الحاكم أي الوجه المخفي الذي يعد اشد سطوة من الوجه المعلن.

إذ أهتمت النتاجات الأدبية الحديثة ، بمناقشة القضايا الاجتماعية المعاشة، والحفر في القضايا الضاغطة على سلوك الحياة اليومية للإنسان.

ويهدف البحث إلى تقديم قراءة نقدية عميقة لمختارات شعرية اهتمت بنقد السلطات الضاغطة ، والكشف عن سطوة وجودها على الواقع الاجتماعي المعاش.

ويكشف البحث عن طريق تعريف السلطة السياسية ، أن البعض ، أتخذ من هالة الدين ركيزةً اساس لتحقيق وجوده الطوعي وتهميش وجود الآخر.

ومهمة البحث كشف و تقديم نماذج شعرية مختلفة ، ايقنت بأهمية رفض الواقع الضاغط ، الذي يسعى الى تهميش الآخر في الأحيان اغلبها.

فكلما تطور الفكر زادت إشكاليات المجتمع ، والضغوط المسلطة عليه.

فلغة القصائد واعية لهذه الضغوط ، ورفض الممارسات السلبية الموظفة بإزاء الآخر.

وأهتم البحث بقراءة مدى تأثير التاريخ وظلاله على الواقع الجديد، لنكتشف أننا نعيش في تاريخ داخل تاريخ مظلم، لا يرث غير الدمار والخراب.

وخلص البحث الى بعض النتائج التي توصلت اليها الدراسة.

Political criticism in Ahmed Matar's poetry.

Dr. Wasen Morshed Mahmood
AlHikma University College/ Baghdad

Summary:
The idea of research is summed up in the poetry of the poet Ahmed Matar, and to stop at the poems in which he announced his explicit criticism against everything that is forbidden and undesirable by the ruling party, and the semi-ruler, i.e. the hidden face, which is more powerful than the declared face
Modern literary productions were concerned with discussing lived social issues and digging into issues pressing on the behaviour of human daily life.

The research aims to provide a deep critical reading of poetry anthologies that focused on critiquing pressure authorities and revealing the influence of their presence on the lived social reality.

The research reveals, by defining political authority, that some have taken the aura of religion as the basis for achieving their voluntary existence and marginalizing the existence of the other.

The more thought develops, the more problematic society becomes, and the pressures placed on it.

The language of the poems is aware of these pressures and rejects the negative practices employed towards the other.

The research was interested in reading the extent to which history and its shadows affected the new reality, to discover that we live in history within a dark history, which inherits nothing but destruction and devastation.

The research concluded with some of the findings of the study

المقدمة:

إنَّ دراسة تجربة مهمة مثل تجربة الشاعر احمد مطر ، تحتاج إلى وعي نقدي يُسهم في تفكيك المنظومة ويسلط الضوء على تلك المرجعيات المتسربة داخل النصوص، وحتى نقوم بهذا الدور كان لا بد لنا مَنْ البحث عن تلك الطريقة التي نستطيع عن طريقها قراءة النص قراءة دقيقة

إنَّ المزاج الأيديولوجي الذي حكم كثيراً من مسارات الثقافة العراقية والعربية هو الذي أنتج جملة من (التابوات) التي حكمت مصير الثقافة والوعي، بحيث أفضى إلى نمو وازدهار مصطلح (التابو) ، بما يحمله هذا مَنْ محاذير في السياسة والدين والجنس ، ولعل إشكالية هذهِ المحاذير تأتي عن طريق منحها هالة من القداسة ، بحيث تتحول كل السلوكيات والمرجعيات الثقافية إلى تقديس مستمر لا يمكن المساس به .

ولا تخلو تجربة إبداعية واحدة في كل فنون الإبداع من سلطة ظاهرة و باطنة تتحكم في معطيات النص، وتفرض وعيها على القارئ والمتلقي ، وتأتي قدرة الناقد من ذلك الوعي الذي يُسهم في التعرف والكشف عن تلك المضمرات السلطوية داخل النص .

البحث:

إذا كانت السلطة السياسية وتشكلاتها المحور الرئيس في البحث بصورة عامة ، ومالها من تأثير على الشعر والشاعر بصورة خاصة ، فلا بد مَنْ مناقشة مفهوم السلطة والاستبداد قبل المضي في مضمار البحث .

مع إنَّ هناك كثيراً من المصادر والمراجع التي تحدثت عن السلطة والاستبداد ، إلا أنني أتوقف عند هذهِ التعريفات بما تقدم من تصور عن السلطة بوصفها قوة وممارسة تسربت داخل النص الشعري.

إنَّ السلطة لا تنحصر في الجهاز الذي يقوم على قمع المجتمع عن طريق الدولة أو السلطة التنفيذية(اباه، 2004، 178)بل تتمثل في شبكة الإخضاع و الهيمنة، وهذا لا يظهر إلا على مستوى العلاقات والتقانات والأدوات ، وهذا ما يلزم البحث عنه ، وطرق انتشار هذهِ التقانات وتكوينها (فوكو،2003، 68)، فالسلطة موجودة في كل زمان ومكان ، وتمارس ضغوطاتها بأشكال متعدده0

وعليه فالبحث يجب أَنَّ يتعمق في الأرضية المتحركة لعلاقات القوة وهي بحسب- فوكو – علاقة قوى تتحقق وتظهر كممارسة عيانية بين قوتين (دلوز، 1978،79)، فالقوة أداة مطواعة بيد السلطة بها تقوم وتستقيم، و لا تتعامل بالقانون النظري ؛ لأنَّ قانونها الشرعي هو عملي بحد ذاته ، ليس هدفه حياة الإنسان ، بل هدفه فرض هيمنة أكثر تسلطاً وضغطاً (ليبيس، 2006، 276) .

ووردت تسميات عديدة للسلطة منها السلطةً التقليدية و الكارزماتية ، والشرعية (قانونية) ، و ثيوقراطية وديمقراطية و الليبرالية والشمولية (التوتاليتارية) و الدينية...الخ ، وهناك سلطات فرعية كـ (سلطة الآب على الأبناء وسلطة الشارع على الشخص...الخ) ، فضلاً عن السلطات المستنبطة، مثل سلطة(الكنيسة)* ، وما تهتم به دراستنا هي السلطات الأربع (السياسية والدينية وسلطة القبيلة"سلطة الأعراف والتقاليد"، وسلطة الجنس).

ووردت في المعاجم اللغوية كلمة السلطة لتشير إلى " القهر ، وقد سلطه الله ، فتسلط عليهم ، والاسم من السلاطة " (منظور،مادة سلط) .

ولتشير إلى التمكن ، "سلطته على الشيء تسليطاً ، مكنته منه ، فتسلط تمكن وتحكم " (الفيومي، 1987،مادة سلط) ، ومن مفرداتها "القدرة (اليمني، 1948، 213/7)؛ كونها تفرض أمراً ما على أمر آخر، والقدرة بمفهومها المتداول في أوساطنا الثقافية ،هي أنَّ للسلطة المشروعية في إجبار الآخرين للأمتثال إلى قوانينها ، فالسلطة شكل من أشكال القوة ؛ لأنَّها تقود وتوجه الأمة بإرادتها هي ، من دون السماح للآخرين بتقديم طروحاتهم وتنظيراتهم (الحسن،1984، 124)، وبذلك فنحن أمام لبس بين مفهوم القوى بوصفها قوة ، والقانون بوصفه نظاماً.

ويجب علينا التفريق بين المفاهيم والدلالات التي تؤشر الفرق بين هيمنة كل من الديكتاتور، أو بالمعنى السائد في أوساطنا الثقافية (الطاغية) ، وبين (الاستبداد) ، فالدلالتان تؤشران قبح السلطة الحاكمة ، فالأول (الطاغية – الديكتاتور)همهُ الحكم والتسلط ،إما الاستبداد فيأتي نفوذهُ بدرجة أعلى ؛ كونه يتحكم وينفرد بالحكم والرأي العام.

فالسلطة الشمولية تمتلك فكراً إيديولوجياً واحداً ، وهيمنة ضاغطة على القوانيّن والرأي والسلطة ، من قبل فرد واحد ومَنْ قبل حزب واحد (شراب، 1984، 68) ،إنَّ ما يدعو إليه الشاعر في اشعاره هذهِ اختيار أحد أمرين الحياة الكريمة أو الموت ، وهو الأمر ذاته الذي أكده (البيركامو) في أثناء حديثه عن خصائص التمرد عند الإنسان ؛لأنَّ المتمرد يجعل الذات تتغلب على الذات الضاغطة، وهذا ماسعى اليه الشاعر احمد مطر إذ وظف اشعاره لتفريغ الكبت الداخلي لذاته اولاً، ثم ذات المجتمع ثانياً ، واجمل ماقاله:

جس الطبيب خافقي

وقال لي:

هل ها هنا الألم؟

قلت له:نعم

فشق بالمشرط جيب معطفي

واخرج القلم

..

هز الطبيب رأسه..ومال وابتسم

وقال لي: ليس سوى قلم

فقلت : لا ياسيددي

هذا يد ..وفم

رصاصة ..ودم

وتهمة سافرة..تمشي بلا قدم (مطر،1987 ، 63)

الشاعر عبر عن سلاحه الماطق وهو القلم، الذي يمثل السلاح الفتاك للسلطة الضاغطة، فبه تحيا الأمم وترتقي، وبه تموت الدكتاتورية وتنتهي فهو(هذا يد ..وفم

رصاصة ..ودم)

وليختم نصه بالقول:(وتهمة سافرة.. تمشي بلا قدم) ويترك هذا الفراغ ليرسم القارئ الصورة بنفسه .

ونجد إنَّ الحصار الأعلامي يبقى السلاح الضاغط على المثقف ، فبدلاً من توظيف طاقاته الإبداعية والإنتاجية لصالح المجتمع ؛ كونه يمثل وعي الشعب ، إلا أننا في واقع الأمر نجد الرقابة في مقابل ذلك تشدد الحصار عليه ، ومَنْ ثم هذا التشديد يدفعه إلى توظيف طرق ملتوية بغية التعبير عمّا يلج في داخله ، ليقول الشاعر:

لي صاحب

ويدرس في الكلية الطبية

تأكد المخبر من ميوله الحزبية

وقام بأعتقاله

حين رآه مرة

يقرأ عن تكون الخلية

..

وبعد يوم واحد

افرج عن جثته

بحالة امنية:

في رأسه رفسة بندقية

في صدره قبلة بندقية

في ظهره صورة بندقية

لكنني

حين سألت عن حارس الرعية

عن امره

اخبرني

ان وفاة صاحبي قد حدثت

بالسكتة القلبية. (المصدر السابق)

وظف النص لغة حوارية عالية الدقة والمفهوميةلمحاورة الذات اولا ،وهذا ما جعله يسأل ويجيب وكأنه فعل قصدي بعد رحلة الاستغراق في الوصف والتصوير بهدف تهيئة السامع وتشويقه واستحضاره الأشياء أمامه ، كما نجده عمد إلى التوثيق في نصه هذا (الكلية الطبية ، المخبر ، الخلية ، بندقية، رعية) ، لتحقيق التأثر والتأثير المباشر مع القارئ ، واستخدام هذهِ الألفاظ أشارة إلى القرينة التي تدل على التورية و المواربة المقصودة في النص ككل ، ناهينا القول :عن أنَّ لفظة (الخلية) تحتمل أكثر من تأويل ، فقد تكون خلية نحل ، وقد تكون خلية (المخابرات) ، وبتوظيفه هذا أجده وفق بتمرير نصه الشعري ، وفي القصيدة ذاتها يقول :

وصفوا لي حاكما

لم يقترف ، منذ زمان

فتنة او مذبحة

لم يكذب

لم يخن

لم يطلق النار على من ذمه

لم ينثر المال على من مدحه

لم يضع فوق فم دبابة

لم يزدرع تحت ضمير كاسحة

لم يجر لم يضطرب

خلف جبال الأسلحة

هو شعبي

ومآواه بسيط

مثل مأوى الطبقات الكادحة .(المصدر السابق)

نجد النص يتجه نحو توظيف الفعل المضارع الدال على الاستمرارية (يقترف، يكذب ، يخن ، ينثر، يضع، يزدرع، يجر) ، والاستمرارية دلالة أنَّه دائم البحث عن مثل هذا الحاكم .

والموارية في النص تحمل معنيين الأول قريب(لم يقترف) ، والثاني بعيد(منذ زمان) وهنا تصدر الغموض الموقف الشعري ليصل حد الإبهام ، وكأنه وظف ظاهرة الخفاء والتجلي التي تثير ذهن القارئ للنص الأدبي(مآواه بسيط)، هذهِ المعادلة تبحث عن الجواب لتجده في قوله :(مثل مآوى الطبقات الكادحة) ، لتفضي هذه الإجابة عن لغة صمت – أي موارية مغلفة بلغة الصمت – ، وهذا الصمت يدل على أنَّ هناك وجوداً لغائب حاضر يفرض وجوده على النص ولغته ، فالنصوص الحديثة تعتمد في تنظيماتها على السكوت والصمت ، لتوظف الموارية والمخاتلة والتورية ، ومن ثم تعبر عن طريقها عن صمتها الفضيع .

وإنَّ من أهم الأسباب التي تدفع بالشاعر وغيره من الشعراء إلى توظيف هذا النوع من الشعر ، هو الشعور بالظلم في مجتمع قلق ضاعت فيه قيمة العدالة الاجتماعية ، إذ إنَّ فقدان هذه العدالة ينتج مجتمعاً يخيم عليه قانون الغائب ؛ ولأنَّ اختلال القيم الاجتماعية في مجتمع ما نتيجة لتدهور الظروف السياسية والاقتصادية يقود إلى ضياع هذهِ القيم والتخلي عن الكثير منها ، ليطلق شعره قائلا :

حين اموت

وتقوم بتأبيني السلطة

ويشع جثماني الشرطة

لاتحسب ان الطاغوت

قد كرمني

بل حاصرني

وتتبعني حتى اخر نقطة

كي لا اشعر اني حر

حتى وانا في التابوت (المصدر السابق)

يستعين الشاعر في نصه هذا بالالأشياء المؤكدة ويثبتها بالبراهين للوصول إلى الإقناع ، بهدف التأثير بالقارئ ، والتي عن طريقها يخلق جواً من التشكيل باستخدام تراكيب متوالية و متصلة بعضها ببعض حتى يفصل في شرح فكرته ، فالعمل الأدبي هو عمل تشكيلي ، بمعنى ما ، وهو تكوين لعالم كامل وفق رؤية خاصة للمحيط تحتويه وتتجاوزه بمستويات مختلفة باختلاف مبدع عن آخر (الملحم،2007، 430) ونجد قصدية توظيف الفعل المضارع بصفة مستمرة داخل النص ، وهذا ما يوثق اهتمامه بعنصر الحدث والزمن والحركة (تقوم ، يشيع ، تحسب،تتبعني).

وتحاول القصيدة الحديثة إنَّ تقرأ "الواقع المحيط ... وبهذا نخرج من أطار الدائرة المغلقة ، وهنا يقتضينا المنطق العلمي والأمانة في الرصد والتحقيق ،... أنَّ نقرر حقيقة أنَّ ليس كل موهبة شكلت وتشكل قطعة أثاث فاخرة في حركة الشعر العربي" (مبارك،39،2011-42 ففهم المواربة الموظفة في النص تفضي بنا إلى الدلالة المباشرة ، ليكشف لنا النص عن تحول الناس إلى بائعي ضمير ، فبدلاً من راحة الإنسان في ماواه الأخير، بقي يتتبع حتى هو في التابوت ..

ومن الملاحظ على قصيدة الشاعر، إنَّها تتناول القضايا المحيطة بنا والمسايرة لحياتنا كالحرية والعدل ، وغياب الديمقراطية وغيرها من القضايا ، فنجد الشاعر في نصه يميل إلى المباشرة ، واستعمال الألفاظ البسيطة ، محاولا أنَّ يبث ضمن طيات قصائده ، الهم السياسي الذي تعيشه البلدان العربية .

وعليه فالقصيدة السياسية الحديثة تحاول أنَّ تنتقد الوضع السياسي الضاغط ، لنجد الرغبة القوية عند كثير من الشعراء المعاصرين في أنَّ يشغلوا أقلامهم في نقد الوضع المتردي ، وكشف الصورة الحقيقية لهيمنة هذه السلطة ، إذ نجد الشاعر يسجل هذا في نصه المباشر – بعيداً عن المواربة والتورية والمخاتلة – ، يقول :

دائرة ضيقة

وهارب مدان

امامه وخلفه يركض مخبران

هذا هو الزمان.....(مطر،1989، 4)

كون القصيدة قد كتبت خارج الوطن بلا (تابوات) ، فيمكن أنَّ تكون قد أعطت فسحة مجال أكبر للتعبير عمّا يريد ، فللشاعر الفضاءات والسماوات ليملأ صدره بقدر مَنْ مساحات الحرية ، موظفا هذا هو الزمان

إذ تتضمن القصيدة اشارات سيميائية عالية وواضحة تنقلنا مباشرة إلى الواقع العراقي وتحولاته ، وهو نص في الوقت ذاته يفسح المجال للشاعر لسرد ما في ذاته المضطربة ، وربما هذا مادفعه إلى توظيف لغة المباشرة في هذا النص ليسجل عن طريق هذه المباشرة ذاته المتمردة في قوله : (دائرة ضيقة) ، ليدخل فضاء القصيدة محور جديد في أشراك الذات مع الذات الآخر ، هذا مَنْ جانب ، ومَنْ جانب أخر فإنَّ النص يقدم لنا التفاتة ذكية جداً أستطاع الشاعر عن طريقها أنَّ يقدم لنا نقداً للسلطة السياسية بتوظيفه (هارب مدان) من دون التلميح للأسماء و الشخصيات ، فالمباشرة الذكية جاءت لتخرج النص من عتمته.

في مقلب القمامة

رايت جثةً لها ملامح الأعراب

تجمعت من حولها النسور والدباب

وفوقها علامة

تقول:هذي جيفة(مطر،12/3)

ولكون الشاعر احمد مطر عايش الواقع العراقي بحذافيره ، فمن هنا نجده قد خاض معركته الرئيسة ضد مأساته الخاصة ، هنا يبقى سلاحهُ الوحيد الكلمة يوظفهُ ليطرق باب الحرية ، وعليه فقد حاكت قصائده الواقع السياسي وانتقدته ، ولعل للنسيج الثقافي للشاعر – الذي تكون من ثقافة الداخل والخارج – دوراً في جعل رأيه واضحاً وجلياً ، ومَنْ ثم دفعه إلى زج غضبه ومخاوفه في قصائده التي ضجت بلغة التمرد على السلطة ككل ، والرقيب بشكل خاص ،فهنا نجده كيف يصف المزبلة التي وقعت فيها جثة الإنسان العربي،وكيف الوحوش تحيطه كالنسور والدباب وفوقها لوحة تقول:كرامة الإنسان فقدت لأجل الأجنبي وهذه الجثة هي الكرامة العربية المهمشة من قبل سلطاتها الضاغطة، التي تبحث عن مصالحها الذاتية اولاً قبل مصالح الإنسان.

في بلاد المشركين

يبصق المرء بوجه الحاكمين

فيجازى بالغرامة

ولدينا نحن أصحاب اليمين

يبصق المرء دما تحت ايادي المخبرين

ويرى يوم القيامة

عندنا ينثر ماء الورد والهيل

بلا إذن

على وجه امير المؤمنين(مطر،55/1)

يقوم الشاعر نصه هذا ، برسم صورة قائمة على استبطان نفسية الحاكم المستبد ، وتعرية وكشف أيديولوجيته القمعية ، ليذهب النص بالكشف والتصريح عن رغبة الشاعر في نقل الصورة المظلمة للساسة ، لينقل لنا حجم الإدانة والتعرية ، التي يهدف النص في الوصول إليها ، ف (يجازى بالغرامة) تنقل لنا حجم وبشاعة الممارسة الدموية والإبادة الوحشية التي كممت الأفواه ، وذهبت لتكمم الذات ككل .

ويستلزم هكذا نوع من القصائد رؤية فائقة ، يرجع فيها إلى النضوج الأيديولوجي للشاعر ، وهذا ما يدفع – النضوج – بالشاعر إلى أنَّ يوظف شعره أغلبه بالمباشرة لنقد السلطة ، وعيوبها ، وهذا الواقع المتردي أصبح أداة مطواعة بيد الشاعر ليوظف عن طريقها نصه ، وليجد القارئ في أشعار الشاعر أساليب متعددة في العرض وتعرية وكشف للواقع وعيوبه ، من جرأة وتمرد ، ومواربة ، وثورة على سلطة الرقيب مما تشير هذهِ الأساليب العديد من الإشكاليات بين الشاعر والرقيب السياسي .

صورة الحاكم في كل اتجاه

باسم

في بلد يبكي من القهر بكاه

مشرق

في بلد تلهو الليالي ضحاه

ناعم

في بلد حتى بلاياه

بأنواع البلايا مبتلاه

صادح

في بلد معتقل الصوت

ومنزوع الشفاه.....(مطر،1989، 24).

كون القلق والخوف يرافقان الإنسان بمجرد ولادته في مجتمعات ضاغطة ، سيؤثر هذا الخوف على مسار عمله ، فيلجأ الكثير منهم ويعمد إلى المراوغة بغية ضمان حياته ، وقد تكون هذهِ القصيدة واحدة من الأساليب التي يوظفها الشاعر ؛ كونه يدرك (في بلد يبكي من القهر بكاه) ، فهذا الخوف دفعه إلى كتابة نص يحمل في داخله أسرار وسلوك السلطة ، فنجد القصيدة تحاكي الخوف ، و تحاكي العراق ومحنته ، وهذا يمثل انشطاراً لذات الشاعر ، إذ انطبعت هذهِ الأيام المريرة ليتعلم منها أول درس وأقساه "بأنَّ للكلمة مفعولها السحري ، لكن لها أثمانها الباهضة ، فطغيان المكان في النص يوصلنا إلى فكرة تمكن الخوف التي صورت لنا المشهد كله ، كما يعكس لنا علاقة الشاعر بالسلطة ؛ و كون السلطة تمتلك القوة ؛ فهي تمتلك القدرة على السيطرة على الوضع الكلي وليس الجزئي فقط ، فالسلطة بكل وسائلها المعروفة عملت وتعمل على استدراج المثقفين إلى جانبها وزجهم في خطابها ، وبالتالي فإنَّ الذي لا يستجيب لمطالبها يصيبه القلق الذي يؤدي إلى الخوف .

طول عمري

يركض القهر امامي وورائي

هو ظلي في الضحى

وهو ندمي في المساء

هو لي في الصيف حمارة قيظ

هو لي برد شديد في الشتاء

هو مائي

وهوائي

.....

الف شكر أيها القهر

على هذا الوفاء

انا لم الق وفاء مثله

عند جميع الأصدقاء(مطر،69/3).

إنَّ صورة التناوب في النص الشعري – بين الماضي والحاضر – للشاعر ، تنم عن تَعلق الشاعر بالذكريات والاضطرابات النفسية ، فمن قوله : (طوال عمري) يبدأ النص بسرد اختلاجاته الداخلية (يركض القهر امامي،ووراءي) ، ثم (هو لي برد شديد في الشتاء) ، ليترك نصه مفتوحاً بأنتظار الموت المؤجل ، لكنه . الموت المؤجل– موجود نفسياً، وممتنع جسدياً ، وهذه صورة تعد من أكثر الرموز النفسية –لأحتواء الانكسار الذاتي للشاعر بالدرجة الأولى ، والإنسان بالدرجة الثانية.

وقد أصبحت السياسة وسطوتها عائقاً أمام العمل الأدبي ، وكانت مَنْ إحدى أساليبها فرض الهيمنة والنفوذ والتسلط الضاغط على الأقلام والعقول الإبداعية، وبدوره – هذا الضغط – عدّ الحافز الأول والأساس لوضع طرقٍ ملتوية لديمومة العمل الإبداعي ، بالتمرد والمواربة تارةً ، وبامتزاج الأعمال الأدبية بالتابوات تارة أخرى.

وهذا ما أكدته لنا قصائد الشاعر احمد مطر ، فقد جاءت قصائده أحتجاجاً ضد الأنظمة الضاغطة(الأستبدادية) وتسربت السلطة بصورة غير مباشرة ، حاول فيها الشاعر نقدها ، وبيان سلبياتها وحماقاتها في ظل استبداد قهري ، فنجدها عبرت عن محنة الإنسان العراقي ومأساته بوجه خاص ، والمجتمع العربي بوجه عام ، ولكنها مع كل ذلك نجدها في بعض الأحيان قد ارتسمت بالتفاؤل والألم في الوقت نفسه .

الهوامش:

1- ينظر:اباه، السيد ولد (2004)، التاريخ والحقيقة لدى ميشال فوكو ، السيد ولد أباه ، الدار العربية للعلوم ، بيروت – لبنان ، ط2 ، 187 .

2- ينظر:الحسن، د.احسان مُحَمَّد(1984)،علم الاجتماع السياسي ، مطبعه الجامعة ، الموصل ، د . ط : 124.

ينظر:دلوز،جيل(1978) المعرفة والسلطة (مدخل لقراءة فوكو) ، ترجمه سالم يفوت ، المركز الثقافي العربي ، بيروت ، ط1 : 79 0

3- ينظر:شراب، ناجي صادق(1984)، السياسة دراسة سيسولوجية ، دار الجيل ، دمشق : 68 .

4- ينظر:فوكو، ميشيل(2003)، يجب الدفاع عن المجتمع "دروس أُلقيت في الكوليج دي فرانسي له 1976 "، ، ترجمة وتقديم و تعليق د. الزواوي بغورة ، دار الطليعة ، بيروت ، د. ط : 68

5- الفيومي، احمد بن علي (1987)،المصباح المنير ،بيروت ، د. ط ، مادة (سلط) .

6-ينظر:ليبس، يوليوس(2006)، أصل الأشياء " بدايات الثقافية الإنسانية" ، ترجمة كامل إسماعيل ، دار المدى للثقافية والنشر ، ط2 : 276 .

7-مبارك، مُحَمَّد(2011)، عبد الوهاب البياتي (وعي العصر والبنية الشعرية) ، مكتبة عدنان ، بغداد ، ط1 : 39 – 42

*عن طريق الدراسة تمكنت من رصد هذه التصنيفات للسلطة.

8-مطر،احمد(1987)،لافتات 1، ط2،لندن، : 63.

9 م.ن: 96-97 .

10-م.ن:137-138

11-م.ن:80

12-مطر،احمد(1989)، ديوان الساعة، لندن،ط1: 4.

13-مطر3: 12.

14-مطر.1:55

15-مطر، احمد(1989)، اني المشنوق أعلاه، لندن، ط1،: 24.

16-مطر 3: 69

17-ينظر:الملحم،اسماعيل(2007)، شهوة الكتابة وسلطة النقد ، م .الموقف الأدبي ، اتحاد كتاب العرب ، دمشق ،ع ، 430

18-منظور، ابن، لسان العرب ، مادة (سلط).

19-اليمني، نشوان بن سعيد الحميري(1948)، الحور العين ، تحقيق كمال مصطفى، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، د. ط ، : 213/7 .

الخطاب الإشهاري في اغماتيات المعتمد بن عباد مقاربة سيميائية

م.د. حوراء عبد صبر الشريفي
جامعة الإمام جعفر الصادق / فرع ذي قار
huwra.abd-sabar@sadiq.edu.iq
009647805816116

الملخص

في محيط تتقاطع فيه الثقافات وتختلف الوسائل الإعلامية وتتقابل القيم والمبادئ الأخلاقية تقابل الخير وجنوده في احتدام مع الشر وأنصاره ؛ لتتشكل الخطابات الاجتماعية بين جمهور يعارض وجمهور يوافق. تنطلق الدعايات والترويج والإشهار في تواصل اجتماعي وتعايش ثقافي متضاد لتتصارع تلك الخطابات من أجل تحقيق غاياتها المنشودة ، وبما أن المجتمع تحكمه ظروف معينة ويخضع لقوانين الزمان والمكان والمستوى الثقافي والطبقي فلابد من أن تحكمه ثنائية التأثير والتأثر عبر الخطابات والسلوك.

ومن الضرورة بمكان أن تتشكل قناعات معينة محكومة بمعطيات الدعاية وقوة الحجة ويقينية البرهان ووضوح البداهة عبر تضافر أفكارها وتلاقحها بشحنة العاطفة والرغبة والدفاع عن النفس أو متبايناتها ؛ وإذ تتأكد ضرورة الخطابات الاجتماعية التي توصل رسالة الذات إلى الآخرين لتحقق غايتها بالتأثير وتصيب هدفها عبر الوسائل المتاحة في زمان الظاهرة ومكانها وكل ذلك يحمله الخطاب الإشهاري في طيات دلالاته وغاياته حتى غدا وسيلة من وسائل التأثير النفسي والاجتماعي والسياسي .

الكلمات المفتاحية: الخطاب ، الإشهار ، الأيقونة ، العلامة . الاغماتيات

The publicity discourse in Al-Mu'tamid bin Abbad's Angstities, a semiotic approach

Dr. Hawraa Abed sabur al-Shraefi
Imam Ja'afar Al-Sadiq University / Thi Qar Branche

Abstract
In an environment where cultures intersect, media differ, and moral values and principles converge, goodness and its soldiers are raging with evil and its supporters; To form social discourses between an audience that opposes and an audience that agrees. Advertisements, promotion and publicity are launched in social communication and antagonistic cultural coexistence for these discourses to struggle to achieve their desired goals, and since society is governed by certain conditions and is subject to the laws of time, place and the cultural and class level, it must be governed by the duality of influence and vulnerability through discourses and behaviour.
It is necessary to form certain convictions governed by the data of propaganda, the strength of the argument, the certainty of the evidence and the clarity of intuition through the combination of their ideas and their cross-fertilization with a charge of passion, desire, self-defence, or their contrasts; Confirming the necessity of social discourses that convey the message of the self to others to achieve its goal by influencing and hitting its goal through the means available in the time and place of the phenomenon.
Keywords: speech, publicity, icon, sign. Almaty

المقدمة ...

وإذا كان الخطاب مجموعة متجانسة متناسقة من الجمل والعبارات فلابد أن يكون مشحونا بقوة الإقناع الممكن في كل مستوى من مستوياته المختلفة لذلك لابد من الإشارة إلى أن القناعة تكون محكومة في المجال الذي يريد ان يعالجه الخطاب ومن هنا كانت مجالات التأثير في الخطاب مختلفة فمنها ما يكون نابعا من المتكلم وكيفية اسلوبه وقدرته و سماته و منها ما يكون محكوما بتهيئة السامع ومدركاته واستدراجه نحو الأمر ومنها ما يكون متعلقا بالكلام نفسه . ومن هنا تولدت أهمية دراسة الخطابات دراسة استكشافية للاستراتيجيات التي تشكل أبعادها و معرفة كيفية استعمالها و توظيفها ، فضلا عن ذلك الحاجة إلى معرفة تطوير ذوات الناس التخاطبية بما يواكب متطلبات السياقات الثقافية والاجتماعية و غيرها والتكييف معها والانسجام مع تقلباتها.

اهداف البحث

يهدف البحث إلى سبر أغوار نصوص اغماتيات (قصائد شعرية انشدها عندما كان في الأسر) المعتمد بن عباد وكشف خطابه الإشهاري المتضمن للعلامات والأيقونات التي يبثها عبر أشعاره واستكشاف الوظائف التي تؤديها تلك الإشارات في سعي منا للوقوف على الحالة النفسية التي عاشها المعتمد بن عباد في أسره .

منهجية البحث

وسنتناول ذلك بتعريف الخطاب ثم الانتقال إلى الخطاب الإشهاري والوقوف على تعريفه لغة واصطلاحا وصولا إلى اهم مكوناته والوظائف التي تؤديها هذه المكونات ومن ثم استخراج الصور الإشهارية في اغماتيات المعتمد بن عباد والوصول إلى نتائج البحث

الخطاب :

الخطاب بوصفه لفظا متواضعا عليه بقصد افهام من يكون متهيئا لذلك فقد تناولت الدراسات اللغوية فيه جهة المرسل والمرسل اليه والرسالة ، فقامت التعريفات المتنوعة عند من يرى ان الخطاب له تعريف محرك نحو فهمه بينما اغفل البعض تعريف الخطاب مشيرا الى انه مفهوم بديهي يفهم بمجرد تصوره وبذلك قد اشارت الدراسات الغربية الى ان الخطاب ينحصر بوصفه اكبر من الجملة او بوصفه استعمال وحدة لغوية أو بوصفه خطابا ملفوظا .(1) ينظر : الشهري . عبد الهادي بن ظافر: استراتيجيات الخطاب مقاربة لغوية تداولية ، دار الكتاب الجديدة المتحدة ، ط 2004، بيروت 36-37 .

واذا كان الخطاب مجموعة متجانسة متناسقة من الجمل والعبارات فلابد أن يكون مشحونا بقوة الاقناع الممكن في كل مستوى من مستوياته المختلفة لذلك لابد من الاشارة الى ان القناعة تكون محكومة في المجال الذي يريد أن يعالجه الخطاب ومن هنا كانت مجالات التأثير في الخطاب مختلفة فمنها ما يكون نابعا من المتكلم وكيفية اسلوبه وقدرته وسماته ومنها ما يكون محكوما بتهيئة السامع ومدركاته واستدراجه نحو الأمر ومنها ما يكون متعلقا بالكلام نفسه (2) ينظر : محفوظ : الشيخ علي ، فن الخطابة واعداد الخطيب ، ، دار الاعتصام :14

إن ضرورة دراسة استراتيجيات الخطاب نابعة من صميم الواقع والبيئة والمجتمع ؛ إذ إن الخطابات المختلفة جاءت تلبية لحاجات اجتماعية أفرزتها متطلبات الحياة الإنسانية فقامت لترضي أهداف الناس المتباينة ورغباتهم المتقابلة في ضوء سياقات كثيرة تتطلب وتقتضي ذلك التنوع في الخطاب (3) ينظر : الشهري :مرجع سابق – المقدمة

ومن هنا تولدت أهمية دراسة الخطابات دراسة استكشافية للاستراتيجيات التي تشكل أبعادها و معرفة كيفية استعمالها وتوظيفها , فضلا عن ذلك الحاجة إلى معرفة تطوير ذوات الناس التخاطبية بما يواكب متطلبات السياقات الثقافية والاجتماعية وغيرها والتكيف معها و الانسجام مع تقلباتها (4) ينظر : الشهري : مرجع سابق: 22

ولان الخطاب له الدور الكبير والأثر الفاعل في تقريب وجهات النظر وتوضيح الحقائق والتعبير عما في خلجات النفوس , فالمجتمعات كلها بحاجة ماسة لمعرفة استراتيجيات الخطاب من اجل الحياة الثقافية والتداخل المعرفي والتواصل الفكري والاجتماعي.

وان معرفة استخدامها وتوظيفها ضرورية للدعوة وتبادل الأفكار بين الناس والتواصل مع الآخرين عبر الحوارات والخطابات (5) ينظر: العمري : د. محمد ، في بلاغة الخطاب الاقناعي مدخل نظري وتطبيقي لدراسة الخطابة العربية الخطابة في القرن الاول انموذجا افريقا الشرق _ المغرب ط2 2002 :25

أن تعدد السياقات ينتج عنه تعدد الخطابات البشرية, وهذا التنوع يؤدي بالضرورة إلى اختلاف الآليات الإقناعية والأدوات الحجاجية والفنون التخطيطية للعملية الخطابية بوجه عام , فضلا عن ذلك إن الإنسان تختلف خطاباته باختلاف السياق والموضوع المعالج فيها وتتفاضل التقنيات الخطابية وتتمايز فيما بينها حسب الضرورة والحاجة وما يتطلبه المقام ولا يمكن إغفال التفاضل الذي تسببه الآليات اللغوية والأدوات التي تتجسد من خلالها ، عن عدم التناسب بين السياق والخطاب يجعل اللسان اقرب ما يكون إلى الزلل والإخفاق مما يؤدي في غياب الوظيفة الأساسية للخطابات إلا وهي الإقناع و التأثير (6) ينظر : الشهري : مرجع سابق : 9

إن تلافي الإخفاق والزلل في الخطابات وتحقيق الأهداف الإنسانية مرهون بمدى معرفة وسائل الخطاب وأدواته المعرفية ومطابقته للسياقات والمقام ومعرفة تقنياته اللغوية , ووظائف اللغة المركزية كالوظيفة التعاملية التي تؤدي إلى نقل المعلومات بشكل ناجح وتبني الخطاب بشكل يتمكن معه المتلقي من الوصول إلى المراد و الوظيفة التفاعلية التي تحقق العلاقات الاجتماعية والغايات الإنسانية المختلفة وغير ذلك من وظائف المنظور التداولي وغيره (7) ينظر : الشهري : مرجع سابق : المقدمة

. إن الدور الرئيس للغة – في الخطاب – يكمن في التعبير عن المقاصد التي ينويها المتكلم فهي تؤدي – فضلا عن الوظيفة المرجعية – التي تحيل إلى المدلول , إلى الوظيفة التداولية التي تتفاوت بحسب القصد والهدف الذي من اجله يساق الخطاب , فلا يمكن حصر دور اللغة في العلاقات وتثبيتها وتوظيفها , وإنما يتجاوز ذلك الحد إلى التأثير وغيره بحسب السياقات و الأهداف (8) ينظر : الشهري : مرجع سابق : المقدمة

ولعل متابعة الظواهر البلاغية المتنوعة والاستراتيجيات الخطابية المختلفة التي تبرز وتتشكل في لغة الخطابات الإنسانية العامة , صارت – من الأهمية بمكان – لأن خطب الدعاة الجدد و المسؤولين السياسيين والمناظرات السياسية والملصقات الدعائية في الشوارع و إعلانات الصحف والإذاعة والتلفزيون ونداءات الباعة الجوالين والمناورات اللفظية والمناوشات الكلامية والحوارات النيابية ومواقع الشبكات الالكترونية وغير ذلك , كلها خطابات بلاغية – لغوية كانت أم غير لغوية — فهي تمارس التأثير العظيم والهائل في المجتمعات الإنسانية المعاصرة .فلابد – إذن – من دراسة الخطاب بوصفه الأفكار والآراء المنتقلة عبر الوسيلة اللغوية و الوسط اللفظي الناقل للقناعات والاعتقادات , دراسة تعنى بالكيفية التي يتم بها استخدام اللغة لتحقيق الأغراض والأهداف ولمعرفة العوالم المنمقة التي تأسست داخل اللغة , الأداة المهمة للتعايش وتحقيق المنفعة العامة (9) ينظر : عبد اللطيف: د عماد ، بلاغة المخاطب — الجمهور –: نحو بلاغة جديدة) جامعة القاهرة 2005 – – المقدمة

و لأن الإنسان كائن اجتماعي بالطبع , فمن البداهة أن يكون خاضعا – بسبب التفاعل الاجتماعي – إلى ضرورة التأثير والتأثر , فهو عرضة للكثير من المحاولات الإقناعية والتأثيرات الخارجية .و عرضة للكثير ممن يحاولون تغيير رأيه أو موقفه حول شيء معين متعلق بكل نواحي الحياة اليومية (10) ينظر : رزق: د. علي: نظريات في اساليب الاقناع دراسة مقارنة دار الصفوة بيروت لبنان ط1 1994 : 17

ومن ذلك ما تحاوله وسائل الإعلام والصحافة والمواقع الالكترونية والمنتديات الثقافية وبرامج البث التلفازي والإرسال الإذاعي وما يرنو إليه أفراد المجتمع ويطمح فيه أبناء البيئة المنزلية والمدرسية والعملية والمواقع الاجتماعية الأخرى التي تحيط بالحياة اليومية من الشارع والسوق وأماكن الترفيه والرياضة والأماكن الأخرى (11) ينظر : بنكراد :سعيد ، الصورة الاشهارية المرجعية والجمالية . والمدلول الاجتماعي : مجلة الفكر العربي ، العدد 112 سنة 2000

إن كل ما يتعرض له الفرد من محاولات جديدة للتأثير به واقناعه بعكس ما كان يرى أو يعتقد , فينجذب – سلبا أو إيجابا – إلى هذه المؤثرات الخارجية المحيطة به , إنما هو حقل اشتغال علم النفس الاجتماعي و وميدانه النظري الذي يدرس من خلاله سلوك الأفراد والجماعات في المواقف الاجتماعية المختلفة فهو يحاول تغطية المساحة الواسعة التي تضم الصور المختلفة التفاعل الاجتماعي – إي التأثير المتبادل – بين الأفراد بعضهم ببعض , كالتعاون والتنافس والحب والكره والارتياب والانقياد والمحاكاة والتشجيع والتعصب والإيحاء وغيرها من التفاعلات التي تشترك في تغيير الآراء وخلق العواطف وتبديل المواقف والمعتقدات وشخصيات الأفراد ، فالموقف الذي هو ردة فعل واجراء مغاير مختلف لسابقه , يولد من تغيير المعتقد والقناعة والرؤية بفعل التأثير والتأثر وتوليد قناعات واعتقادات جديدة بحكم هذا التفاعل والاشتراك الاجتماعي , مما يؤدي إلى تحقق الموقف وتشكله إزاء شخص أو حدث أو شيء آخر مما يؤدي بالضرورة إلى تغيير السلوك الاجتماعي (12) ينظر : راجح : د. احمد عزت ،اصول علم النفس ط7 دار الكاتب العربي 1968 القاهرة 20 _ 21

إن تضافر مجموعة من المعتقدات وفتل جهودها معا لتحقيق رؤية معينة اعتقاد جديد وقناعة مغايرة – على صعيد فردي أو جماعي – يولد سلوكا مغايرا ونهجا جديدا يقوم على تغيير : الإجراءات , تحديد الخطوات وتنظيم السلوكيات الجديدة , وهذه الرؤية الناتجة والعقيدة الجديدة والقناعة هي الموقف الذي يمكن أن يعرف بأنه " تلخيص لمجموعة واسعة من المعتقدات كما انه هو المدبر والموجه للسلوك " (13) رزق: د. علي ، مرجع سابق: 11

ولذلك يعد الموقف الركيزة الأساسية من ركائز الإقناع والركن المهم من أركان العملية التأثيرية الإقناعية , وهو يتوسط المعتقد والسلوك فهو ينتج عن معتقد جديد ويحقق سلوكا مغاير لما كان عليه صاحبه ، ومن هنا كانت دراسة الموقف تتمتع بغاية من الأهمية لما له من مكانة عظيمة في صلب النظرية التفاعلية , علاقة وطيدة بين الفكر والسلوك , فهو منطقة تغيير وانعطافة فكر ومعتقد وقناعة , تتوجه إليها الآليات الإقناعية الخطابية والمحاولات التأثيرية المختلفة بغية التغيير وتحقيق الأهداف المنشودة والغايات الإنسانية المختلفة التي ترنو إليها جماعة أو فرد معين (14) ينظر رزق: د. علي ، مرجع سابق: 12

من خلال ذلك صار واضحا أن العاملين في الحقول الإعلامية والاتجاهات والمجالات السياسية والمراكز الثقافية و الدينية والتعليمية والاجتماعية المختلفة , لابد لهم من الإحاطة بالأساليب والطرق التي تؤدي الى الاقناع وتحقق المعرفة التامة والتصور الكامل لعملية التأثر والتفاعل الاجتماعي ، لما للاقناع من حضور اساسي في كل خطوة اجتماعية نحو الاخر ووجود مميز في عالم الخطاب والتواصل مع المجتمع ، من اجل تكوين الرأي العام والشرعية الواضحة والتغيير المبتغى للمعتقد والموقف والسلوك بما يتأتى مع ما ينتمي اليه المتكلم (13) ينظر : الطائي: د. حميد و العسكري : د. احمد ، الاتصالات التسويقية المتكاملة مدخل استراتيجي دار اليازوري العلمية 2011 : 20

إن ذلك المعلول الفعلي والواقعي المعتقدات والعلة الحقيقية للسلوكيات هو الموقف الذي يحقق الاقناع و التأثر والوصول السليم إلى الاخر دون فرض وإكراه واجبار وممارسات سلطوية وقمعية بغيضة جائرة , في استمالة الجماهير واستقطابهم .

الخطاب الإشهاري

ياتي الخطاب بأنواع عديدة منها الخطاب الحجاجي والسردي والوصفي والاشهاري ويكون خطابا لسانيا شفويا او مكتوبا أو غير ذلك من الانماط .

ان الاشهار بوصفه خطابا فعالا في ثقافة العولمة كونه ينماز بخصوصية البناء فهو يجمع بين مكونين (اللغة – الصورة) يختلفان من حيث التمفضل كما انه بعد آلية حجاجية فعاله تستثمر طاقات تداولية مهمة في التواصل (14) ينظر: المتوكل احمد ، قضايا اللغة العربية في اللسانيات الوظيفية بنية الخطاب من الجملة الى النص : دار الامان , الرباط , د.ط، د.ت, 20-21.

يعرف الاشهار لغة : الشهرة وضوح الامر .. والشهرة ظهور الشي في شنعة من يشهره الناس ، او قد شهره يشهر شهرا وشهرة (15) ابن منظور لسان العرب : مادة شهر

تقول شهرنه الامر من باب قطع .... واشتهره ايضا فاشتهر (16) الرازي :مُحَمَّد بن ابي بكر، مختار الصحاح ، مكتبة لبنان 2017مادة : (ش هر) بمعنى انه صار معلوما بين الناس فاعلن عنه وافصح .

والاشهار اصطلاحا : يعرف الاشهار تعريفات متعددة منها ما ذكره عبد السلام اوقحف : انه شكل من الاتصال غير الشخصي لارسال فكرة او معلومة بواسطة شخص محدد اوانظمة محددة (17) ينظر : اوقحف :عبد السلام ، هندسة الاعلان: ، دار الجامعة الجديدة للنشر الاسكندريه د.ط. 20, 2003

ويرى حامد عبد السلام أن الاشهار نشر للمعلومات والبيانات عن الافكار او الخدمات بقصد خلق حالة من القبول والرضا النفسي لدى الجماهير اتجاهها (18) ينظر : عبد السلام : حامد علم النفس الاجتماعي، عالم الكتب للنشر , القاهره ,د. ط1984 ، 396 .

ويعده مُحَمَّد الصافي "عملية تواصلية تتحرك ضمن محيط انساني ,إذ يشير بدوره الى استراتيجية ابلاغية على الاقناع , وتستعمل لذلك كل وسائل الاتصال الانساني من كلمة و صورة ورمز في أفق التاثير على المتلقي (19) الصافي :مُحَمَّد ،الخطاب الاشهاري والدعاية السياسيه مجلة الخبر ص 523

لكن اليكس ميتشيالي قدم طرحا مهما يختص بالجانب التواصلي للرسالة الاشهارية بقوله : " الاشهار هو مجموع من الأساليب الاتصالية التي تختص باعلام الجمهور عبر وسيلة عامة من منتوج أو خدمة ما , ودفع الجمهور إلى اقتناء السلعة المعلن عنها "(20) شيخ : هامل ، في مفهوم الاشهار : ، مجلة رؤى فكرية، العدد الأول 2015،، .27 ،

يشير في تعريفية إلى عناصر التواصل اللغوي وغير اللغوي و هي :

1- المرسل : وهو المنشئ للرسالة بأساليب متعددة بقصد اقناع و توجه و تأثير المتلقي .
2- الرسالة : وتحمل في طياتها افكار اور اعلان او صور , وتكون بصرية غالبا مع حضور اللغة البارز.
3- المرسل اليه : الطرف الثالث في المعادلة الذي يستقبل الرسالة.

أن الهدف الرئيس للخطاب الشهاري هو الاقناع والتأثير في المتلقي اذ يعمد المرسل إلى بث افكاره عبر آليات و عناصر مساعدة لتحقيق مبتغاه ، وقد تكون هذه العناصر لغوية وغير لغوية ؛ إذ أن "المجالات المعرفية ذات العمق السيوسيولوجي الحقيقي تفرض علينا مواجهة اللغة , ذلك أن الاشياء تحمل دلالات غير انه ما كان لها أن تكون انساقا سيميولوجية لا أنساقا دالة لولا تدخل اللغة ولولا امتزاجها باللغة , فهي اذن تكتسب صفة النسق السيميولوجي من اللغة " (21) السراج : عزيز اشكالية التواصل والدلالة ضمن التواصل نظريات وتطبيقات :, الشبكة العربية للابحاث والنشر، بيروت , ط1، 2010، 49 .

يعد الاشهار رسالة موجهة إلى المتلقي , تتبنى الرسالة مادة صوتية او خطية مركبة تسمى (دالا) ومعنى حرفي للكلمات والعلاقات نفسها وهذا يسمى (مدلولا) وفي علاقة الدال و المدلول) يحصل على رسالة تقريرية (22) ينظر : بارت : رولان المفاهيم السيميولوجية : ، ت : عبد الرحيم حزل ، دار تنيمل ، مراكش ، ط1 ، 1993 ، 96.

أن أهم مكونات الخطاب الاشهاري هما : النسق اللساني والنسق الايقوني

فاللساني يوجه القارى نحو قراءة محددة ويربط بين مختلف مقاطعه اما النسق الايقوني يكتسب أهميته نظرا لوظائفه المتعددة التي يقوم بها و يمكن اجمالها

1_ الوظيفة الجمالية 2_ الوظيفة التوجيهية 3_ الوظيفة الايحائية 4_ الوظيفة التأثيرية5- الوظيفة التعبيرية (23) ينظر : بنكراد : سعيد ، الصورة الاشهارية المرجعية والجمالية والمدلول الاجتماعي ،مجلة الفكر العربي المعاصر ع 112-2000 ، و عبد الحميد : شاكر ، التفضيل الجمالي دراسة في سيكولوجية التذوق الفني : ، دار الوطن للنشر ، الكويت، 2001 ، 60 .

آن اهم المقاربات المنهجية في تحليل الخطاب الاشهاري هي المقاربة السيميائية ؛ لأنها تجمع بين الصورة والصوت واللون والإشارة والأيقونة والرمز واللغة (24) ينظر : مبروك : مراد عبد الرحمن ، اثر التقنيات المعلوماتية في لسانيات النص الادبي : ،المجلة العربية للعلوم الإنسانية، العدد : 6 ،62 .

تعتمد الصورة الإشهارية على مجموعة من العلامات بينها العلامات اللغوية فيوظف المرسل ارساليه لفظيه تقوم بترسيخ مختلف الافكار التي يروج لها . أن العلامه هي نمط خاص للتركيب " يتم انطلاقا منه تنظيم الواقع وفق وجود اقسام من التمثيلات العلامية , هذا النمط الذي يعطي مناطق من المعين والمحسوس والمتخيل » (25) بنكراد: سعيد, السيميائيات والتاويل مدخل لسيميائيات شارل سندرس بورس، مركزالثقافي العربي، المغرب ،ط1, 2005 ، 133-134.

ان العلامات السيميائية ترمي الى اعادة صياغة الدلالة اللسانية عبر البنية العميقة واضفاء الحيوية عليها فتصح مزوده بحركة مشهديه متنامية (26) ينظر : بنكراد: سعيد, السيميائيات والتاويل مدخل لسيميائيات شارل سندرس بورس. 134

ان السيميائية تعني بالعلامات والرموز والايقونات والمؤشرات اللغوية والبصرية الموظفة في الصورة الاشهارية والتي يجنح اليها المرسل لغرض اقناع المتلقي والتأثير عليه ذهنيا ووجدانيا وحركيا , فضلا عن استعانته باللسانيات الخطابية من الفاظ ودلالات وتداول لتحصيل المنافع وتحقيق التواصل .

يعد رولان بارت من اهم الدارسين للصورة الاشهارية سيمائيا , اذ اهتم ببلاغه الصورة الاشهارية وتوصل إلى أن دراسة الصورة تستوجب التركيز على دراسة الرسالة اللغوية والصورة التقريرية وبلاغة الصورة (27) ينظر : بارت : رولان ، المغامرة السيميولوجة :,ت : عبد الرحيم حزل . دار تنيمل للطباعة والنشر , مراكش ط1 ,1993 , ص 29 .

تضمن الصورة الاشهارية ثنائية : الدال والمدلول , كما تتضمن الرسالة الإشهارية ثنائية التعيين والتضمين او ثنائية التقرير والايحاء , بمعنى ان هنالك رسالة سطحية ورسالة مقصدية مبطنة ومما يلاحظ على الصورة الاشهارية انها صورة خادعة ، عبر تشغيلها خطاب التضمين و الايحاء ، كما أن الصورة الاشهارية تحمل نوايا المرسل وتفدم رؤيته للعالم ، وتسعى للتأثير على القارئ و اقناعه ، فالاشهار بمثابة قناة اعلانية واعلامية واخبارية .(28) ينظر : لحمداني : حميد ، مدخل لدراسة الاشهار : ، مجلة علامات ، 75 _76.

الصورة الاشهارية في اغماتيات المعتمد بن عباد :

نعني بالصورة الاشهارية تلك الصور الاعلامية . والاخبارية التي تستعمل لاثارة المتلقي ذهنيا ووجدانيا , والتاثير عليه حسيا وحركيا (29) ينظر : بنكراد: سعيد واخرون ، استراتيجيات التواصل الاشهاري ، دار الحوار للنشر والتوزيع ,سوريا, ط1, 2010 ، 64 . و نوسي ، د عبد المجيد الاقناع والصورة الاشهارية :, مجلة المناهل ، المغرب , العدد :62-63 ماي ، 106.

اعتمد المعتمد بن عباد بث رسائل اشهارية لاستثارة المتلقي والتاثير عليه واستمالة عواطفه عبر الأساليب المتنوعة من تشبيه واستعارة وايقون ومجاز وسجع وتكرار وتوازي فضلا عن تقطيع الجمل نبرا وتصويتا وايقاعا ، ومن ذلك محاولته في بث رسائل اشهارية ليوسف بن تاشفين , تتضمن استعطافه واستمالة قلبه للخروج من السجن , لكنه لم يعلن عنها بشكل مباشر واعتمد التلميح في اكثر من موضع من مثل قوله :

وقلبي نزوع إلى يوسف فلولا الضلوع عليه لطارا

ويوم العروبة ذدت العدا نصرت الهدى وأبيت الفرار

راينا السيوف ضحى كالنجوم وكالليل ذاك الغبار المثارا

فلله درك في هوله فقد زاد باسك فيه اشتهارا (30) المعتمد بن عباد : ديوان المعتمد بن عباد 98-97:

فقد مدح المعتمد يوسف بن تا شفين , والمديح هنا لا يتناسب والموضع الذي وضعه فيه الممدوح ؛ إذ زجه في غياهب السجن بعد أن خلعه من عرشه , فالدال هو (المديح) والمدلول هو (الاستعطاف) واستمالة قلب ابن تاشفين فوظيفة الرسالة هنا تأثيرية ؛ إذ جاء مدحه ملازما للاستعطاف ، والذي اصبح غرضا ملازما في المديح , وهذا ما أشار اليه النويري بقوله : " أن اهل الأدب قد الحقوا الاستعطاف بالمديح" (31) النويري : احمد بن عبد الوهاب ، نهاية الارب في فنون الأدب ، ، دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، ط1 3/258

فعبر عن الشجاعة التي تمتع بها ابن تاشفين ضد الاسبان فحاول المعتمد استمالة قلبه عبر هذه الإشادة .

كما سعى الى استمالة قلب الجمهور وتحريك مشاعرهم للتأثير على يوسف ليقوم بإخراجه من السجن من مثل قوله لصديقه الشاعر ابن اللبانه :

ولاتعجب لخطب غص منه اليس الخسف ملتزم البدور ؟

ورج بحبره عقبى نداه فكم حبرت يداه من كسير

وكم اعلت علاه من حضيض و كم حطت ظباه من امير

وكم احظى رضاه من حظى وكم شهرت علاه من شهير

وكم من منبر حنت اليه اعالي مرتقاه من سرير

زمان تنامت في الحظ منه ملوك قد تجور على الدهور

نحوس كنَّ في عقبى سعود كذاك تدور اقدار القدير (32) المعتمد بن عباد ، مرجع سابق (103- 102)

في اشارة رمزية الي يوسف الذي قام بفعل (الخسف) فأفل نجم ابن عباد وخسوف البدر يأتي عندما تدور الأرض حول الشمس , ويأتي عليها ضوء الشمس و فيعكس ظلها عليه , و لا يحدث ذلك الا عندما يكون البدر كاملا وهذه هي اشارة المتعد , اذ ان البدر في ذلك الوقت يكون معاكسا للشمس وهنا يمكن اعتبار يوسف بن تاشفين مجازا هو المعني الحقيقي بفعل (الخسف) الذي اصاب البدر التمام (المعتمد) (33) ينظر : حمادي : د عبد الله ، الكواكب في شعر المعتمد بن عباد الأندلسي :: كلية الاداب جامعة منتوري ، الجزائر مج جامعة الآداب واللغات : العدد : 6

كما أن كنايته له ب (الشمس) دلالة على تصرفه غير المسؤول تجاه المعتمد , بعد أن سمع الوشاة وخلعه من منصبه , وهذا فعل العاطفة لا العقل ولذا وصفه بالشمس التي ترمز للنساء على الرغم من شعاع نوره ودفئ حضوره .

كما نلاحظ في المقطوعة استعماله للالفاظ (حضيض، احظى ، حظي ، الحظ) دلالات رمزية على أن هذا الأمر من تقلبات الدهر تارة يعلو نجم احدهم , وتارة اخرى يأفل , فجميعه بفعل الحظ , وهذا ما جعل (الملوك – تجور) لكن دوام الحال محال و(كذا تدور اقتدار القير) في رسالة واضحة منه إلى ابن تاشفين بأن الدهر سينال منه يوما .

وحاول ارسال رسالة اخرى الى يوسف لعله يستميل قلبه , اذ ان الاشهار يترك اثرا اجتماعيا ونفسيا " يطرح عددا كبيرا من العلاقات العاطفية والثقافية المرغوبة أو المكبوتة" (34) عاقيل :جعفر ،غواية الفوتوغرافيا الاشهارية : ، مجلة علامات 45، عدد: 33 2010 ، 105

فعبر المعتمد عن ما يكبته بعد ان رثى نفسه بقوله :

قبر الغريب سقاك الرائح الغادي حقا ظفرت بأشلاء ابن عباد

بالحلم ، بالعلم، بالنعمى اذا اتصلت بالخطب ، ان اجدبوا، بالري للصادي
بالطاعن، الضارب، الرامي اذا اقتتلوا بالموت احمر، بالضرغامة العادي
بالدهر في نقم ، بالبحر في نعم بالبدر في ظلم ، بالصدر في النادي
إلى أن يقول
كفاك فارفق بما استودعت من كرم رواك كل قطوب البرق رعاد (35) المعتمد بن عباد ، مرجع سابق: 96.

اراد المعتمد عبر قصيدته الرثائية ارسال رسائل عميقه تتغلغل النص لتفضي إلى مدلولاتها عبر استخدام الأساليب البيانية والصور البديعة باعتماده اسلوب السجع ونظام الفواصل بين الكلمات ف(بالحلم ، وبالعلم ،بالخطب ، ان اجدبوا ، بالطاعن ، الضارب ، بالموت الأحمر) هنا لم يعد الذهن ينصرف إلى التفكير بالسجع بوصفه زينة لغوية , بل تعدى هذا الحاجز , اذا اعطي طاقة ايحائية مكثفة فيها نمو وتحرك وتراجع وتسارع باتجاهات مختلفة .....فقد جعل المتلقي في عملية تواصل مستمر مع النص فاعطى طاقة تعبيرية اقوى مما لو كانت خالية في اللازمة الصوتية ، فقد اعطى للذهن فرصة اقوى للمتلقي والاستجابة المناسبة عن طريق التكرار الصوتي، ثم وضع الفراغ للاستراحة التي تملؤها بخفاء النغمة المتكررة فالسجع هو " نمط تعبيري يعتمد التوازي الصوتي الذي يتلائم غالبا مع التوازي الدلالي من حيث كان منوطا بنهاية الفواصل التي تمثل السكتة الدلالية الطبيعية في الأداء اللغوي عموما "(36) عبد المطلب : مُحَمَّد ،بناء الأسلوب في شعر الحداثة (التكوين البديعي) ، دار المعارف ، القاهرة ط2 1995 : 374.

ويمكن القول انه وقفة صوتية يقابلها وقفة دلالية في اغلب الاحيان . وهذه الألفاظ (نقم ,نعم ظلم) تدل على الم الشاعر وحسرته باعتماده على حرف الميم) الذي يوحي بالالم والتوجع . .

وقد استخدم بحر (البسيط) . في هذه القصيدة فكانت وليدة الانفعال النفسي الذي تعرض له فاستعماله لهذا الوزن جاء لتحقيق النواحي الايقاعية الدالة على استمالة قلب المتلقي ليبث في اخر بيت رسالته المبطنة والموحية بطلب العفو والخروج من السجن في قوله :

كفاك فارفق بما استودعت من كرم رواك كل قطوب البرق رعاد

كما عمد الى اسلوب التكرار في بث رسائله الى سامعيه في قصيدته التي يقول فيها:

بكى المبارك في اثر ابن عباد بكى اعلى اثر غزلان واساد
بكت ثرياه لاغمت كواكبها بمثل نوء الثريا الرائع الغادي
بكى الوحيد بكى الزاهي وقبته والنهر والتاج كل ذله بادي (37) المعتمد بن عباد : مرجع سابق : 95. فكرر لفظة (بكي) خمس مرات صورة شعرية أضفت الحركة والحيوية في قصره ومحتوياته ،حتى لكأنها تبكي على حال المعتمد ؛ اذ الجمادات تفطر قلبها وحنت لحالته فما بال قلبك يا يوسف اذ ترى النهر والتاج _المعتمد _ذليل في غياهب سجونك ، صورة معبرة موحية بدلالتها والتي تحمل ابعاد اخرى غير بكاء القصر فالباكي هنا هو المعتمد ذاته ؛ لأن حياة السجن تختلف تماما عما كان يتمتع به من سلطان فهو الآن وحيد ذليل ف"الرسالة الاشهارية الجيدة هي تلك التي توجز في ذاتها بلاغة غنية جيدة ... وتكون معايير اللغة الاشهارية هي نفس معايير الشعر : صور بلاغية ، واستعارات وتلاعب بالكلمات ، كل هذه الادلة المذكورة توسع من مجال اللغة ليشمل مدلولات مستترة بل انها لتمنح الانسان الذي يتلقاها القدرة على خوض تجربة كلية وبكلمة واحدة ، بقدر ما تكون العبارة الاشهارية مزدوجة بقدر ماتكون متعددة ، فانها تنجز وظيفتها بصورة افضل كرسالة ايحائية " (38) بارت : رولان ، المغامرة السيميائة ، 30-31

كما عمد الى سيميائية اللون للدلالة على حالته المتناقضة من الملك والسلطان والسجن والقيود . يقول :

اما سمعت بسلطان شبيهك قد بذله سود خطوب الدهر سلطانا (39) المعتمد بن عباد : مرجع سابق : 115

وقوله :

تأمل للنفس الشجية فرجة وتأبي الخطوب السواد لا تماديا (40) المعتمد بن عباد : مرجع سابق : 117

فالوظيفة في هذه الابيات قد تغيرت فبعد أن كانت وظيفة تأثيرية في الشواهد السابقة تحولت الى وظيفة تعبيرية ووظيفة وصفية ؛ اذ يصور مأساته بإمعان فالسواد رفيقا ملازما له، والالم مضاعف ولفظة (خطوب) تدل على كثر المصائب ، كيف لا وقد خسر ملكه وسلطانه وفقد اولاده واحدا تلو الاخر . حتى بناته اصبحن عاملاتبعد أن كن في خدر مكرمات يقول:

فيما مضى كنت بالاعياد مسرورا فساءك العيد في اغمات مأسورا

ترى بناتك في الاطمار جائعة يغزلن للناس لايملكن قطميرا

برزن نحوك للتسليم خاشعة ابصارهن حسيرات مكاسيرا

يطئن في الطين والاقدام حافية كانها لم تطأ مسكا وكافرا

افطرت في العيد لا عادت اسائته فكان فطرك للاكباد تفطيرا (41)المعتمد بن عباد : مرجع سابق : 100_101.

فباستعماله للجناس في بيته الاول (سرورا _ مأسورا) اعطى قيمة وظيفية تخدم المضمون ، إذ بعد السرور الذي تمتعت به بناته في ملكه اصبحن غازلات ، ويطأن الطين بأقدامهن بعد الأسر، وهذه الأقدام في أيام ملكه لم تطأ الا المسك والكافور ، جعل من بناته وسيلة أدت وظيفة تأثيرية ليبث عبرها الرسالة الأخرى ذات المدلول الخفي في قوله :

افطرت في العيد لا اعادة إساءته فكان فطرك للأكباد تفطيرا

الي يوسف بن تاشفين ، فيبدو لنا ان الرسالة الأولى للصورة الإشهارية بأكملها " تكون دال الرسالة الثانية ، لذلك يقال : ان الرسالة الثانية توحي بالأولى تكون في هذه الحالة اذا بصدد بنية رسائل ان الرسالة الأولى والمكونة من اجتماع دوال ومدلولات ، تغدو مجرد دال الرسالة الثانية وفق عملية تقليص بما ان عنصرا واحدا في الرسالة الثانية (دالها) يسع الرسالة الأولى باكملها" (42) :حمداوي د. جميل ، من البلاغة الكلاسيكية إلى البلاغة الجديدة

فقد تفطرت الأقدام كما تفطرت الأكباد , فالرسالة الأولى صريحة والثانية إيحائية فقد ركز المعتمد على المقصدية الاقناعية والتأثيرية ، والتشديد المضاعف على الرسالة .

.. الخاتمة

استعمل المعتمد في صوره الإشهارية مجموعة من الأليات البلاغية والبصرية وذلك بقصد التأثير والتعبير والإقناع كالتكرار, والكناية والمجاز والجناس والاستعارة والسجع وغيرها , فضلا عن تقطيعه للجمل نبرة وتصويتا وإيقاعا وتنغيما ، لتكون دلالاتها اعمق وتأثيراتها ادق . وبالتالي لا يمكن للصورة الإشهارية أن تحقق النجاح إلا بتجويد الصورة والتوفيق بين الدلالة التقريرية الصريحة والدلالة المقصدية الإيحائية.

المصادر

- الاتصالات التسويقية المتكاملة مدخل استراتيجي ، د. حميد الطائي و د. احمد العسكري دار اليازوري العلمية 2011
- اثر التقنيات المعلوماتية في لسانيات النص الادبي : مراد عبد الرحمن مبروك ،المجلة العربية للعلوم الإنسانية، 1997 م العدد : 6
- استراتيجيات التواصل الاشهاري : سعيد بنكراد واخرون ، دار الحوار للنشر والتوزيع ,سوريا, ط1, 2010 .
- استراتيجيات الخطاب مقاربة لغوية تداولية عبد الهادي بن ظافر الشهري دار الكتاب الجديدة المتحدة ط 2004 بيروت
- اشكالية التواصل والدلالة ضمن التواصل نظريات وتطبيقات : عزيز السراج , الشبكة العربية للابحاث والنشر، بيروت , ط1، 2010
- اصول علم النفس د. احمد عزت راجح ط7 دار الكاتب العربي 1968 القاهرة
- الكليات في الخطاب الاشهاري : الصورة الاشهارية نموذجا : د نوسي عبد المجيد , مجلة المناهل ، المغرب , 2001 م العدد :62-63 ماي ،
- بلاغة المخاطب – الجمهور -: نحو بلاغة جديدة د عماد عبد اللطيف - جامعة القاهرة 2005 –
- الخطاب الاشهاري والدعاية السياسيه :مُحَمَّد الصافي مجلة علامات 1997 م العدد السابع
- ديوان المعتمد بن عباد : المعتمد بن عباد ، ت:حامد عبد المجيد و احمد احمد بدوي ، دار الكتب المصرية ، 2000 ط3
- السيميائيات والتاويل مدخل لسيميائيات شارل سندرس بورس، سعيد بنكراد ، مركزالثقافي العربي، المغرب ،ط1, 2005 ،
- الصورة الاشهارية المرجعية والجمالية . والمدلول الاجتماعي : سعيد بنكراد ، مجلة الفكر العربي ، العدد 112 سنة 2000
- علم النفس الاجتماعي : حامد عبد السلام , عالم الكتب للنشر , القاهره ,د. ط1984 ،
- فن الخطابة واعداد الخطيب ، الشيخ علي محفوظ، دار الاعتصام 2009م
- في بلاغة الخطاب الاقناعي مدخل نظري وتطبيقي لدراسة الخطابة العربية الخطابة في القرن الأول انموذجا د. مُحَمَّد العمري افريقا الشرق _ المغرب ط2 2002
- في مفهوم الاشهار : هامل شيخ ، مجلة رؤى فكرية، العدد الأول ، 2015
- قضايا اللغة العربية في اللسانيات الوظيفية بنية الخطاب من الجملة الى النص : احمد المتوكل دار الامان , الرباط , د.ط، د.ت,
- لسان العرب : ابن منظور ، دار صادر 2007
- مختار الصحاح الرازي مُحَمَّد بن ابي بكر ، مكتبة لبنان 2017م
- مدخل لدراسة الاشهار : حميد لحمداني ، مجلة علامات ،2002م العدد 18
- المغامرة السيميولوجة : رولان بارت ,تر : عبد الرحيم حزل . دار تنيمل للطباعة والنشر , مراكش ط1 ,1993
- نظريات في اساليب الاقناع دراسة مقارنة د. علي رزق دار الصفوة بيروت لبنان ط1 1994 :.
- نهاية الارب في فنون الأدب ،النويري احمد بن عبد الوهاب ، دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، ط1
- هندسة الاعلان: عبد السلام اوقحف، دار الجامعة الجديدة للنشر الاسكندريه د.ط. 2003 .

الحياة الثقافية في الدولة العثمانية 1839-1861

أ.م.د. عماد عبدالعزيز يوسف
جامعة الموصل / كلية التربية الاساسية
قسم التاريخ

م.م نور عبدالمطلب
جامعة الموصل / كلية التربية الاساسية
قسم التاريخ

الملخص

يستعرض هذا البحث الأوضاع الثقافية في الدولة العثمانية من عهد التنظيمات وحتى نهاية حكم السلطان عبدالمجيد الأول. وهي فترة تموج بالاتجاهات الثقافية والاجتماعية والتيارات العقدية والفكرية والتنظيمات الحزبية والسياسية المنبثقة عن تلك التيارات ما يجعل طبيعة البحث شاقة ومتشعبة, ناهيك عن الجهد الكبير في جمع المادة العلمية من المكتبات والمؤسسات الثقافية.

وقد تناول البحث التعليم ووسائل نشر الثقافة من خلال المدارس والتكايا والطباعة والنشر والصحافة والجمعيات العلمية والمسارح وأخيراً الأدب العثمانية في عهد التنظيمات.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى مناقشة عدة فرضيات تحاول ايجاد الحلول لها وهي هل كانت الدولة العثمانية مهتمة بالتعليم والثقافة. ومدى اهمية وتأثير التعليم والثقافة على المجتمع.

أسئلة الدراسة:

تحاول الدراسة الإجابة على:

1- امكانية اعتماد النتائج المردودة من الحياة الثقافية في الدولة العثمانية .
2- هل الدولة العثمانية كان لها أهداف عن الحياة الثقافية.

منهجية الدراسة:

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي موضوع الدراسة وفيه يتم التركيز على المعلومات التاريخية وتحليلها وفق معطيات تاريخية علمية تهدف إلى توضيح أهمية المعلومات التي يمكن الاعتماد عليها في دراسة تاريخ الحركة الثقافية في الدولة العثمانية.

حدود الدراسة:

1- الحدود الزمانية: تتعلق بالمدة التاريخية التي حددت بها الدراسة وهي الحياة الثقافية في الدولة العثمانية 1839-1861م.
2- الحدود المكانية: فهي الموقع الذي دارت به الدراسة وهي الدولة العثمانية وبشكل خاص المركز.

3- الحدود الموضوعية: تتعلق بموضوع الدراسة وهو الحياة الثقافية في الدولة العثمانية.

مصادر الدراسة:

اعتمدت الدراسة على مجموعة من المصادر المنوعة منها وثائق من الأرشيف العثماني وكتب ومجلات ودوريات ذات العلاقة بالموضوع.

الكلمات المفتاحية: الحياة الثقافية, التعليم, الدولة العثمانية, الادب

Cultural life in the Ottoman Empire 1839-1861

Asst. Prof. Dr. Emad Abdel Aziz Yousef
Asst. Lec. Nour Abdel Muttalib

University of Mosul / College of Basic Education department of history

Study subject:

This research reviews the cultural situation in the Ottoman Empire from the Tanzimat era until the end of the rule of Sultan Abdul Majeed I. It is a period of cultural and social trends, ideological and ideological currents, and partisan and political organizations emanating from these currents, which makes the nature of research difficult and complex, not to mention the great effort in collecting scientific material from libraries and cultural institutions.

The research dealt with education and the means of disseminating culture through schools, Takayasu, printing, publishing, the press, scientific societies, theatres, and finally Ottoman literature during the Tanzimat era.

Objectives of the study:

The study aims to discuss several hypotheses trying to find solutions: whether the Ottoman Empire was interested in education and culture. And the importance and impact of education and culture on society.

Study questions:

The study attempts to answer:

1-The possibility of adopting the results returned from the cultural life in the Ottoman Empire.

2-Did the Ottoman Empire have goals for cultural life?

Study Methodology:

The study depends on the analytical descriptive approach, the subject of the study, in which the focus is on historical information and its analysis according to historical and scientific data aimed at clarifying the importance of information that can be relied upon in the study of the history of the cultural movement in the Ottoman Empire.

The limits of the study:

1- Temporal limits: related to the historical period in which the study was determined, which is the cultural life in the Ottoman Empire from 1839-1861 AD.

2-Spatial boundaries: it is the site where the study took place, the Ottoman Empire, and in particular the centre.

3-Objective limits: related to the subject of the study, which is the cultural life in the Ottoman Empire.

Study sources:

The study relied on a variety of sources, including documents from the Ottoman archives, books, magazines and periodicals related to the subject.

Keywords: cultural life, education, the Ottoman Empire, literature

الحياة الثقافية في الدولة العثمانية:

قبل البدء بالحياة الثقافية لابد من توضيح مسألة مهمة وهي المراحل التي مرت بها اللغة العثمانية إذ مرت بثلاث مراحل الأولى خلال فترة مابين القرنين الثالث عشر والخامس عشر وهي مرحلة العثمانية القديمة ، أما المرحلة الثانية فهي الفترة التي تمتد مابين القرن السادس عشر والتاسع عشر وهو ما يصطلح على تسميته بالمرحلة الكلاسيكية وقد تميزت هذه المرحلة بالحضور المكثف للغتين الفارسية والعربية ولاسيما داخل البلاط العثماني والأوساط المثقفة العثمانية، ويمكن القول ان اللغة العثمانية خلال هذه المرحلة ابتعدت كثيرا عن لغة العامة وأصبح فهمها يقتصر على فئة محدودة داخل المجتمع العثماني وأصبح من الضروري تعلم اللغات الثلاث كل على حدة لفهم النصوص العثمانية (يوجه، 11-14).

أما المرحلة الثالثة فهي التي بدأت منذ أواسط القرن التاسع عشر واستمرت حتى أوائل القرن العشرين وهي مرحلة العثمانية الجديدة وقد ارتبطت بالظروف الجديدة للدولة العثمانية ومنها على الخصوص ظهور الصحافة وإقرار تعليم حديث يهدف إلى اللحاق بالمستوى العلمي والتقني لأوربا وهو مايعني التواصل الواسع بين فئات مختلفة في المجتمع ، وقد كانت الدولة العثمانية قد أحدثت سنة1850 مجلس العلم (انجمش دانشى) حتى يتولى اعداد الكتب التي ستعتمد في برامج التدريس بلغة يفهمها الجميع فاجتهد المجلس في وضع كتب بلغة عثمانية بسيطة خالية من التراكيب العربية والفارسية المعقدة وكرست الصحافة العثمانية هذه اللغة إذ بدأت تتخلى عن التعابير العربية والفارسية وتعويضها بتعابير عثمانية (يوجه، 13-14).

وبالنسبة للغات الأوربية التي دخلت إلى اللغة العثمانية، ففي البداية كانت الايطالية فقط إذ تترجم جميع الرسائل التي تأتي إلى البلاط العثماني ومن أية دولة أوربية إلى الايطالية ثم إلى العثمانية وكانت في بعض الأحيان لاتترجم بشكل سليم (بنحادة، 2008، 223).

وقد أحس العثمانيون بأهمية اللغات الأجنبية عندما شرعوا في إيفاد سفراء لهم إلى الغرب إذ كان هؤلاء السفراء يعانون من مشاكل التواصل مع المحيط في ذلك البلد وعدم القدرة على إدراك وفك رموز لغة البلد المضيف ، كما أن وصول عدد من العسكريين الفرنسيين إلى الدولة العثمانية في إطار سياسة الإصلاح العسكري التي شرع فيها منذ النصف الأول من القرن الثامن عشر أدت إلى الحاجة إلى اللغة الفرنسية ، وقد سجلت منذ ذلك الحين وجود بعض الكتيبات باللغة الفرنسية والتي كانت عبارة عن برامج دراسية في المؤسسات التعليمية العسكرية، وفي القرن التاسع عشر بدأ العثمانيون في إيفاد بعثات طلابية إلى أوربا وخاصة باريس ولندن قد كانت هذه البعثات من اجل التدريب العسكري في البداية ، إلا أنها كانت مضطرة لتعلم اللغات الأجنبية حتى تتمكن من استيعاب ما يلقى عليها من دروس في فنون الحرب والهندسة وكان تعلم اللغة عاملاً أساسياً في تجاوز عدد من العقبات التي كانت مطروحة فيما مضى وتعرقل التواصل بين الدولة العثمانية وأوربا وقد أصبح إتقان اللغات الأجنبية مع مرور الزمن المعيار الأساس في اختيار الموظفين الأكفاء (بنحادة، 2008، 224).

ويجدر بنا ونحن نتحدث عن اللغة العثمانية ان نذكر بعض الكتابات والمؤلفات وفي مقدمتها الكتابات السياسية فمع بداية القرن التاسع عشر أصبحت الكتابة السياسية في الدولة العثمانية تتخذ أشكالاً مختلفة وأصبح المفكرون السياسيون يطرحون قضايا عميقة مثل مسألتي الحرية والمواطنة متأثرين في ذلك بالأفكار السياسية للثورة الفرنسية، ولعل أهم هؤلاء المفكرين نامق كمال (1840-1888) الذي يعد من ابرز دعاة الفكر التغريبي العثمانيين والذي انكب على دراسة مواضيع من قبيل النظام الدستوري وفصل السلطات وحريات المواطن وكان إبراهيم شناسي (1826-1871) واحداً من هؤلاء المفكرين الذين ادخلوا في القاموس السياسي العثماني مقولات مثل الحرية فقد عمل على ترجمة نصوص أدبية وسياسية فرنسية، وقد كان شناسي متأثراً بأفكار مونتسكيو وروسو وكان متأثراً بالعقلانية الفرنسية وأضحى مقتنعا بأفكارها ومروجا لها سواء عبر الترجمة أو عبر نصوص إبداعية (عبد الحميد، 1975، 26).

أما بالنسبة للكتابات التاريخية فقد انفتحت الدولة العثمانية في القرن التاسع عشر على أوربا بصورة اكبر ونشطت الطباعة والترجمة من اللغات الأجنبية إلى اللغة العثمانية وكان لكل ذلك أثره البالغ على أشكال التأليف والمقاربات ويمكن القول ان الكتابة التاريخية انتظمت هي الأخرى في منظومة التنظيمات التي عرفتها الدولة العثمانية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر ويمكن الوقوف على كتابات متميزة على سبيل المثال، ترك لطفي باشا الذي شغل وظيفة مؤرخ البلاط كتاباً تاريخيا في ثمانية أجزاء غطى فيها الفترة الممتدة مابين 1826 إلى1865 إذ يعد متمماً لتاريخ جودت وكتاب عطا الله طيار زاده في خمسة مجلدات ينصب في الموضوع نفسه أيضا ، كما تميز القرن التاسع عشر بالجنوح لكتابة ببلوغرافيات مثل احمد صورايا (ت1901) الذي وضع كتابا بعنوان سجل عثماني وهو عبارة عن عمل جمع فيه ببلوغرافيا الشخصيات المهمة في التاريخ العثماني في أربعة أجزاء وهو مهم بالنظر إلى جرده لبيبلوغرافيا شخصيات يصعب وجودها في غيره من المؤلفات (بنحادة، 2008، 242-243).

التعليم :

لعبت المدارس دوراً أساسياً في نقل المعارف وتجديدها وقد أولى العثمانيون أهمية كبيرة للمؤسسات التعليمية ، وهناك ظاهرتان تثيران الانتباه بالنسبة لدراسي المدارس في الدولة العثمانية ، الأولى المدارس المتخصصة ، فمنذ القرن السادس عشر وجدت مدرسة خاصة بتدريس الطب وهي مدرسة طب السليمانية وهذا النوع من المدارس مال بث أن تعمم ليشمل الفنون والحرف الأخرى حيث برزت إلى الوجود مدارس الهندسة المعمارية والثانية مؤسسات التعليم الخاصة التي أنشأها الصدور العظام ووجهاء الدولة وكانت بيوتهم مقراً لها وعلى نهج كبراء الدولة سار بعض العلماء والمثقفين ممن حسنت أحوالهم المادية إذ كانوا يقومون بالتنشئة ، ولعل أفضل مثال على ذلك التوجه في القرن التاسع عشر مُحَمَّد عارف افندي الذي حول بيته إلى مركز يتجمع فيه عدد من الشعراء والأدباء ورجال الدولة (بنحادة، 2008، 277-279).

قبل صدور القوانين والتعليمات الخاصة بتأسيس المدارس الحديثة كان التعليم دينيا تقليدياً إذ كانت الكتاتيب منتشرة في الولايات العثمانية تعلم الصبيان حفظ القران الكريم وبعض مبادئ القراءة والحساب وشيئا من الكتابة أما الجوامع فكانت ، تمثل مراحل التعليم العالي إذ يتلقى البعض ممن يرغب بالتعلم دراسة علم النحو والصرف والتشريع الإسلامي وعلم التفسير (الهلالي، 1959، 47-54) وكذلك الحال بالنسبة للطوائف غير المسلمة في الولايات العثمانية فالتعليم دينيا يقتصر على تعليم أبنائهم قراءة كتبهم المقدسة وكان تعليمهم ينحصر في الأديرة (سراج الدين، 1951، 325).

وقد حدث تغيير في المدارس في الدولة العثمانية منذ عهد السلطان محمود الثاني حيث فصل المدارس في غير المرحلة الابتدائية عن إشراف المشيخة الإسلامية ، وسميت ذات النظام القديم بالمدرسة ، أما المدارس الحديثة فقد سميت بالمكتب وفصل التعليم الديني عن التعليم العام ، ولقي التعليم الحديث إقبالاً عليه أكثر من التعليم القديم، ولعل الأسباب في ذلك يعود إلى قصر مدة الدراسة إذا ما قورنت بالمدة التي جرت عليها المدارس القديمة والتعليم باللغات الأوربية والاطلاع على العلوم الحديثة والاتصال بالأساتذة الغربيين وفرصة التوظيف بعد التخرج من المدارس الحديثة والحصول على رواتب جيدة (B.O.A.A. MKT, 1839, 1255).

كما شجع صدور خطي شريف كول خانه وهمايون سكان ولايات الدولة العثمانية على تأسيس المدارس الحديثة وقد تضمن مرسوم كول خانه وعداً من السلطان العثماني بإجراء إصلاحات في مجالات عديدة، واكد مرسوم همايون الاستفادة من الخدمات التعليمية للدولة العثمانية ، ووعد بإجراء إصلاحات عامة منها ثقافية فضلا عن الامتيازات التي منحت للرعايا غير المسلمين مما ادى إلى نشاط الإرساليات التنصيرية من بروتستانتية وكاثوليكية وارثوذكسية في مجال فتح المدارس الخاصة بهم (النجار، 2001، 59).

وفي بداية عام 1845 شكلت الحكومة لجنة سباعية من ابرز الرجال علماً وكفاءةً وكلفتهم دراسة حالة المدارس وتقديم التوصيات اللازمة لتنظيم التعليم ونشره ورفع مستواه (جحا، 1965، 109-110). وفي منتصف عام 1845 قدمت اللجنة تقريرها الذي تضمن منهاجاً طويلا ومفصلا يتناول مراحل التعليم الثلاث الابتدائية الرشدية والعالية وقدمت مقترحا لتشكيل ديوان المعارف العمومية ليشرف على شؤون التعليم يرأسه فؤاد باشا ومن بعده جودت باشا (الزواهرة، 1992، 141) (دار المعارف الإسلامية، 4-5).

وكان لتأسيس مجلس المعارف في استانبول 1846 دوراً في متابعة حركة التعليم وتأسيس إدارات للمعارف في الولايات العثمانية لتنظيم شؤون التعليم والإشراف عليه وكان يرأس مجلس إدارة المعارف مدير ويعاونه مساعدان مع أربعة مشرفين وعشرة أعضاء ينتمون إلى ديانات مختلفة وكاتب واحد وأمين صندوق ومحاسب (B.O.A.HR.MRT, 1859, 1275) وعلى اثر هذا ازداد عدد المدارس الابتدائية وأنشئت بعض المدارس الرشدية وصدر قرار بتأسيس أول جامعة عثمانية وبعد سنة تحول ديوان المعارف العمومية إلى نظارة (وزارة) وهذا دليل على اهتمام الدولة بالتعليم (B.O.A.HR.MKT, 1860, 1276) وقسمت المدارس الحكومية إلى خمسة أقسام هي:

الابتدائية والرشدية المتوسطة والإعدادية والسلطانية والعالية (النجار، 2001، 64-67).

ونستطيع القول أن الإصلاح الذي طرأ على مسألة التعليم وعلى الرغم من انه كان محدوداً إلا إنه ترك آثاراً كبيرة إذ عدَّ نقطة انطلاق صحيحة وفعالة في تطوير المجتمع العثماني، كما أن هذا الإصلاح عمل على انتزاع التعليم من ايدي أصحاب المدارس الدينية ليضعه تحت إشراف الدولة ، وفيما يخص التعليم العالي فقد أنشئت كلية الزراعة عام 1848 والطب البيطري عام 1850 وكانت برامجها تقوم على أساس برامج التعليم الفرنسية (B.O.A.A. MKT, 1848, 1264).

والجدير بالذكر أن سياسية التعليم في عهد التنظيمات لم تبنى على قواعد سليمة تراعي بنية المجتمع العثماني ومثال على ذلك ، إن الدولة في هذا العهد عملت على فصل الدين عن الدولة في مؤسساتها العلمية التي كانت تضم في جنباتها الطلبة المسلمين باستثناء عدد قليل جدا من غيرهم .

أما المدارس الأجنبية ومدارس الأقليات النصرانية بخاصة فقد كانت تتمتع بالاستقلال التام وحرية التصرف دون أي تدخل من الدولة وانتشرت هذه المدارس انتشاراً كبيراً ولقيت تشجيعا ماديا ومعنويا من حكوماتها ما جعلها متقدمة على غيرها وأصبح الكثير من الناس يريدون الالتحاق بها (بيات، 2003، 415-416؛ الجبوري، 2011، 83) وقد اثر هذا على الناس الذين يرون ان الالتحاق بهذه المدارس أيسر السبل في الوصول إلى المناصب الرفيعة والأعمال المهمة التي تحقق لأصحابها العيش الرغيد وفي الوقت نفسه أدى هذا الوضع إلى صراع حاد بين أصحاب التوجه الفكري الملتزم بالإسلام وبين التوجيهات المخالفة (B.O.A.A. MKT, 1850, 1266).

وفي مجال تأسيس المدارس الحديثة غير الحكومية فقد شجع خط كول خانه وهمايون الطوائف غير الإسلامية على تأسيس المدارس الحديثة للرعايا العثمانيين غير المسلمين في ولاياتها ، كما شجعت الإرساليات التنصيرية الأجنبية البروتستانية والكاثوليكية والارثوذكسية على تأسيس المدارس الحديثة ، ومنح قانون المعارف العثماني الطوائف غير الإسلامية في الولايات العثمانية حق تأسيس مدارس خاصة لغير المسلمين في ولاياتها(الجوابرة، 2004، 286)، وكان نشاط الإرساليات التنصيرية في تأسيس المدارس الحديثة قد سبق صدور قانون المعارف والتعليمات الذي صدر من نظارة المعارف في استانبول ولكن صدوره عزز نشاط تلك البعثات في تأسيس المدارس الحديثة في ولايات الدولة العثمانية لتحقيق أهدافها الخاصة والتي ساهمت بالرغم من كل شي في نشر التعليم وإنماء الحركة الثقافية في الولايات (B.O.A.A. MKT, 1854, 1270).

وكانت مدارس الإرساليات التنصيرية عموما تضم في صفوفها عدداً من الطلبة من الجنسين وكان لها اثر مزدوج في الحركة التربوية فقد أسهمت في رفع مستوى البلاد الثقافي بما نشرته من معارف بين أبنائها ، كما أوجدت مؤسسات تعليمية جديدة كان لها أثرها في دفع البعض من أهل البلاد إلى اقتفاء آثارها وإنشاء مؤسسات تعليمية شبيهة بتلك التي أنشأتها الإرساليات والتي كانت أفضل في إدارتها وتعليمها من مدارس الدولة(الخوري، 1906، 745-750؛ أحمد، 1986، 33).

كما أن خط همايون أكد السماح للنصارى ولبقية الأقليات غير المسلمة بإنشاء المدارس الحديثة بعد الحصول على موافقة الباب العالي وخضوع مناهجها لرأي مجلس المعارف في الولاية (النجار، 2001، 69).

وبصورة عامة يمكن القول أنَّ نشاط الإرساليات التنصيرية وإن لم يستطع اختراق الثقافة المحلية الموروثة للمسلمين التي تشكل أكثرية السكان إلا انه تمكن من زرع أفكار تغريبية حديثة في مجالات التعليم والصحافة والطباعة (نصولي، 1926، 61-66).

والجدير بالذكر أن قيام حرب القرم عام1853 اثر تأثيراً كبيراً في إخفاق الإصلاح التعليمي، ذلك لان الدولة انشغلت بالاهتمام بالجانب الحربي وقد أنشئت بعض الكليات بعد انتهاء حرب القرم مثل كلية العلوم السياسية عام1859 وأنشئت عام1861 الجمعية العلمية العثمانية التي ركزت على تعليم اللغات الأوربية وتشجيع الناس على الأخذ من العلوم والمعارف الحديثة وأسست لها مكتبة ضخمة (صابان، 2010، 35).

وهكذا أدى التوسع في تأسيس المدارس الحديثة الحكومية ومدارس الإرساليات التنصيرية والطوائف الأخرى إلى انتشار التعليم الحديث بين مواطني ولايات الدولة العثمانية وظهور المثقفين بالثقافة الغربية في المجتمع العثماني مع ازدياد عدد أصحاب الشهادات المتوسطة والإعدادية عما كان عليه في النصف الأول من القرن التاسع عشر مما زاد الإقبال على قراءة الصحف والمؤلفات والكتب الثقافية الأخرى واتسع إصدارها في الولايات العثمانية (عتريس، 1987، 52-54)، لاسيما بعد دخول الطباعة الآلية الحديثة وزيادة أعداد المطابع وتنوعت موضوعاتها العلمية والأدبية والسياسية والفكاهية ، وازداد الاهتمام بإنشاء المكتبات العامة والخاصة وبرز اهتمام بمفردات الحياة الثقافية الأخرى كالموسيقى والمسرح وأسهمت جميعها إلى جانب انتشار التعليم الحديث على النمط الأوربي في ظهور نمط جديد من التصرف والتفكير ساعد في تطور الفكر السياسي في ولايات الدولة العثمانية (B.O.A.A. MKT, 1859, 1275).

وسائل نشر الثقافة في الدولة العثمانية :

1- **المدارس** : لعبت المدارس دوراً أساسياً في نقل المعارف وتجديدها وقد أولى العثمانيون أهمية كبيرة للمؤسسات التعليمية ، وهناك ظاهرتان تثيران الانتباه بالنسبة لدراسي المدارس في الدولة العثمانية ، الأولى المدارس المتخصصة ، فمنذ القرن السادس عشر وجدت مدرسة خاصة بتدريس الطب وهي مدرسة طب السليمانية وهذا النوع من المدارس مال بث أن تعمم ليشمل الفنون والحرف الأخرى حيث برزت إلى الوجود مدارس الهندسة المعمارية والثانية مؤسسات التعليم الخاصة التي أنشأها الصدور العظام ووجهاء الدولة وكانت بيوتهم مقراً لها وعلى نهج كبراء الدولة سار بعض العلماء والمثقفين ممن حسنت أحوالهم المادية إذ كانوا يقومون بالتنشئة، ولعل أفضل مثال على ذلك التوجه في القرن التاسع عشر مُحَمَّد عارف افندي الذي حول بيته إلى مركز يتجمع فيه عدد من الشعراء والأدباء ورجال الدولة (بنحادة، 2008، 277-279).

2- **التكايا** : لا نستطيع أن نغفل الدور الذي لعبته التكايا والزوايا في نقل المعرفة فهي كما في سائر البلاد الإسلامية لها دورها التثقيفي إذ كانت هي الأخرى أيضا عبارة عن أماكن للتعليم والتربية واكتساب المعارف الدينية والصوفية ، وقد ترك التعليم الديني والصوفي فيهما أثراً كبيراً في الحياة الثقافية في البلاد العثمانية ، وقد وضعت نصب عينيها العامة من الناس فأنجبت معرفة

متميزة تلامس هموم عامة الناس وتستجيب لحاجياتهم الروحية والثقافية وكان لكل تكية طريقتها في التعليم تبعا للطريقة التي تتبناها وقد استمرت التكايا في القيام بهذا الدور في مختلف مراحل التاريخ العثماني لاسيما في المجالات الريفية البعيدة عن المراكز الحضرية الكبرى (بنحادة، 2008، 279-280).

3- الطباعة والنشر : عرفت الدولة العثمانية الطباعة منذ اختراعها في أوربا وقد سمحت الدولة لليهود والمطرودين من الأندلس بتأسيس مطبعة عبرية في استانبول منذ عام 1494 شريطة عدم السماح لهم بطبع الحروف العربية وذلك بسبب خوف كتبة الديوان على أرزاقهم (قدورة، 2010، 104-105)، ويعود الفضل في احداث هذه المطبعة إلى اسحق جرسوف الذي قدم إلى الشرق لينشر بين اليهود المقيمين في بلاد الإسلام كتبهم الدينية (صابات، 1966، 23).

وفضلاً عن المطبعة العبرية سمحت الدولة العثمانية للأرمن بإقامة مطبعة خاصة بهم منذ عام 1517 وسمحت في عام 1627 بإنشاء مطبعة خاصة بالجالية اليونانية في استانبول (الصباغ، 368).

وفي بداية القرن السابع عشر كانت هناك محاولة لإنشاء مطبعة عربية من قبل بعض الموارنة إلا أن المحاولة أجهضت بعد مدة وجيزة وفي مطلع القرن الثامن عشر وبالتحديد عام1706 قام احد البطاركة النصارى بإنشاء مطبعة في حلب وساعده في مشروعه هذا الأديب عبدالله زاخر (قدورة، 2010، 201-209؛ غانم، 2000، 255) غير أنها لم تصمد طويلاً وتوقفت بعد خمس سنوات ثم عاد عبدالله زاخر إلى وضع مشروع آخر في بيروت عام 1743 وهي المطبعة التي ظلت تعمل بشكل متقطع إلى نهاية القرن الثامن عشر ولاشك ان هذه المطبعة أُنشئت على غرار مطبعة إبراهيم متفرقة (الحاج علاوي، 2006، 218) التي تأسست عام 1727م . وقد مهد إبراهيم متفرقة لمشروعه بطبع أربع خرائط لبحر مرمرة والبحر الأسود وممالك إيران وإقليم مصر ، كما ألف عام 1726 رسالة عن فوائد المطبعة سماها وسيلة المطبعة وكان القصد منها تمهيد شروط انجاح المشروع وهو ماتم له عندما حصل على فتوى من شيخ الإسلام يكيشهر لي عبد الله افندي 1718-1730 م وفرمان من السلطان احمد الثالث (1703-1730) شريطة ألاّ يطبع فيها أي كتاب في الفقه والحديث والتفسير والكلام وقد بدأت المطبعة عملها عام 1729 ، إلا أن المطبعة لم تستطيع أن تستمر طويلا ولم تتمكن من طبع سوى (17) كتابا فقد مرض إبراهيم متفرقة وفارق الحياة عام1745 ولم تستأنف الطباعة في الدولة العثمانية إلا في عام 1755م (عزب ومنصور، 2008، 67).

وكان للسفارة الفرنسية في استانبول دور في اقامة مطبعة في ستينات القرن الثامن عشر وظهرت مطبعة أخرى في استانبول عام 1796 داخل المهندسخانه ، ثم أخرى في اسكدار عام 1802م ، وكان للمطابع في استانبول اثر كبير في الحياة الفكرية في الدولة العثمانية على الرغم من تعثر عملها فقد ساهمت مطبعة متفرقة على الخصوص في بعث تحدي للقوى التقليدية السائدة في البلاد الإسلامية وإعطاء مضمون جديد للثقافة الإسلامية وتغذية الفكر العثماني بالذات بالمؤلفات المترجمة من اللغات الأجنبية إلى العثمانية التي قدمها المدرسون لطلاب المدارس الحديثة بالدولة العثمانية ، وللمطبعة دور في نشر حس القراءة في المجتمع العثماني وساهمت إلى حد كبير في تحول المجتمع من الشفوي إلى الكتابي فضلاً عن ان مطبعة متفرقة كانت نبراسا للحكام في الولايات العربية الذين أنشئوا مطابع مماثلة كالتي أنشأها مُحَمَّد علي باشا (مطبعة بولاق) عام 1820، وباي تونس مُحَمَّد الصادق (1859-1882م) المطبعة التونسية عام 1859م (الصباغ، 369).

وكان هناك اسمين بارزين في استانبول في شؤون الطباعة والنشر ، هما احمد مدحت افندي وابو الضيا توفيق إذ أقام الأول مطبعة حجرية في البداية لإعالة بعض الأسر ثم تطورت مطبعته كالمطابع الحديثة وأقام مطبعة (ترجمان حقيقة) أثرت حركة النشر العثمانية بمئات الكتب (عزب ومنصور، 2008، 73)، أما ابو الضيا فقد تسلم مطبعة (تصوير افكار) ونجح خلال مدة وجيزة من إثرائها وأصبحت تحمل اسم مطبعة ابو الضيا والتي أصبحت متخصصة في نشر الكتب الجميلة ذات الالوان الزاهية (عزب ومنصور، 2008، 75).

الصحافة:

لم يجهل العثمانيون أهمية الصحافة في نقل الأخبار والمعرفة وكان العثمانيون يستعملون الصحافة على نطاق واسع لتتبع ما كان يجري في أوربا خاصة الصحف التي كانت تخترق مجالسهم عبر السفارات العثمانية في استانبول ، وقد كانت الصحف الفرنسية هي الأولى التي انتشرت في الدولة العثمانية لدى أوساط المثقفين الذين يتقنون اللغة الفرنسية ومن خلالها انتشرت أفكار الثورة الفرنسية داخل الدولة العثمانية (B.O.A.A. DVN, 1835, 1250).

وقد كان للصحافة دوراً كبيراً يتوافق مع الدور الذي كان للطباعة فالصحافة هي صنوه الطباعة ، وأول صحيفة عثمانية صدرت هي عبارة عن لسان حال الدولة العثمانية عام 1831 (Hifzi Topuz, 2006, 53). وقد أعقبها صدور صحيفة (تقويم وقائع) عام 1831 و (الحوادث) عام 1840 في استانبول (كولن، 2011، 294؛ مصطفى، 1993، 1594) ويعود الفضل إلى إبراهيم شناسي في وضع اللبنات الأولى للصحافة الخاصة في الدولة العثمانية عام 1860 حيث اصدر جريدة (ترجمان أحوال) عام1860 بالتعاون مع آكاه افندي وعمل على إنشاء أول مجلة أدبية وسياسة في الدولة العثمانية تحت اسم (تصوير افكار) (الخالدي، 2010، 33-34؛ زيادة، 1983، 95)، كما كان هناك صحف عربية إلى جانب الصحف العثمانية في استانبول ومنها صحيفة (مرآة الاحوال) التي أنشأها رزق الله حسون عام 1855، و(السلطنة) لاسكندر شلهوب عام 1858 (الملاذي، 2009، 98؛ هلال، 2003، 225). و(الجوائب) لأحمد فارس الشدياق في تموز عام 1860 وكانت صحيفة أسبوعية سياسية تطبع في المطبعة السلطانية وبعد عشرة أعوام أنشأت لها مطبعة خاصة حديثة وانتشرت الجريدة بشكل واسع في المشرق العربي ونالت شهرة واسعة ووصلت اعداد منها إلى زنجبار والهند ، وجمع الشدياق ما نشرته جريدة الجوانب وطبع في سبع مجلدات باسم (كنز الرغائب في منتخبات الجوائب) (عزب ومنصور، 2008، 82؛ دي طرازي، 1912، 62)، وكان للجريدة دوراً في توصيل أفكار الأدباء العرب إلى القراء وقد كانت مثار إعجاب النخبة المثقفة في العراق ومحورا يدور حوله نقاش أدبي وثقافي واضح (الجبوري، 1999، 207؛ الياس، 1982، 31)، وعدت الجوائب أهم رافد لنقل الفكر الأوربي والحضارة الغربية والتمدن الحديث إلى الوطن العربي (الرفاعي، 1969، 68-69؛ الصلح والشياق، 1980، 106).

الجمعيات العلمية

ربما نستطيع القول أن المحاولة الأولى لنشأة الجمعيات في الدولة العثمانية تعود إلى النصف الأول من القرن الثامن عشر عندما بادر الصدر الأعظم نوشهرلي ابراهيم باشا (1717-1730) إلى خلق هيئة تهتم بالترجمة وكان أعضاء هذه الهيئة يتقاضون راتبا من خزينة الدولة وكانت مهمتها الإشراف على ترجمة كتب التاريخ إلى اللغة العثمانية وترجمة أعمال الفيلسوف أرسطو من الإغريقية إلى العربية ، بهدف الرغبة في المساهمة في إحياء العلوم الكلاسكية وتنشيط الحياة الثقافية في الدولة العثمانية ، الا ان هذه المبادرة لم تتطور وتوقفت بعد فترة من الزمن ثم عادت الظروف لإنشاء جمعيات بمبادرة من الدولة في فترة ما بعد التنظيمات ومنها جمعية (مجلس العلم) التي شكلت رسميا من قبل الدولة عام 1851 وهي تشبه إلى حد بعيد الأكاديمية الفرنسية 1635 ، من حيث الغايات والأهداف والشكل والأصول المتبعة وبعد عشر سنوات أنشأ بعض المثقفين العثمانيين جمعية لنشر العلم والثقافة الحديثة باسم (جمعيت علمية عثمانية) الجمعية العلمية العثمانية وقد تميزت هذه الجمعية بطابعها المفتوح إذ ضمت أدباء ومثقفين بغض النظر عن انتمائهم العرقي أو الديني (بنحادة، 2008، 286-288).

المسارح:

كان للمسارح دور مهم في نشر الوعي الثقافي بين الناس، ففي أواخر عهد السلطان عبد المجيد الأول كانت هناك عروض مسرحية عثمانية تتحدث عن ايجابيات الحضارة والتقدم الأوربي ونشر الأفكار الجديدة وأساليب الحياة المتطورة في أوربا وتشيد بمبادئ حب الوطن وعشق الحرية والعدالة ، وزارت استانبول بعض الفرق المسرحية الايطالية والفرنسية خلال عهد التنظيمات، وعدَّ المسرح من الأنواع الأدبية التي دخلت الأدب العثماني مع عهد التنظيمات واعتبرت مسرحية زواج شاعر لإبراهيم شناسي أو عمل مسرحي كوميدي يعتمد على نص طبع عام 1860 (اوقاي، 121-122).

الأدب العثماني في عهد التنظيمات :

على الرغم من قصر فترة التنظيمات إلا أنها كانت الأكثر تغييراً في مفهوم وتطور الأدب العثماني فقد ارتبطت بحركة التغيير الجذري التي سادت فترة التنظيمات في المجالات العسكرية والأمنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية ، واهم ما يميز هذه الفترة تطور حركة الترجمة من الأدب الغربي على يد الدارسين في الجامعات الأوربية وتعد ترجمة شناسي للأدب الفرنسي في رسالته المشهورة (ترجمة منظومة) أهم تأثير غربي على الأدب العثماني في فترة منتصف القرن التاسع عشر 1859 م وتطور الأدب المسرحي وبروز التيار الوطني في المسرحيات والقصص والشعر وظهور الرواية الحديثة البديل للملاحم في التراث الشعبي القديم بلغة أكثر سهولة وسلاسة في تقبل القارئ لها وتطور النقد الأدبي وظاهرة الشعر النثري (بنحادة، 2008، 100-103).

المصادر والمراجع

1. احمد سراج الدين ، " الحركة التربوية وتطورها في سوريا ولبنان خلال القرن التاسع عشر"، مجلة الأبحاث، السنة الرابعة ، ج3 ، (بيروت : 1951).
2. انيس زكريا نصولي ، أسباب النهضة العربية في القرن التاسع عشر (بيروت : 1926).
3. اورخان اوقاي، الأدب التركي في مرحلة التغريب ، في الدولة العثمانية تاريخ وحضارة ، مج2.
4. تيسير خليل مُحَمَّد الزواهرة، تاريخ الحياة الاجتماعية في لواء دمشق من1840-1864م ، (عمان :1992).
5. جرجيس افندي الخوري ، " التعليم قديما وحديثا في سورية، مجلة المقتطف ، مج 31 ، ج9، 1906.
6. جميل موسى النجار، التعليم في العراق في العهد العثماني الاخير 1869 -1918، (بغداد:2001).
7. جوزيف الياس ، تطور الصحافة السورية في مائة عام (1865-1965)، ج1 ، (بيروت:1982).
8. خالد زيادة ، تطور النظرة الإسلامية إلى أوربا ، (بيروت :1983).
9. خالد عزب واحمد منصور، الكتاب العربي المطبوع من الجذور إلى مطبعة بولاق، (القاهرة :2008).
10. خليل صابات ، تاريخ الطباعة في الشرق العربي ، ط2 ، (القاهرة :1966).
11. دائرة المعارف الإسلامية ، كرامرز ، مج5.
12. رياض غنام، مقاطعات جبل لبنان في القرن التاسع عشر (دراسة وثائقية في التاريخ الاقتصادي الاجتماعي والثقافي)، (بيروت: 2000).
13. سهيل الملاذي ، الصحافة الشامية المهاجرة وإعلامها في العهد العثماني ، (دمشق: 2009).
14. سهيل صابان ، تطور الأوضاع الثقافية في تركيا من عهد التنظيمات الى عهد الجمهورية ، (الولايات المتحدة :2010).
15. شاكر مصطفى ، موسوعة دول العالم الإسلامي ورجالها ، ج3 ،(بيروت:1993).
16. شفيق جحا ، "التنظيمات او حركة الاصلاح في الامبراطورية العثمانية 1856-1876", مجلة الأبحاث, السنة 18 (بيروت: 1965).
17. شمس الدين الرفاعي ، تاريخ الصحافة السورية ، ج1 ، (القاهرة :1969).
18. صالح كولن، سلاطين الدولة العثمانية، ترجمة منى جمال الدين، (اسكودار :2011).
19. طلال عتريس ، البعثات اليسوعية ، (بيروت :1987).
20. عبدالرحيم بنحادة, العثمانيون, المؤسسات والاقتصاد والثقافة, (الدار البيضاء: 2008).
21. عبدالرزاق الهلالي ، التعليم في العراق في العهد العثماني 1638-1917, (بغداد: 1959).
22. عماد الصلح ، احمد فارس الشدياق، (بيروت :1980).
23. فاضل مهدي بيات ، دراسات في تاريخ العرب في العهد العثماني ، (بنغازي : 2003).
24. فاطمة محمود الجوابرة ، موسوعة الخلفاء ، (عمان :2004) ، ج2.
25. فؤاد هلال، " التحولات الثقافية والاقتصادية الهامة في حلب خلال القرون الثلاثة الماضية "، عاديات حلب، الكتاب العاشر (2003).
26. فيليب دي طرازي ، تاريخ الصحافة العربية ، ج2 (بيروت: 1912).
27. كمال مظهر احمد ، " الإطار الزمني لتحديد تاريخ العراق الحديث ، مجلة الحكمة، ع3، (بغداد: 1986).

28. ليلى الصباغ ، " الحياة الفكرية خلال المرحلة الانتقالية في القرن الثامن عشر " ، في الدولة العثمانية تاريخ وحضارة ، مج2.
29. محمد روحي بك الخالدي ، أسباب الانقلاب العثماني وتركيا الفتاة ، (القاهرة :2010).
30. محمد عبد الحميد ، الأدب التركي الحديث والمعاصر ، (القاهرة : 1975).
31. محمد نجم عبد الله الجبوري ، علاقات العراق الثقافية ببلاد الشام 1831–1918 ، أطروحة دكتوراه ، كلية التربية : الجامعة المستنصرية ، 1999.
32. نايف عبد نايف نجم الجبوري، موقف نصارى بلاد الشام من الإصلاحات في الدول العثمانية 1839–1914م، (عمان:2011).
33. نسيبة عبد العزيز عبد الله الحاج علاوي، الاتجاهات الإصلاحية في الدولة العثمانية 1632–1789، أطروحة دكتوراه ، كلية الآداب، (جامعة الموصل، 2006).
34. نوري يوجه، "اللغة التركية العثمانية" ، في الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ج2.
35. وحيد بن الطاهر قدورة ، تاريخ الطباعة العربية في استانبول وبلاد الشام ، ط2، (الرياض: 2010).
36. B.O.A.A] MKT.NZD.DO 383. GO 21.T 1270 .(1854).
37. B.O.A.A] MKT.NZD.DO 326. GO 95. T 1255. (1839).
38. B.O.A.A] DVN. DO147 .GO 96 .T1250 (1835).
39. B.O.A.A] MKT.NZD.DO365, GO361 .T1266(1850).

B.O.A.A] MKT.NZD.DO371

العقاب البدني في مرحلة التعليم الأساسي هل هو وسيلة سلبية أم وسيلة إيجابية من وجهة نظر المعلمين

د/ مُحَمَّد الأمين مُحَمَّد بوسف كبر

أستاذ مشارك, جامعة النيل الأبيض ، السودان

m.kiber@gmail.com

00249123540220

الملخص :

يهدف البحث إلى تحديد إيجابيات وسلبيات العقاب البدني في مدارس مرحلة التعليم الأساسي من وجهة نظر المعلمين ، وموقفهم من العقاب البدني في المدارس . واختار الباحث 88 معلمة ومعلم من ذوي الخبرة والمؤهلات العالية كعينة بطريقة قصدية من مجتمع البحث الذي يتكون من الموجهين ومديري المدارس ، واستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي والاستبانة كأداة للبحث ، والمعالجات الإحصائية ببرنامج (SPSS) ، وكانت النتيجة موقف المعلمين محايد تجاه إلغاء العقاب البدني بمرحلة التعليم الأساسي وكذلك موقفهم محايد تجاه سلبيات العقاب البدني ، مع موافقتهم على 16 إيجابية من بين 17 عرضت عليهم .

الكلمات المفتاحية : العقاب البدني ، التعليم الأساسي ، وسيلة ايجابية، وسيلة سلبية، العقاب المدرسي

Corporal Punishment in Basic stage, Is it a Positive tool or a Negative one from Teachers' Point of view?

D/ Mohed Elamin Mohed Yousif Kiber Associate Professor, White Nile University, Sudan

Abstract

he objective of the research is to identify the teachers of basic stage point of view toward eliminating corporal punishment, and its positives and negatives The researcher has chosen the descriptive-analytical method and a questionnaire as a research tool. The research sample is)88(school teachers who have high qualifications and reasonable experience, have intentionally chosen, from Eldiwam administrative unit basic school teachers. SPSS program has been used. The result is the neutrality of the sample towards eliminating corporal punishment in the schools of basic stage and negative points, while the sample agreed on 16 positive points out of 17 ones given to them.

Keywords:

Corporal punishment, Basic stage, Positive punishment, Negative punishment, School punishment,,

المقدمة :

العقاب مسألة قديمة قدم الإنسان ، فمنذ أن خلق الله تعالى آدم في الجنة ، حيث عصى ربه عاقبه الله بإنزاله إلى الأرض، فأصبح العقاب والثواب جزءاً من حياة الإنسان في الدنيا والآخرة . والحياة لا تستقيم إذ خلت من الثواب والعقاب ، ولكن الجدل يدور حول العقاب البدني في تربية الأطفال . ويرجع ظهور العقاب البدني إلى المعتقدات الثقافية للامم المختلفة ، والاعتقاد أن العقاب البدني ينفع الطفل ويعدل من سلوكه . ويلجأ المعلمون إلى استعمال العقاب لعلاج سلوكيات غير مرغوبة ، اعتقاداً منهم أنه يؤدي إلى نتائج طيبة .

وقد رفض بعض العلماء استخدام العقاب في المدارس ، منهم الفيلسوف والمربي الإنجليزي جون لوك ، حيث يرى أن العقوبات المطبقة في المدارس ليست فقط غير مثمرة ، إنما هي محفوفة بالمخاطرلأنها تدفع التلميذ إلى مقت ما يجب أن يحبه . وسار في نفس المسار الفيلسوف منتونسكي فهو يرى أن النظام القاسي الذي كان سائداً في مدارس زمانه ، ملأ نفوس التلاميذ بالذعر والقلق وعودهم على القسوة (ذهبية , 2011 ، 12) .

فالعقاب قضية تربوية لابد منه ، ولكن التجاوز في أشكال العقوبة ومدى مناسبته للخطأ هو مدار البحث والجدل الدائر . ويدور الحديث في أروقة المنظمات الدولية حول العقاب الجسدي بصورة أساسية ، فترى لجنة حقوق الطفل في الأمم المتحدة أن كل أنواع العقاب البدني للأطفال يتعارض مع إتفاقية حقوق الطفل وإتفاقية حقوق الإنسان ، وأن استخدام العقاب البدني يتعارض مع كرامة الإنسان ، وأن العنف مع الأظفال لا يقبل تحت كل الظروف . وتحث اللجنة كل الدول لمنع العقاب الجسدي للأطفال مهما كان بسيطاً سواءً من الأسرة أو المدرسة (Surat, 2005: 27-29)

تعتبر كل منظمات الأمم المتحدة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ، العقاب البدني للأطفال إنتهاك لحقوق الإنسان . وقد تم اطلاق المبادرة الكونية لإنهاء كآفة أشكال العقاب البدني للأطفال في عام 2001 م في جينيف خلال جلسات مجلس حقوق الإنسان. إذ أن العقاب البدني للأطفال كالضرب بالسياط أو العصى ، ممارسة متبعة في المدارس في عدد كبير من البلدان . وتطلب إتفاقية حقوق الطفل من البلدان الأطراف فيها اتخاذ جميع التدابير المناسبة بغية كفالة المحافظة على الانضباط في المدارس بصورة تتسق مع الإتفاقية . وتفيد المبادرة العالمية لإنهاء جميع أشكال العقاب البدني للأطفال بأن 102 بلداً قد حظرت جميع أشكال العقاب البدني في المدارس ولكن إنفاذ الحظر يتفاوت من بلد لآخر (الجمعية العامة للأمم المتحدة , 2006 : 16)

مشكلة البحث :

العقاب أسلوب تربوي متعارف عليه منذ القدم . ويعرف بأنه العمل أو المثير الذي يؤدي إلى إضعاف أو إنهاء بعض الأنماط السلوكية , وذلك بالقيام بتطبيق مثيرات تكون بطبعها منفرة أو بحذف مثيرات مرغوب فيها من السلوك نفسه بحيث يتحول السلوك من موضع الأهتمام إلى الإندثار.

وقد أشار الإسلام إلى بعض أنواع العقاب التربوي ، في سنن أبي داوود عن عبدالله بن عمرو بن العاص عن رسول الله (ص) قال في أمر صلاة الأطفال" مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر ". إذن العقاب مسألة تربوية متفق عليها ، ولكن الخلاف في أنواعها وأساليبها ومنها الضرب الذي يرى علم النفس الحديث أنه غير تربوي بينما ثقافتنا السودانية وموروثنا الإسلامي يرى ضرورة العقاب البدني في بعض الحالات الشاذة . وقد جاء قانون حقوق الطفل في السودان مجارياً لتوجهات منظمات المتحدة القاضية بمنع العقاب البدني . وقد أثار هذا القانون كثيراً من الجدل في الأوساط

السودانية المختلفة ، وصل الحد أن يصرح رئيس الجمهورية (البشير ، 2016) بأنه لا بد من إعادة عقوبة الجلد في المدارس . ولعل هنالك أسباب تربوية قوية أدت إلى التوجيه بمنع العقاب البدني في المدراس , وبما أن المعلمين أكثر الناس يعنيهم هذا الأمر فالسؤال الأساسي ماهي مزايا وسلبيات العقاب البدني في المدارس من وجهة نظر المعلمين ؟

أهمية البحث :

تساعد نتائج البحث متخذي القرار على تثبيت أو إلغاء العقاب البدني في المدارس ، ويمكن أن يستفاد من البحث في دورات تدريب المعلمين ، ويفتح البحث المجال لبحوث أخرى في هذا المجال ، كما لم يقف الباحث علي دراسة في هذا المجال في السودان حسب علمه .

أهداف البحث :

1- التعرف علي إيجابيات العقاب البدني في مرحلة التعليم الأساسي من وجهة نظر المعلمين .
2- التعرف على سلبيات العقاب البدني في مرحلة التعليم الأساسي من وجهة نظر المعلمين .
3- عمل المقارنة بين سلبيات وإيجابيات العقاب البدني وتحديد وجهة نظر المعلمين حول إلغاء العقاب البدني بمدارس مرحلة التعليم الأساسي ؟

حدود البحث :

الزمانية : 2022 م

المكانية : السودان ، ولاية النيل الأبيض ، مدينة الدويم .

الموضوعية : العقاب البدني في مرحلة التعليم الأساسي وسيلة سلبية أم وسيلة إيجابية

فروض البحث :

1- للعقاب البدني لتلاميذ مرحلة الأساس بعض الإيجابيات .
2- للعقاب البدني لتلاميذ مرحلة الأساس سلبيات كثيرة .
3- ضرورة إلغاء العقاب البدني لتلاميذ مرحلة الأساس لأن سلبياته أكثر من إيجابياته.

الدراسات السابقة

1- دراسة الحارثي (1991 م) هدفت إلى الكشف عن الاتجاهات السائدة لدى أولياء الأمور والمعلمين في مدينة مكة المكرمة نحو استخدام العقاب البدني . توصلت الدراسة إلى أن نحو(67%) من أفراد العينة يعارضون استخدام العقاب البدني في المدارس ، ويرون أنه يؤدي إلى آثار سلبية كالعدوانية والعنف والهروب من المدرسة . ووصى الباحث بعدم استعمال العقاب البدني إلا في حدود ضيقة ورفع مستوى المعلمين في التعليم الأساسي .
2- دراسة الهاجري (1993 م) عرض العقاب البدني كأسلوب من الأساليب الشائع استخدامه في ضبط الفصول الدراسية ، وأورد الباحث بعض الآراء التربوية المؤيدة والمعارضة لاستخدام العقاب البدني في الفصل ، وتوصل الباحث أن معظم خبراء التربية المهتمين بإدارة الفصل وضبطه يعارضون العقاب البدني ويرون عدم جدواه في تعديل سلوك التلاميذ . ويوصي الباحث بمزيد من الدراسات والتعرف على أراء التلاميذ وأولياء الأمور والمعلمين .

3- دراسة السورطي (2003 م) هدفت الدراسة إلى التعرف على اتجاهات معلمات رياض الأطفال في الأردن نحو العقاب البدني من خلال الإجابة على بعض الأسئلة التي تتعلق باتجاهاتهم نحو العقاب البدني وأسبابه . وأظهرت النتائج أن الاتجاه العام لمعلمات رياض الأطفال في الأردن نحو العقاب البدني سلبي وقريب من الحياد ، وأن أهم أسباب العقاب البدني التفوه بعبارات سيئة ، واعتداء الطفل على زملائه ، والشغب ، واتلاف ممتلكات الروضة . ولم تظهر النتائج فروق ذات دلالة احصائية في اتجاه المعلمات نحو العقاب البدني تعزى للخبرة أو العمر ، ولكن ظهرت فروقات ذات دلالة احصائية تعزى إلى الحالة الاجتماعية .

4- دراسة مزعل وسعدون (2010 م)استهدف البحث معرفة حدة السلوك العدواني لدى تلاميذ الصف السادس الإبتدائي في محافظة ذي قار بالعراق ، وكذلك التعرف على مستوى أساليب العقاب الوالدية وإيجاد العلاقة بين السلوك العدواني وأساليب العقاب الوالدية ، تم قياس السلوك العدواني بواسطة مقياس تم بنائه من قبل الباحثان ، وتم إعداد قائمة بأساليب العقاب المتبعة من الوالدين . وقد أظهرت النتائج أن أفراد العينة لديهم نزعة عدوانية نتيجة أساليب العقاب الوالدية وأن أساليب العقاب البدني الوالدية تتنوع وتتمثل في : الضرب على أجزاء متفرقة من الجسم ، والطرد من البيت ، والتوبيخ ، والحبس ، والكي بالنار ، وأن العلاقة بين السلوك العدواني لدى أفراد العينة وأساليب العقاب الوالدية تنمو باطراد أي كلما زادت أساليب العقاب البدني زاد السلوك العدواني .

5- دراسة ذهبية (2011 م) تهدف الدراسة إلى معرفة أثر السلوك العدواني على العقاب المعنوي أو العقاب الجسمي . استخدمت الباحثة الاستبانة ومقياس السلوك العدواني المعدل لتتناسب مع البيئة الجزائرية ، وتم تطبيق الاستبانة والمقياس على عينة من التلاميذ التعليم المتوسط والتعليم الثانوي بلغ عددهم (240) . وبعد التحليل وفقاً للحزمة الاحصائية (SPSS) ، كانت النتائج : لا توجد علاقة بين العقاب الجسمي وظهور السلوك العدواني لدى تلاميذ التعليم المتوسط والتعليم الثانوي ، وأيضاً لا توجد علاقة بين العقاب المعنوي وظهور السلوك العدواني لدى تلاميذ التعليم المتوسط والتعليم الثانوي . وهذه النتائج تؤكد أن هنالك عوامل أخرى تؤدي إلى ظهور السلوك العدواني لدى تلميذ في النعليم العام

6- دراسة أبو عاقلة (2015 م) تهدف الدراسة إلى التعرف على الآثار المترتبة على لجوء المعلم إلى العقاب اللفظي تجاه التلاميذ والتعرف على الضوابط المستخدمة في العقاب البدني من قبل الإدارة المدرسية . استخدم الباحث المنهج الوصفي ، وتمثل مجتمع البحث في مديري مدارس مرحلة الأساس بمحلية الخرطوم ، والأدوات المستخدمة الاستبانة والمقابلة ، وقد توصل الباحث أن إلغاء العقاب البدني يؤدي إلى لجوء المعلم للعقاب اللفظي والذي يعد أسلوب غير تربوي ، له آثار خطيرة على التلاميذ ، كما يتسبب في ترك المدرسة إذا كثر العقاب ، ويوصي الباحث بمنع العقاب اللفظي في حقل التعليم وإجراء دراسة تحدد ضوابط العقاب البدني ومتى الحاجة إليها ؟

7- دراسة بوظفان ، زقرور (2019) . هدفت إلى معرفة علاقة العقاب المدرسي بالتحصيل الدراسي للتلاميذ من وجهة نظر المعلمين ، استخدم الباحثان المنهج الوصفي والاستبانة ، وأظهرت النتائج أن استعمال العقاب الحسدي يؤدي أحياناً إلى زيادة النتائج الدراسية للتلاميذ وأن العقاب المدرسي بنوعيه الجسدي واللفظي وسيلة ناجحة وأسلوب فعال ومفيد في التربية

تؤكد الدراسة الحالية أن المعلمون رغم مؤهلاتهم في مجال التربية وعلم النفس لا زالوا مترددون في تأيدهم لإلغاء العقاب البدني في مرحلة التعليم الأساسي .

التعليق على الدراسات السابقة

واضح من الدراسات السابقة المذكورة في هذه الدراسة أن هنالك دراسة بوظفان (2019) يؤيد العقاب البدني بينما كل الدراسات السابقة الواردة في البحث تعارضه أو تقف محايدة تجاه العقاب البدني . أما الدراسة الحالية فتؤكد الموقف المهتز للمعلمين تجاه الستخدام العقاب البدني في مرحلة الأساس .

مفهوم العقاب :

يعرف العقاب على أنه العمل أو المثير الذي يؤدي إلى إضعاف أو إنهاء بعض الأنماط السلوكية ، وذلك بالقيام بتطبيق مثيرات التي تكون منفرة بطبيعتها ، وغير مرغوب فيها ، أو بحذف مثيرات مرغوب فيها من السلوك نفسه بحيث يتحول هذا السلوك من وضع الأهتمام إلى الإندثار (نصرالله ، 2008 : 197) .

وعرف أيضاً بأنه منع الممارسات غير المرغوبة ، وزجر السلوك السيئ وذلك من خلال معالجة الخلل وتقليله وفق أهداف مرسومة وبشكل موضوعي ، ويحفظ كرامة الإنسان برفق ويضبط سلوكه بحزم مما يكفل توجيه الأداء نحو الأفضل (ملك ، 2004) وتأتي العقوبة في الكتابات الإسلامية أحياناً بمعنى التأديب فيقال أدبته تأديباً إذا عاقبته على إساءته .

مفهوم العقاب البدني :

هو كل عقاب يهدف إلى إيقاع الألم والأذى في جسم الطفل كالضرب ، والركل ، وجر الأذن ، وإجبار الطفل على الوقوف ، والحجز وغيرها ، ويسبب الألم للطفل (ذهبية ، 2011 : 11) . وتبنت لجنة حقوق الطفل بالأمم المتحدة تعريفاً شاملاً للعقاب البدني بأنه أي عقوبة تستخدم فيها قوة مادية بقصد إحداث ألم جسدي أو توتر مهما كان بسيطاً ، ويشمل : الضرب للطفل باليد ، أو السوط ، أو العصا ، أو القاش ، أو الجزمة ، أو معلقة ، ويشمل ، الركل (kicking) ، أو الهز(shaking) ، أو الخربشة (scratching) ، أو العض (biting) ، أو جز الشعر أو الأذن(pulling hair or ear) ، أو لكمة (boxing) ، أو الحريق (burning)..... (الجمعية العامة للأمم المتحدة , 2006)

أسباب ارتكاب الطفل الأخطاء وكيفية المعالجة :

يرجع أسباب ارتكاب الأطفال الأخطاء لعدة أسباب ، إما فكرياً كأن لا يوجد عند الطفل مفهوم صحيح عن الشئ ، وإما عملياً كأن يقوم بعمل فلا يجيده ، وإما نابعاً من إرادة حازمة من الطفل وإصراره على الخطأ ، ولكل نوع طريقته في التعامل (تماني ، 2008) .

فحين يكون الخطأ ناتجاً عن سوء فهم حقيقة الأشياء ، يعمد الوالدان إلى التوضيح والتفسير ، فإذا عرف الصبي الصواب اتبعه .فقد جاء في رياض الصالحين للنووي حديث رقم (298) أن النبي(ص) حين رأى الحسن والحسين يأكلان تمرة من تمر الصدقة قال ﷺ لهما : كخ كخ ارم بها أما علمت أنّا لا نأكل الصدقة . وأحياناً يخطئ الطفل بقيام بعمل لم يسبق له عمله من قبل فلا يحاسب على خطئه لأنه من الطبيعي ليست لديه خبرة سابقة ، ولكن يمكن معالجته كما عالج الرسول ﷺ الصبي الذي لم يعرف كيف يذبح الشاة كما جاء في سنن أبي داوود إذ قال له : تنح حتي أريك . أما إذا كان الطفل يعلم أن ما يفعله خطأ وأصر عليه ولم يحسن سلوكه ، حينئذ يجوز عقابه لإصلاح الإعوجاج إذ أقر النبي ﷺ ضربه إذا بلغ عشر سنين ولم يصل ولم ينفع معه التوجيه والإرشاد (الحديث ذكر سابقاً) .

أهمية أسلوب العقاب (ملك , 2004 , 13) :

- لا تتحقق التربية إلا بقدر من الحزم والاعتدال في اللجوء للعقاب لتحقيق النظام .
- استخدام العقاب بصورة تربوية يؤصل في نفس الطفل تقدير القيم والإلتزام بها
- التشوق لنيل الثواب والحصول على الثناء .
- يدرك الطفل حرص أهله على مصلحته .
- يؤدي إلى تحمل المسؤولية والتفكر في تبعات التصرفات .
- يعالج العقاب مظاهر التهاون والدلال الزائد والأنانية في حياة الإنسان .
- يفتح العقاب صفحات جديدة للعودة والتصويب وتحسين السلوك . فالعقاب الفعال دعوة للعودة للصواب .
- يساعد الطفل على التمييز بين الخطأ والصواب عملياً .
- التعلم بالممارسة العملية وإعادة الأمور إلى نصابها و فالمعتدي يعتذر عن فعله ويتراجع عن تجاوزه لأن الجزاء من جنس العمل .
- الحياة تجارب والحكيم هو من يستغل الثغرات فيتعلم منها ,قديماً قيل (لا حليم إلا ذو عثرة , ولا حكيم إلا ذو تجربة) .
- يدرك المتعلم أن العدل ميزان الحياة . والعدل لايتحقق إلا بتطبيق مبدأ الثواب والعقاب .
- إصلاح السلوك من خلال جلب المصالح ودرء المفاسد ومحاصرتها .
- ايجاد الرقابة الخارجية الواعية التي تتابع ولا تتجسس وتصلح ولا تفسد .

أشكال العقاب المدرسي : (تمالي ، 2008)

- العقاب لفظي : عقاب يستعمل فيه المعلم الأسلوب اللفظي كوسيلة للمخاطبة والإتصال مع التلميذ ويشمل السب والشتم والاستهزاء وإطلاق النكات والتهديد والصراخ .
- العقاب الجسدي : عقاب يستعمل فيه المعلم جسده كوسيلة للتهجم على التلميذ , ويشمل الركل واللكم والضرب وجر الأذن والوقوف على أحد الرجلين , وقد يصل إلى إصابات جسدية بالغة في جسم التلميذ .
- العقاب النفسي : أسلوب يستعمله المعلم للحط من كرامة التلميذ , والتسبب في الألم النفسي , ويشمل التخويف , والانتقاد , والاحتجاز في الصف , والقسوة في المخاطبة . وبطلق عليه أحياناً العقاب الرمزي .

أهداف استخدام العقاب البدني في المدارس : (أبودف ، 1999 ، 123)

1- إصلاح المتعلم : فقد اتفق علماء المسلمين قديماً وحديثاً أن الهدف من العقاب البدني الإصلاح والتهذيب . وذهب علوان (1985 ، 744) إلى أن العقاب البدني وسيلة لزجر الطفل وكفه عن سوء الأخلاق ، حيث يكون عنده من الحساسية والشعور ما يروعه عن الاسترسال في الشهوات وارتكاب المحرمات .

2- المحافظة علي النظام المدرسي .

3- حماية الآخرين في المجتمع .

ضوابط العقاب المدرسي :

تجسد هذه الضوابط البعد الإنساني من خلال تأكيدها على عدم المساس بكرامة الإنسان , وحرصها على مراعاة الفروق الفردية بين التلاميذ ، والحفاظ على سلامة المتعلم بالدرجة الأولى وجعل تنفيذ العقاب البدني يتم في إطار إنساني . هنالك جملة من الضوابط يجب مراعاتها جميعاً وهي : (ملك ، 2014 ، 14)

- التغافل عن الأخطاء غير المقصودة .
- التعريف التام بالسلوك المقبول وغير المقبول مع الإنذار المسبق , فلا عقاب بلا تحذير وتهيئة .
- التيقن من حصول الذلل المقصود قبل الشروع في المعالجة .
- لا تصدر قرارات العقاب في حالة إنفعال .
- جعل العقاب يوازي الذنب .
- لا يكون العقاب سبباً لمشكلات أكبر .
- إشعار الطفل أن الإنسان غير معصوم وليس العيب في الخطأ ولكن العيب في الإصرار على الخطأ
- قبول الأعذار إن كانت صادقة .
- توقف العقاب إذا زاد العناد والتمرد عند الطفل .
- الاستهزاء عقاب سلبي يجب الابتعاد عنه .
- لا تعاقب مجموعة بخطأ فرد .
- شاور وحاور ثم اعزم وتوكل .
- لا يعاقب الطفل بالحرمان من احتياجاته الضرورية كالوجبات .
- لا تبخس حق الطفل وفضله ولا تنسى حسناته بمجرد ارتكابه سيئة .

ويضيف تهاني سالم (2008)

- التدرج في استعمال العقوبات .
- فورية العقاب ومباشرته .
- تعزيز السلوك البديل .
- التبرير المنطقي للعقوبة .

وأضاف أبو دف (1999، 154 – 156) .

- تجنب القسوة والإفراط في العقاب .
- الإلتزام بمواصفات الضرب من حيث أداة ومكان الضرب .
- العدل في تنفيذ العقاب . يقتضي العدل السماح للتلميذ المسئ أن يدافع عن نفسه
- مراعاة الفروق الفردية بين التلاميذ المعاقبين .
- لا يزيد المعلم عن عشر جلدات وقد حددت السنة النبوية في الحديث الذي رواه أبوبردة الأنصاري أنه سمع رسول الله (ص) يقول " لا يجلد فوق عشرة أسواط , إلا في حد من حدود الله) متفق عليه .

سلبيات العقاب :

يرى تهاني سالم (2008) أن العقاب يقود إلى النتائج التالية :

- لا يشكل العقاب سلوكات جيدة , إنما فقط يعمل لإزالة السلوك السئ لدى متلقي العقاب .
- يقود أحياناً إلى كبت السلوك وليس إلى محوه .
- نتائج العقاب غالباً ما يكون مؤقتة ، يختفي بوجود المعاقب ويظهر بغيابه .
- يؤدي إلى تدهور العلاقات الاجتماعية والكراهية بين المعاقب والمعاقب .
- العقلب الجسدي خاصة يؤدي أحياناً إلى الإيذاء والشعور بالحقد .

ويضيف ذهبية (2011 ، 12) أن العقاب الجسدي يؤدي إلى :

- النفور من المدرسة والهروب منها .
- يقلل من دافعية التلميذ للتعلم .
- يؤدي إلى ظهور سلوكيات عدوانية ، فيلجأ التلميذ إلى إلحاق الأذى بزملائه أو معلميه أو حتى بنفسه , ويؤدي أحياناً إلى التخريب في ممتلكات المدرسة ، ويؤثر في مستوى تحصيله .

ويرى سلوى وآخرون (2002 : 122) أن المعلم الذي يستعمل العنف :

- يضطر تلاميذه أن يكونوا جبناء .
- يميل تلاميذه إلى الانسحاب .
- يكون تلاميذه كثيري الميل إلى العدوان ، ويحاولون التنفيس عن طريق معاكسة زملائهم واتخاذ العنف وسيلة للتعامل مع الآخرين .

ويؤكد الزغبي (2002 ، 218) أن النظام المدرسي الذي يقوم على العقاب والقسوة والضرب والتوبيخ يؤدي إلى شعور التلميذ بالخوف من المدرسة وفقدان الثقة بالنفس والاكتئاب . وظهرت دراسة لمورار وويلزستان (ذهبية ، 2011 ، 17) تهدف إلى معرفة أثر العقاب البدني على ظهور الجريمة في المجتمع . وتوصلا إلى أن هنالك علاقة مباشرة بين التعرض للضرب البدني المؤلم في الطفولة المبكرة والجنوح وانتهاك القانون في مراحل المراهقة والشباب . والمدارس التي تستخدم العقاب البدني بشكل كبير تكون عرضة للتخريب المتعمد للممتلكات المدرسية . وجاء في دراسة قدمت في اليونسكو (Hart ,2005; 45) أن معدل الانحراف والأفعال الاجتماعية السيئة يزداد وسط الأطفال الذين يعاقبون بدنياً .

ويرى صالح (2008 ، 12) أن العقاب يخلف آثار كثيرة منها :

- معرفية مثل : ضعف التحصيل الدراسي ، النسيان السريع ، عدم القدرة على حل المشكلات ، تعطيل طاقات العقل ، كثرة أحلام اليقظة ، سوء تمثيل المعلومات والمفاهيم .
- انفعالية مثل : الخوف ، القلق ، التوتر الزائد ، الاكتئاب ، اللامبالاة ، عدم الشعور بالأمن ، الكراهية والحقد ، الشعور بالفشل والاحباط .
- اجتماعية مثل : سوء التوافق مع الآخرين ، العناد والتمرد وعدم الطاعة ، الخضوع ، إثارة الشغب
- جسدية مثل : جروح ، كسور ، اضطرابات في المعدة ، احمرار وتورم في الجلد ، سقوط الأسنان ، تساقط الشعر .

الأسباب التي تدفع المعلم لاستخدام العقاب البدني : (صالح ، 2008 ، 12)

1- نشأ في بيئة تربوية متسلطة تتسم بالإكراه والتسلط فينقل خبراته للآخرين
2- النموذج الذي يقتدي به خلال مسيرته الدراسية بستعمل العقاب البدني .
3- المعلومات التربوية الخاطئة التي تفضل استعمال الضرب مع التلاميذ كأسلوب للتهذيب وزيادة الدافعية (العصا لمن عصى) .
4- عجز في التأهيل التربوي .
5- المشكلات والظروف الاجتماعية والهموم المحيطة بالمعلم .
6- الاعتقاد أن العقاب البدني يؤدي إلى نتائج طيبة , حسب الاعتقاد أن زرع الخوف في قلوب التلاميذ يؤدي إلى غرس القيم وتقدير الذات .
7- موروثات وثقافة الأمم .

إجراءات الدراسة:

منهج البحث :

استخدم الباحث المنهج الوصفي لأنه يتناسب مع هذه الدراسة ، والذي يُعرف بأنه مجموعة الإجراءات البحثية التي تتكامل لوصف الظاهرة أو الموضوع اعتماداً على جمع الحقائق والبيانات، وتصنيفها ومعالجتها، وتحليلها تحليلاً كافياً، ودقيقاً لاستخلاص دلالتها والوصول إلى نتائج أو تعميمات عن الظاهرة أو الموضوع محل البحث .

أدوات البحث :

ولتحقيق أهداف الدراسة ، اعتمد الباحث على الاستبانة بوصفها أداة لجمع المعلومات والبيانات اللازمة للدراسة

.مجتمع الدراسة :

يتكون مجتمع الدراسة من جميع الموجهين ومديري مدارس مرحلة التعليم الأساسي بوحدة الدويم الإدارية للعام الدراسي2019 -2020م ، والبالغ عددهم (153 معلم ومعلمة)

عينة الدراسة : تم أخذ عينة بطريقة قصدية من موجهي ومديري مدارس مرحلة التعليم الأساسي بوحدة الدويم الإدارية قوامها (88) معلم ومعلمة كل من حملة الدكتوراه والماجستير والدبلوم العالي وعدد معقول من حملة البكلاريوس أصحاب الخبرات الطويلة ، والجدول (1) يوضح حجم العينة وتوصيفها

يتضح من الجدول رقم (1) يحدد نوع أفراد العينة

النوع	التكرار	النسبة
ذكر	25	28,4
أنثى	63	71.6
المجموع	88	100

يتضح الجدول رقم (1) أن عدد الإناث أكثر من الذكور وهذا يمثل الواقع التعليمي في السودان حيث إنَّ نسبة النساء المعلمات تجاوز 75% في كل الولايات حسب تقديرات وزارة التربية والتعليم في السودان.

الجدول رقم (2) يبين مؤهلات المستجيبين

المؤهل	التكرار	التسبة
دبلوم عالي	20	22,7
بكالوريس	52	59,1
ماجستير	13	14,8
دكتوراه	3	3,4
المجموع	88	100

يتضح من الجدول رقم (2) أن 40,9 % (22,7 + 14,8 + 3,4) من المعلمين المستجيبين يحملون شهادات فوق المؤهل الأساسي الجامعي وكل أفراد العينة يحملون درجة البكالوريس , وهذا مؤشر يدل على كفاءة العينة ومقدرتها التربوية في اعطاء رأي تربوي

الجدول رقم (3) يوضح خبرات أفراد العينة .

ستوات الخبرة	التكرار	النسبة
من 5 إلى 10 سنوات	16	18,2
من 11 إلى 20 ستة	26	29,5
أكثر من 20 ستة	46	52,3
المجموع	88	100

يبين الجدول وقم (3) أن (81,8 %) من أفراد العينة خبرتهم في مجال التعليم أكثر من عشر سنوات وهذا يؤهلهم لابداء رأي تربوي مسنود بخبرة واسعة .

الصدق الظاهري(صدق المحكمين) :

للتأكد من الصدق الظاهري لأداة الدراسة (الاستبانة) وتم عرضها على عدد (4) من المحكمين ذوي الخبرة في مجال المناهج وطرائق التدريس وعلم النفس التربوي ، لإبداء آرائهم حول مناسبتها لتحقيق الهدف من إعدادها. وقد تم تعديل بعض الفقرات وحذف بعضها بناءً على مقترحاتهم وتعديلاتهم ، وقد تكونت الاستبانة في صورتها النهائية من ثلاثة محاور وبعدد من الفقرات بلغ مجموعها (56) فقرة موزعة على المحاور الثلاثة.

ثبات الأداة

عمل الباحث على استخراج معامل ثبات ألفا كرونباخ ، حيث تم توزيع الاستبانات على عينة استطلاعية قوامها (10) من أفراد العينة، وكان معامل الثبات 0.91 كما موضح بالجدول (4)

جدول (4) معامل الفاكرونباخ لعبارات الاستبانة

عدد الاستبانات	عدد العبارات	معامل الفاكرونباخ
10	56	0.91

يتضح من الجدول (2) أن معامل الثبات 0.91

الصدق الذاتي = معامل الثبات = 0.91 = 0.95

المعالجات الإحصائية:

تم إدخال البيانات وتحليلها باستخدام برنامج الحزم الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS). واستخدمت الأساليب الإحصائية لتحليل البيانات الأولية وحيث تمت معالجتها إحصائياً باستخدام:

1. التكرارات والنسب المئوية ، وعمل الجداول الوصفية والرسوم البيانية.
2. المتوسطات الحسابية والانحراف المعيارية، تم ترميز إجابات المبحوثين حتى يسهل إدخالها في جهاز الحاسوب للتحليل الإحصائي وذلك على النحو التالي:

جدول (5) يوضح تمثيل المتغيرات الوصفية بمتغيرات رقمية

العبارة	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
الرقم	5	4	3	2	1

وقد تم تصحيح المقياس المستخدم في البحث كالآتي:

الدرجة الكلية للمقياس هي مجموع درجات المفردة على العبارات $(\frac{5+4+3+2+1}{5})$ =3

والأوساط المرجحة لهذه الأوساط كما في الجدول التالي:

الجدول (6) يوضح الأوزان والأوساط المرجحة لخيارات إجابات أفراد العينة

الخيار	لا أوافق بشدة	لا أوافق	محايد	أوافق	أوافق بشدة
الوزن	1	2	3	4	5
المتوسط المرجح	1-1.79	1.8-2.59	2.6-3.39	3.4-4.19	4.20-5

3. لمعرفة مدى الدلالة الإحصائية للفروق بين استجابات المبحوثين استخدم اختبار (مربع كاي) وفق المعادلة:

$$كا^2 = مجـ \frac{(ك - ك\acute{})^2}{ك\acute{}}$$

ك : التكرار التجريبي أو المشاهد.

ك: التكرار النظري .

عرض ومناقشة النتائج :

عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بالفرض الأول :

للعقاب البدني في مدارس مرحلة التعليم الأساسي بعض إيجابيات من وجهة نظر المعلمين ؟ استخدم الباحث اختبار مربع كاي ،والمتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية

جدول (7) اختبار مربع كاي ، والمتوسطات الحسابية ، والانحرافات المعيارية ، لعبارات المحور الأول ايجابيات العقاب البدني

العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مربع كاي	درجات الحرية	الدلالة الإحصائية	التفسير	الاستنتاج
1. يؤدي إلى المحافظة على النظام المدرسي	3.98	1.25	57.795	4	0.000	دالة	أوافق
2. يجعل التلميذ يقدر القيم والالتزام بها	3.73	1.18	41.773	4	0.000	دالة	أوافق
3. يخلق في الطفل الشوق إلى نيل الثواب والحرص عليه	3.51	1.23	20.628	4	0.000	دالة	أوافق
4. من خلال العقاب البدني يدرك التلميذ حرص أهله على مصلحته	3.47	1.18	36.205	4	0.000	دالة	أوافق
5. يربي التلميذ على تحمل المسؤولية	3.69	1.18	41.793	4	0.000	دالة	أوافق
6. يجعل التلميذ يفكر في تبعات تصرفاته	4.05	.89	39.943	4	0.000	دالة	أوافق
7. يعالج المظاهر السالبة مثل الدلال الزاد والأنانية	3.78	1.21	44.667	4	0.000	دالة	أوافق
8. يفتح صفحات جديدة لتحسين السلوك	3.80	1.13	67.455	4	0.000	دالة	أوافق
9. يساعد على التمييز بين الخطأ والصواب علمياً	3.80	1.12	47.682	4	0.000	دالة	أوافق
10.يفتح باباً للتعلم بالممارسة العملية	3.36	1.26	26.966	4	0.000	دالة	محايد
11.يساعد التلميذ على إعادة الأمور إلى نصابها	3.73	1.14	48.767	4	0.000	دالة	أوافق
12.يعود التلميذ على الاعتذار عن أخطائه	3.94	1.14	55.977	4	0.000	دالة	أوافق
13.يساعد التلميذ على التعلم من	3.88	1.05	72.588	4	0.000	دالة	أوافق

أخطائه							
14.يدرك من خلال العقاب البدني أن العدل ميزان الحياة	3.81	1.26	37.795	4	0.000	دالة	أوافق
15.يدرك التلميذ أن العدل لا يتحقق إلا بتطبيق الثواب والعقاب	3.62	1.33	19.214	4	0.001	دالة	أوافق
16.يساعد على إيجاد الرقابة الخارجية الواعية	3.78	1.06	55.977	4	0.000	دالة	أوافق
17.يساعد على تهذيب التلميذ وإصلاحه	3.78	1.29	35.471	4	0.000	دالة	أوافق
المتوسط للمحور ككل	3.75	1.17					أوافق

يتضح من الجدول (7) ما يلي : كل العبارات في المحور الأول التي تعبر عن ايجابيات العقاب البدني لتلاميذ مرحلة التعليم الأساسي قد نالت موافقة المفحوصين عدا عبارة واحدة (المحايدون تجاهها أكثر ، وهي تعبر عن تعلم الممارسات العملية) وكان متوسط المحور (موافق)

عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بالفرض الثاني

:للعقاب البدني في مدارس مرحلة التعليم الأساسي سلبيات كثيرة من وجهة نظر المعلمين ؟ استخدم الباحث اختبار مربع كاي ، والمتوسطات الحسابية ، والانحرافات المعيارية ، وجدول (8) لعبارات المحور الثاني المحور الثاني : سلبيات العقاب البدني

العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مربع كاي	درجات الحرية	الدلالة الإحصائية	التفسير	الاستنتاج
1. يعجز العقاب البدني عن تشكيل سلوكيات جديدة	3.23	1.25	30.874	4	0.000	دالة	محايد
2. يساعد على كبت السلوك	3.36	1.23	27.140	4	0.000	دالة	محايد
3. نتائج العقاب البدني مؤقتة	3.35	1.34	9.929	4	.042	دالة	محايد
4. يساعد على اختفاء السلوك بوجود المعاقب ويظهر بغيابه	3.59	1.28	23.977	4	0.000	دالة	أوافق
5. يؤدي إلى تدهور العلاقات الاجتماعية	3.17	1.39	16.091	4	.003	دالة	محايد
6. يولد الكراهية والحقد	3.33	1.36	8.818	4	.066	غير دالة	
7. يحدث أحياناً أذىً بجسم التلميذ	3.65	1.41	28.250	4	0.000	دالة	أوافق
8. يؤدي إلى النفور والهروب من المدرسة	3.35	1.36	19.386	4	.001	دالة	محايد

9. يقلل من دافعية التلميذ للتعلم	3.05	1.35	24.322	4	0.000	دالة	محايد
10.يؤدي إلى إظهار سلوكيات عدوانية	3.29	1.37	13.302	4	.010	دالة	محايد
11.يؤدي إلى تخريب ممتلكات المدرسة	3.10	1.36	19.609	4	0.001	دالة	محايد
12.يجعل التلميذ جباناً	2.98	1.36	17.953	4	0.001	دالة	محايد
13.يجعل التلميذ ميالاً للعدوان	3.08	1.39	15.701	4	0.003	دالة	محايد
14.اتخاذ العنف وسيلة للتعامل مع الآخرين	2.91	1.35	20.295	4	0.000	دالة	محايد
15.يعود التلميذ على الشعور بالخوف	3.05	1.45	10.636	4	0.031	دالة	محايد
16.يفقد التلميذ الثقة بنفسه	3.03	1.41	13.632	4	0.009	دالة	محايد
17.يؤدي إلى الاكتئاب	2.82	1.30	30.977	4	0.000	دالة	محايد
18.يدفع التلميذ إلى ارتكاب جرائم	2.71	1.41	15.512	4	0.004	دالة	محايد
19.يؤدي إلى ضعف التحصيل الدراسي	2.73	1.40	14.349	4	0.006	دالة	محايد
20.يؤدي إلى النسيان السريع	2.77	1.33	31.448	4	0.000	دالة	محايد
21.يؤدي إلى عدم القدرة على حل المشكلات	2.73	1.31	42.837	4	0.000	دالة	محايد
22.يؤدي إلى كثرة أحلام اليقظة	2.83	1.32	9.614	4	0.04	دالة	محايد
23.يؤدي إلى سوء تمثيل المعلومات والمفاهيم	2.85	1.38	19.841	4	0.000	دالة	محايد
24.يؤدي إلى عدم الشعور بالأمن	2.90	1.40	26.046	4	0.000	دالة	محايد
25.يؤدي إلى اللامبالاة	2.89	1.35	24.782	4	0.000	دالة	محايد
26.يؤدي إلى الشعور بالفشل والإحباط	2.91	1.34	17.909	4	0.001	دالة	محايد
27.يؤدي إلى سوء التوافق مع الآخرين	2.87	1.43	14.349	4	0.006	دالة	محايد
28.يؤدي إلى زيادة الشغب	2.86	1.40	21.442	4	0.000	دالة	محايد

29.يؤدي إلى العناد والتمرد وعدم الطاعة	2.93	1.41	12.605	4	0.013	دالة	محايد
30.يؤدي إلى الخضوع المذل	2.88	1.40	12.568	4	0.014	دالة	محايد
31.يؤدي إلى اضطرابات في المعدة	2.86	1.37	11.908	4	0.018	دالة	محايد
32.يؤدي إلى احمرار وتورم في الجلد	2.91	1.41	13.402	4	0.009	دالة	محايد
33.يؤدي إلى سقوط الأسنان	2.51	1.32	21.908	4	0.000	دالة	محايد
34.يؤدي إلى تساقط الشعر	2.34	1.30	27.568	4	0.000	دالة	محايد
35.يؤدي إلى الفوضى وعدم الانضباط	2.39	1.29	27.227	4	0.000	دالة	محايد
المتوسط للمحور ككل	2.98	1.36					محايد

يتضح من الجدول (8) ما يلي : أن أكثر من 94 % من أفراد العينة موقفهم سلبي (محايد) فقط عبارتين نالت موافقتهم هما : (العقاب البدني يساعد في اخفاء السلوك في وجود المعاقب ويظهر في غيابه ، وأن العقاب البدني يحدث أذىً بجسم التلميذ . وهنالك عبارة واحدة غير دالة ، التي تعبر أن توليد الكراهية والحقد) .

عرض ومناقشة النتائج المتعلقة بالفرض الثالث جدول (9)

ضرورة إلغاء العقاب البدني في مرحلة التعليم الأساسي لكثرة سلبياته . وقد تم استخدام

اختبار مربع كاي ، والمتوسطات الحسابية ، والانحرافات المعيارية ، لعبارات المحور الثالث لتوضيح وجهة نظر المعلمين في العقاب البدني في مدارس مرحلة الأساس .

سلبيات العقلب البدني أكثر من إيجابياته ، لذا يجب إلغائه

العبارة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	مربع كاي	درجات الحرية	الدلالة الإحصائية	التفسير	الاستنتاج
1. سلبيات العقاب البدني أكثر من إيجابياته	3.00	1.50	25.512	4	0.000	دالة	محايد
2. إلغاء العقاب البدني ضرورة تربية	2.63	1.42	36.966	4	0.000	دالة	محايد
3. يجوز عقاب التلميذ بدنياً في الحالات التي تمس الشرف والأمانة	3.28	1.47	5.816	4	0.213	غير دالة	
4. إلغاء العقاب البدني في المدارس	3.31	1.52	10.279	4	0.036	دالة	محايد
المتوسط للمحور ككل	3.06	1.48					محايد

يتضح من الجدول (9) ما يلي : أن أفراد العينة مترددون في اتخاذ موقف واضح تجاه العقاب البدني لتلاميذ مرحلة التعليم الأساسي

جدول التالي رقم (10) مقارنة بين وجهة نظر المعلمين في سلبيات وإيجابيات العقاب البدني في مدارس مرحلة التعليم الأساسي

نوع العبارة	العدد	أوافق بشدة	أوافق	محايد	لا أوافق	لا أوافق بشدة
تشير إلى الإيجابيات	17		16	1		
تشير إلى السلبيات	35		2	33		

رغم موافقة المعلمين أن هنالك إيجابيات (16) لكنهم مترددون في شأن السلبيات وهذا يوافق استجاباتهم لعبارات المحور الثالث إذ موقفهم في هذا المحور محايد تجاه السلبيات , رغم أن عدد السلبيات أكثر من الإيجابيات (35 سلبية مقابل 17 إيجابية)

يرجع الباحث أن موقف المعلمين المحايد تجاه إلغاء العقاب البدني وسلبياته إلى أثر الثقافة القومية عليهم إذ يسمح الإسلام بالعقاب البدني في بعض الحالات ، ورغم أن القانون يمنع العقاب البدني ، إلا أن العقاب البدني لا زال يمارس في مدارس التعليم الأساسي في السودان ،ويجد القبول من أولياء الأمور . وتتفق اتجاهات المعلمين المحايدة تجاه العقاب البدني في هذا البحث مع اتجاهات معلمات رياض الأطفال في الأردن التي جاءت في دراسة السورطي(2003 م) ، وتختلف نتائج البحث مع نتائج دراسة الحارثي (1991 م) إذ أن اتجاهات أولياء الأمور والمعلمين في مكة المكرمة تعارض استخدام العقاب البدني في المدارس ، ويدعم هذا الاتجاه المعارض نتائج دراسة الهاجري (1993 م) التي أشارت أن أغلب رجالات التربية يرون عدم جدوى العقاب البدني في تعديل سلوك التلاميذ . ويمضي دراسة مزعل وسعدون (2010 م) إلى تعضيد سلبية العقاب البدني إذ جاءت نتائجها تشير أن هنالك علاقة بين أساليب العقاب الوالدية والسلوك العدواني للتلاميذ فكلما زادت حدة أساليب العقاب الوالدية زاد السلوك العدواني للأطفال ، بينما دراسة ذهبية (2011 م) تناقض نتائج دراسات السابقة الذكر حيث نتيجة دراسة ذهبية تنفي وجود علاقة بين العقاب الجسمي أو العقاب المعنوي والسلوك العدواني للتلاميذ ، يؤيد دراسة بوظفان وزقرور (2019 م) العقاب البدني حيث أشارت نتائجها إلى أن المعلمين يرون أن لعقاب الجسدي يؤدي أحياناً إلى زيادة النتائج الدراسية للتلاميذ . فهذا التعارض في النتائج يوضح أن هنالك صراع بين الثقافة الغربية الوافدة والثقافة الإسلامية المتعمقة في وجدان الشعوب العربية لم تستقر بعد ، وهذا له أثر على اتجاهات المعلمين وأولياء الأمور . كما أن نتائج دراسى أبو عاقلة (2015 م) التي تشير إلى أن إلغاء العقاب البدني يؤدي إلى لجوء المعلم إلى العقاب اللفظي وهو أسلوب غير تربوي فقد تساعد هذه النتيجة في تفسير تحفظ المعلمين في هذا البحث وميلهم نحو الحياد إذ كلا الدراستين في نفس البيئة وفي ولايات متجاورة (ولاية الخرطوم وولاية النيل الأبيض في السودان) .

النتائج :

1- المعلمون في مرحلة التعليم الأساسي في مدينة الدويم بجمهورية السودان يوافقون على أن هنالك إيجابيات للعقاب البدني حسب نتيجة تحليل جدول رقم (7) .

2- المعلمون في مرحلة التعليم الأساسي في مدينة الدويم بجمهورية السودان يتخذون موقفاً محايد أتجاه سلبيات العقاب البدني التي عرضت عليهم حسب تحليل جدول (8) .

3– المعلمون في مرحلة التعليم الأساسي في مدينة الدويم بجمهورية السودان يتخذون موقفاً محايداً تجاه ضرورة إلغاء العقاب البدني في مرحلة التعليم الأساسي . وكذلك أن سلبيات العقاب البدني أكثر من إيجابياته ، حسب تحليل جدول (9) .

المقترحات :

إجراء دراسة حول أثر العقاب البدني على التلاميذ في مراحل التعليم العام ، ويشترك فيها فريق مكون من اختصاصيين في مجال علم النفس ، وعلم الاجتماع ، والعلوم التربوية ، ودراسات إسلامية ، وتنحى الدراسة منحى تجريبي وتستغرق سنوات ، وتتم هذه الدراسة في عدة دول عربية في وقت واحد ، ولو تبناها اليونسكو أو ألسكو أفضل .

التوصيات :

ادخال مقرر حول الثواب والعقاب في مراحل التعليم في برنامج كليات التربية

المراجع

- أبودف , محمود . خليل (1999م). مشكلة العقاب البدني في التعليم المدرسي وعلاجها في ضوء التوجيه التربوي الإسلامي . مجلة الجامعة الإسلامية . المجلد السابع . العدد الأول.
- أبوعاقلة ، أحمد . الريح . يوسف (2015 م) . العقاب البدني واللفظي في ميزان الإدارة المدرسية (دراسة ميدانية في محلية الخرطوم) .مجلة الدراسات التربوية . العدد الرابع . جامعة أفريقيا العالمية
- البشير ، عمر . (8 ديسمبر 2016 م). العقاب البدني alaraby.co.uk
- بوظغان ، روقية . ، زقرور ، ريمة . (2019 م) العقاب المدرسي وعلاقته بالتحصيل الدراسي للتلاميذ من وجهة نظر المعلمين . رسالة ماجستير . كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية . جامعة مُحَّد الصديق بن يحي جيجل .
- تهاني .سالم (6يونيو 2008) . ضرب الأطفال وسيلة هدم أم بناء. www.alukah.net
- الجمعية العامة للأمم المتحدة (2006م) .تعزيز حقوق الأطفال وحمايتها . تقرير الأمين العام .
- الحارثي ، زايد . عجير . (1991 م) . اتجاهات المعلمين وأولياء الأمور في مدينة مكة المكرمة نحو العقاب البدني وعبلقتها ببعض المتغيرات المستقلة . حولية كلية التربية . العدد الثامن ، جامعة قطر . ص 397 – 429 .
- الهاجري ، عبدالله .(1993 م) . ضبط السلوك الطلابي في الفصول الدراسية . مجلة دراسات تربوية المجلد الثامن . العدد (55) . ص 119- 148 .

- الحارثي ، زايد . عجير . (1991 م) . اتجاهات المعلمين وأولياء الأمور في مدينة مكة المكرمة نحو العقاب البدني وعبلقتها ببعض المتغيرات المستقلة . حولية كلية التربية . العدد الثامن ، جامعة قطر . ص 397 – 429 .

- ذهبية ، العربي ، قدري (2011) . العقاب الجسدي والمعنوي المدرسيين وتأثيرهما على ظهور السلوك العدواني لدى التلميذ المتمدرسعلى مستوى التعليم المتوسط ومستوى التعليم الثانوي , رسالة ماحستير . غير منشورة .كلية اللآداب والعلوم الإنسانية, وزارة التربية والبحث العلمي "
- الزغبي , احمد . محمد (2002 م) . الأمراض النفسية والمشكلات السلوكية والدراسية . دار الزهران .
- سلوى ، عتمان .الصديق وآخرون (2002) . مناهج الخدمة الاجتماعية في المجال المدرسي ورعاية الشباب .المكتب الجامعي الحديث .
- السورطي ، يزيد . عيسى (2003 م) . اتجاهات معلمات رياض الأطفال في الأردن نحو العقاب البدني . مجلة جامعة دمشق . المجلة (19) . العدد الأول . ص 183 – 217 .
- صالح ، علي . عبد الله . عبد الرحيم (2008) .العقاب المدرسي الطريق للهروب من المدرسة . مجلة الحوار المتمدن . العدد 48 .
- علوان ، عبد الله . ناصح (1985) . تربية الأولاد في الإسلام, ط8 ، ج 2 .
- المركز القومي للمناهج والبحث التربوي (2013 م) . الوثيقة العامة للمناهج . وزارة التربية والتعليم .
- مزعل ، فاضل . عبد الزهرة ، سعدون ، حسن . محسن (2010م) . علاقة السلوك العدواني بأساليب العقاب الوالدية لدى تلاميذ الصف السادس الابتدائي . مجلة أبحاث البصرة (للعلوم الإنسانية) . المجلد (35) . العدد الثاني . ص133 – 147 .
- ملك ، محمد . بدر (2009) .خير الأمور أوسطها , التوجيه الثواب أم العقاب . الصندوق القومي للتنمية العلمية والاجتماعية للأوقاف .
- الهاجري ، عبدالله .(1993 م) . ضبط السلوك الطلابي في الفصول الدراسية . مجلة دراسات تربوية المجلد الثامن . العدد (55) . ص 119- 148 .
-

المراجع الأجنبية

- Sturat, N. hart (2005). Eliminating corporal punishment, the way forward. unisco.

_ United nations (2012) Global initiative to end all corporal punishment of children .

تطور الثقافة المرورية لدى الأطفال

م. اسماء عباس عزيز الدليمي

مركز أبحاث الطفولة والأمومة

قسم أبحاث الطفولة - جامعة ديالى - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

seisben@gmail.com

009647718154334

009647729079707

الملخص

نتيجة لكثرة الحوادث التي تحدث للأطفال في الطرقات والشوارع وانتشار الدراجات الهوائية والكهربائية والنارية والعجلات الصغيرة وضعف الوعي بالثقافة المرورية ولأجل ان نخلق أجيال واعين وايجابيين لانهم القاعدة الأساس لبناء المجتمع السليم ارتأت الباحثة القيام بهذا البحث للإجابة عن التساؤلات الآتية: التعرف على مستوى الثقافة المرورية لدى الأطفال تبعاً لمتغير العمر (5-10) سنوات ومتغير النوع (ذكور – اناث)، والتعرف على المسار التطوري للثقافة المرورية لدى الاطفال تبعاً لمتغير العمر، ولأجل ذلك تم اعداد اختبار مصور من صور واقعية للأطفال في شوارع وطرقات وعجلات حقيقيين يمارسون سلوكيات صحيحة وأخرى خاطئة احتوى الاختبار (14) فقرة وبتصحيح (صفر، 1)، واتبعت الباحثة المنهج الوصفي منه الطريقة المستعرضة لتطور النمو، وتم استخراج الصدق والثبات للاختبار وطبق على عينة البحث وخرج البحث بنتائج ان هنالك ثقافة مرورية لدى عينة البحث وهي تتطور بنمو أعمارهم وأوصى البحث بأهمية التطبيق العملي لتلك السلوكيات وعدم الاكتفاء بالمعرفة النظرية، كما اقترح البحث اجراء دراسة تجريبية للأطفال وبالتعاون مع مديرية المرور للتوعية والتثقيف عملياً والتحقق من فاعلية البرنامج.

الكلمات المفتاحية : التطور – الثقافة المرورية – الأطفال

The development of traffic culture among children

M. Names Abbas Aziz Al-Dulaimi

Childhood and Motherhood Research Center

Childhood Research Department – University of Diyala –

Ministry of Higher Education and Scientific Research

Abstract

As a result of the many accidents that happen to children in the roads and streets, the spread of bicycles, electric and motorcycles, small wheels and the lack of awareness of traffic culture and in order to create conscious and positive generations because they are the basic base for building a healthy society, the researcher decided to do this research to answer the following questions: Identify the level of traffic culture in children according to the age variable (5-10) years and the gender variable (males - females), and identify the developmental path of traffic culture in children according to the age variable, and for this reason a test was prepared Photographer of realistic pictures of children in the streets, roads and wheels real practicing right and wrong behaviors The test contained (14) paragraphs and correction (zero, 1), and the researcher followed the descriptive approach from it the way of reviewing the development of growth, and the honesty and stability of the test was extracted and applied to the research sample and the research came out with the results that there is a traffic culture in the research sample and it develops with the growth of their ages and the research recommended the importance of practical application of those behaviors and not content with theoretical knowledge, the research also suggested conducting an experimental study for children and in cooperation with Directorate of Traffic to raise awareness and education practically and verify the effectiveness of the program.

الفصل الأول

التعريف بالبحث

اولاً: مشكلة البحث

بسبب كثرة الحوادث التي تحدث للأطفال في الشوارع والطرقات وانتشار الدراجات الهوائية والنارية والكهربائية وضعف الوعي بالثقافة المرورية وكيفية التصرف في الشوارع وداخل السيارات والعجلات المختلفة ارتأت الباحثة القيام بدراسة هذا البحث على أطفال محافظة ديالى للتعرف على نسبة وجود الثقافة المرورية لديهم وهل تتطور بمرور العمر (ان وجدت)؟ وهل تختلف الثقافة المرورية عند الذكور عنها لدى الاناث؟

ثانياً: – أهمية البحث

- **نظرياً: –**

1. تنطلق أهمية البحث من أهمية مرحلة الطفولة باعتبارها القاعدة الأساس لتكوين الشخصيات السليمة الإيجابية المنتجة للمجتمع.
2. كما ان للثقافة المرورية أهمية في اكساب الأطفال المواقف الصحيحة في الشارع والطرقات ووسائل النقل وحفظ سلامتهم من أي حوادث.

- **تطبيقياً: –**

1. يعتبر اختبار الثقافة المرورية لدى الأطفال الأول من نوعه صورياً وعلمياً.
2. يمكن تطبيق الاختبار على اعمار اكبر من عينة البحث ومن أي شخص كان.

ثالثاً: – اهداف البحث

- يهدف البحث الحالي الى التعرف على مستوى الثقافة المرورية لدى الأطفال تبعاً لمتغير:

أ. النوع (ذكور – اناث)

ب. العمر (6، 8، 10) سنوات او (5، 7، 9، 11) سنوات

- تتبع المسار التطوري للثقافة المرورية لدى الأطفال.

رابعاً: – حدود البحث

يقتصر البحث الحالي على عينة التلاميذ في المدارس الابتدائية والأطفال في رياض الأطفال في مركز قضاء بعقوبة لدراسة متغير الثقافة المرورية للعام الدراسي 2021 – 2022م.

خامساً: – مصطلحات البحث

- التطور: هو مجموعة من المتغيرات المتتابعة التي تسير حسب أسلوب مترابط ونظام متكامل والتي تظهر في كل من الجانب التكويني والوظيفي للكائن الحي (أبو غزال، 2006، ص5).

- الثقافة المرورية: هي سلوكيات للمحافظة على نظام المرور بهيئة عناصر ثقافية صغرى تتكون من الافراد والطرق والعجلات والأنظمة المرورية.
- الطفل: هو كل فرد لم يبلغ الثامنة عشر من عمره (منظمة اليونيسف العالمية).

الفصل الثاني

إطار النظري ودراسات سابقة

اطار نظري: ويتضمن في البحث الحالي:

ما هي المكونات المرورية:

الثقافة: هي مجموعة من سلوكيات الافراد وتفاعلهم وتميز العنصر البشري عن باقي الكائنات وهي مكتسبة بالتعلم من جيل الى جيل وصفة بارزة لكل مجتمع عن غيره.

السلامة المرورية: هي الوقاية والحد من وقوع الحوادث المرورية ضماناً لسلامة الانسان وممتلكاته وحفاظه على امن البلاد ومقوماته البشرية والاقتصادية.

الوعي المروري: هو اليقظة الحسية والمعنوية والمعرفية والالمام الواسع بكل ما يتعلق بالمرور من مركبة وطريق واشارات وأنظمة وقوانين وغيرها مما ينعكس ايجاباً على الشخص وحسن قيادته ومراعاته للأنظمة المرورية المختلفة.

(الجلامدة، ، ص1).

أوائل مرورية:

- تم تثبيت اول لوحة تسجيل بواسطة شرطة المرور الفرنسية (1892).
- اول قانون مرور تم تشريعه في بريطانيا وسموه تشريع قانون المركبات البريطاني وهذا أيضا كان يسمى قانون العلم الأحمر (1885)، هذا القانون يتطلب ثلاثة اشخاص للحضور بالشارع الأول يمشي في الشارع والثاني يمشي على الرصيف المطل على نهر الشارع والثالث لإشعار المركبات القادمة بعملية الحركة.
- اول إشارة مرورية ضوئية بالعالم نصبت في (ديترويت) في الولايات المتحدة الامريكية (1919)، وأول إشارة مرور تم تشيدها في بريطانيا كانت في مدينة (ولفرهانتن) عام (1928) مع ذلك لم تصل الإشارة الضوئية الى لندن حتى عام (1930).
- اول شرطية مرور استخدمت للمراقبة والسيطرة على حركة المرور في الشارع كان ذلك في باريس عام (1964) وفي الهند استخدمت المرأة للعمل شرطية مرور في الشارع عام (1989) (أرشيف مديرية مرور محافظة ديالى).

لمحات عن مديرية مرور محافظة ديالى:

تأسست مديرية مرور محافظة ديالى في خمسينيات القرن الماضي وكانت على شكل معاونية تابعة الى مديرية شرطة محافظة ديالى حيث كانت تباشر واجباتها بتنظيم حركة السير والمرور في مدينة بعقوبة فقط ولم يكن آنذاك زخم مروري في شوارع المدينة وعدد المركبات محدود، وفي عام (1973) انفصلت المعاونية لتصبح مديرية مرور محافظة ديالى ومع تطور المجتمع اتسعت دائرة

صلاحيات المديرية لتشمل الاقضية الأخرى والنواحي التابعة لها، اما الان فتقوم المديرية بواجبات واسعة في مجال تنظيم حركة السير والمرور بكافة المدن والطرق الخارجية في المحافظة وكذلك تقوم مفارزها المنتشرة في الداخل والخارج بمتابعة المركبات المطلوبة والمسروقة عن طريق التدقيق بقاعدة بيانات بنظام الحاسبة المحمولة، كما تقوم بإنجاز كافة المعاملات المرورية التي تتعلق بتسجيل وبيع وشراء المركبات والدراجات وبتاريخ شهر شباط من عام (2011) تم افتتاح مشروع التسجيل الحديث والذي يقوم بإصدار اجازات السوق وتسجيل المركبات وطبع اجازات تسجيل المركبات ولوحاتها بنظام عالي الدقة وبتكنولوجيا عالمية معتمدة في اكثر الدول المتطورة (أرشيف مديرية مرور محافظة ديالى).

اهداف الثقافة المرورية:

1. ايضاح قوانين وانظمة المرور.للافراد
2. تصحيح سلوك الافراد بما يتوافق مع انظمة المرور
3. حث الاسرة بتعليم وتاهيل اطفالهم مروريا
4. حث المؤسسات التربوية على التوعية المرورية للافراد
5. تعريف الاطفال باهم المخاطر التي قد يتعرضون لها في الشارع والطريق ان لم يلتزمو بتعليمات المرور
6. التنسيق بين الجهات الحكومية والاهلية للتوعية المرورية لكافة افراد المجتمع
7. ابراز جهود الأجهزة المختصة للحد من الحوادث المرورية.
8. التقليل من وقوع حوادث السير وما تتركه من خسائر بشرية ومادية هائلة تؤثر على سلامة افراد المجتمع واقتصاد الوطن.
9. خلق تفاهم واحترام متبادل بي المواطن وشرطي المرور وترسيخ مبدأ المسؤولية المشتركة للحد من الحوادث.

(الجلامدة، بدون، ص3)

النظريات التي فسرت تطور الثقافة:

نظرية بياجيه:

1. مرحلة (صفر – 5 سنوات): يتميز أطفال هذه المرحلة بفهمهم القليل للقضايا الأخلاقية والاجتماعية فهم يعدلون ويغيرون اعتباطاً قواعد اللغة لتحقيق الفوز.
2. مرحلة (5 – 10 سنوات): وهي مرحلة التبعية بالعمل تحت سلطة الاخرين فالأطفال يعتقدون ان القواعد هي من طبع أصحاب السلطة كالوالدين والمعلمين وهي غير قابلة للتغيير وتتطلب الطاعة التامة بالإضافة الى ذلك يستند الأطفال في حكمهم على سوء التصرف على النتائج المادية دون الاخذ بالحسبان النية.
3. مرحلة (10 – البلوغ): بحكم الأطفال في هذه المرحلة على سلوك الاخرين مستندين على نياتهم وليس على نتائج السلوك، ولان الثقافة المرورية هي طريقة تفكير ومجموعة قيم ومفاهيم وعادات اجتماعية وخلقية... الخ لذا ستتبنى الباحثة نظرية بياجيه في تفسير النتائج (أبو زغلول، 2007، ص274-275).

دراسات سابقة:

لم تجد الباحثة أي دراسة لمتغير الثقافة المرورية وصفياً او تطورياً لدى الأطفال سواء على مستوى محلي او دولي.

الفصل الثالث

منهجية البحث واجراءاته

منهج البحث

المنهج الوصفي هو المتبع في دراسة هذا البحث ومنه دراسات النمو التطورية المستعرضة والمتضمنة قياس متغير ما خلال اعمار عدة ثم في نفس الزمن.

مجتمع البحث

يتكون مجتمع البحث الحالي من (67990) من تلامذة المرحلة الابتدائية في مدارس قضاء بعقوبة يبلغ عدد الذكور (30267) تلميذ وعدد الاناث (37723) تلميذة مفصلين حسب العمر اذ بلغ عدد التلامذة الذكور والاناث بعمر (6) سنوات (32116) وبعمر (8) سنوات (28162) وبعمر (10) سنوات (28864) وبعمر (5) سنوات (563) للعام الدراسي 2021 – 2022.

عينة البحث

بلغ عدد عينة البحث (80) طفل بواقع (20) لكل عمر (5 ، 6 ، 8 ، 10) سنوات وقد اختيروا بطريقة عشوائية.

أداة البحث

بعد اطلاع الباحثة على مجموعة من الادبيات الخاصة بمتغير الثقافة والسلامة والوعي المروري قدمت سؤال مفتوح لـ (20) من رجال المرور و(20) من أولياء الأمور تضمن: ما هي السلوكيات الخاطئة والصحيحة التي يقوم بها الأطفال في السيارة والشارع والطرقات؟، وبعد جمع الإجابات اعدت الباحثة مقياس من (14) فقرة تمثل تلك السلوكيات وتم تصويرها مع أطفال ورجال المرور فأصبح مقياس مصور بتصحيح موضوعي (صح، وخطأ) (صفر، 1)، وتم عرضه على مجموعة من الخبراء الثبات والصدق الظاهري له تم استخراج صدق المحتوى والبناء له باستخدام القوة التمييزية لفقرات المقياس وعلاقة الفقرة بالدرجة الكلية للمقياس وكما موضح في الجداول.

الجدول (1)

القوة التمييزية لفقرات مقياس الثقافة المرورية باستعمال أسلوب المجموعتين المتطرفتين

رقم الفقرة	المجموعة العليا		المجموعة الدنيا		القيمة التائية المحسوبة	مستوى الدلالة (0,05)
	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوسط الحسابي	الانحراف المعياري		
1	0,9268	0,26365	0,3659	0,48765	6,480	دالة
2	0,9024	0,30041	0,1463	0,35784	10,362	دالة
3	0,8293	0,38095	0,1951	0,40122	7,339	دالة
4	0,7317	0,44875	0,2250	0,42290	5,228	دالة
5	0,8049	0,40122	0,2683	0,44857	5,709	دالة
6	0,8780	0,33129	0,9024	0,30041	- 0,349	غير دالة
7	0,8537	0,35784	0,2195	0,41906	7,369	دالة
8	0,8293	0,38095	0,4878	0,50606	3,452	دالة
9	0,7073	0,46065	0,3902	0,49386	3,006	دالة
10	0,8049	0,40122	0,3659	0,48765	4,452	دالة
11	0,8537	0,35784	0,3171	0,47112	5,808	دالة
12	0,9512	0,21808	0,5122	0,50606	5,101	دالة
13	0,7805	0,41906	0,4146	0,49878	3,592	دالة
14	0,1707	0,38095	0,1951	0,40122	- 0,282	غير دالة

***القيمة التائية الجدولية تساوي (1,96) عند مستوى دلالة (0,05) وبدرجة حرية (80)**

المجموعة العليا عددها 41 والدنيا كذلك

الجدول (2)

علاقة الفقرة بالمقياس الكلي

رقم الفقرة	معامل ارتباط الفقرة بالدرجة الكلية	الدلالة	رقم الفقرة	معامل ارتباط الفقرة بالدرجة الكلية	الدلالة
1	0,547	دالة	10	0,607	دالة
2	0,645	دالة	11	0,660	دالة
3	0,591	دالة	12	0,499	دالة
4	0,522	دالة	13	0,547	دالة
5	0,626	دالة	14	0,064	غير دالة
6	0,055	غير دالة			
7	0,623	دالة			
8	0,473	دالة			
9	0,556	دالة			

القيمة الجدولية (0,128) عند مستوى دلالة (0,05), ودرجة حرية (148)

الجدول (3)

المؤشرات الإحصائية لمقياس

المؤشرات الإحصائية الوصفية	قيمتها
الوسط الحسابي Mean	9,7584
الوسيط Median	11,000
المنوال Mode	12,00
الانحراف المعياري Std.Deviation	3,66991
التباين Variance	13,468
الالتواء Skewness	- 1,049
التفرطح Kurtosis	0,126
المدى Range	13,00
اقل درجة Minimum	1,00
أعلى درجة Maximum	14,00

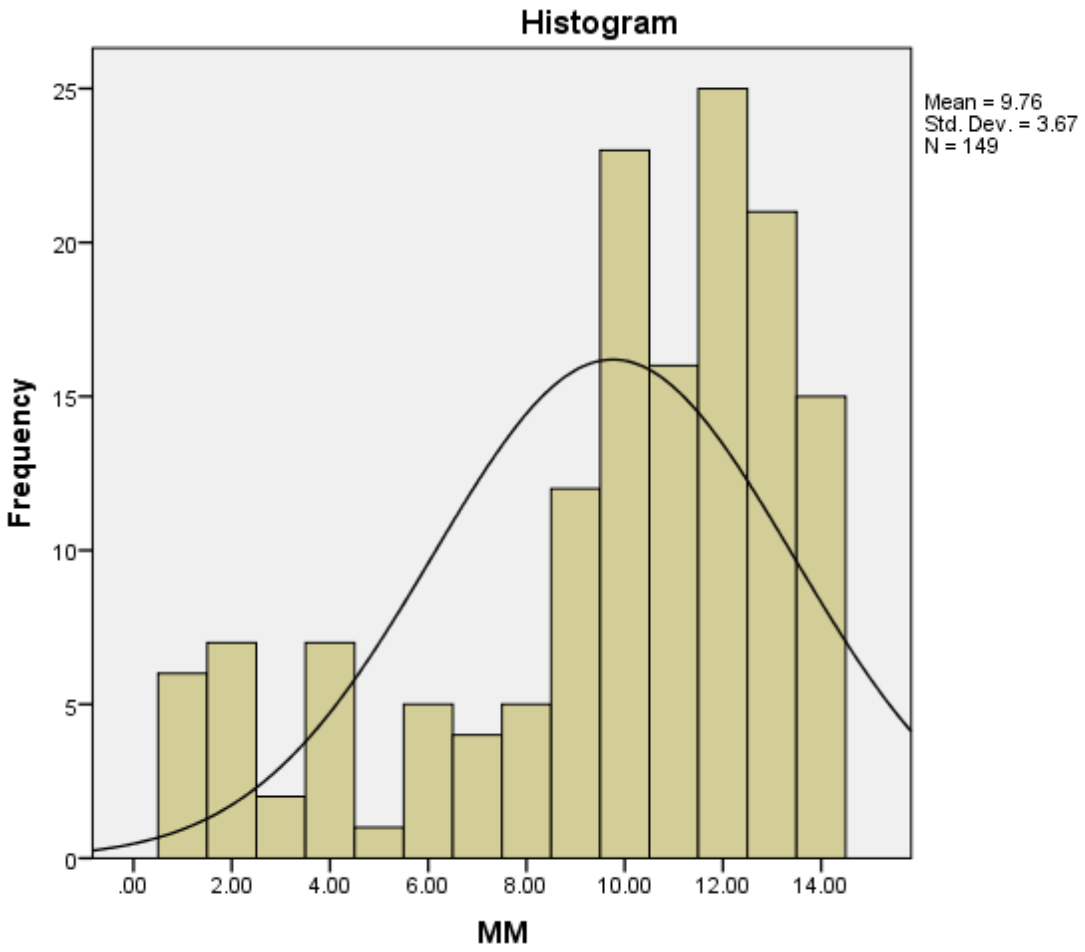

- **الثبات Reliability** :

ولحساب معامل الثبات استخدمت الباحثة طريقة:

طريقة إعادة الاختبار Test-Retest Method :

بلغت قيمة معامل الارتباط (0,92) وهذا معامل ارتباط جيد .

الفصل الرابع

عرض النتائج وتفسيرها

- **الهدف الأول : التعرف على الثقافة المرورية لدى الأطفال تبعاً لمتغيرات (العمر , الجنس)**

أ- العمر (5,6,8,10) سنوات

تم التحقق من نتائج البحث بالتعرف على اهدافه كما موضحة بالجدول .

الجدول (4)

الوسط الحسابي والانحراف المعياري والوسط الفرضي والقيمة التائية لمتغير العمر

الاعمار	العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوسط الفرضي	القيمة التائية t		الدلالة (0,05)
					المحسوبة	الجدولية	
5	20	7,700	0,65695	7	4,765	2,08	دالة
6	20	9,000	0,64889		13,784		دالة
8	20	10,950	0,88704		19,914		دالة
10	20	13,750	0,44426		67,949		دالة

نلاحظ من الجدول أعلاه الاتي :

1- ان الأطفال بعمر (5) سنوات يتصفون بثقافة مرورية .

2- ان الأطفال بعمر (6) سنوات يتصفون بمستوى جيد من الثقافة المرورية .

3- ان الأطفال بعمر (8) سنوات يتصفون بمستوى جيد جداً من الثقافة المرورية .

4- ان الأطفال بعمر (10) سنوات يتصفون بمستوى عالي من الثقافة المرورية .

ب-الجنس (ذكور, اناث)

, كانت النتائج كما موضحة في الجدول .

الجدول (5)

الوسط الحسابي والانحراف المعياري والوسط الفرضي والقيمة التائية لمتغير الجنس

الاعمار	الجنس	العينة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	المتوسط الفرضي	القيمة التائية t		الدلالة (0,05)
						المحسوبة	الجدولية	
5	ذكور	10	7,900	0,7378	7	1,395	2,22	غير دالة
	اناث	10	7,500	0,5270				
6	ذكور	10	9,100	0,7378		0,679		غير دالة
	اناث	10	8,900	0,5676				
8	ذكور	10	11,100	0,9944		0,747		غير دالة
	اناث	10	10,800	0,7881				
10	ذكور	10	13,800	0,4216		0,493		غير دالة
	اناث	10	13,700	0,4830				

نلاحظ من الجدول أعلاه الاتي :

1- ان الذكور والاناث متساوون في ثقافتهم المرورية. بعمر 5 سنوات

2- ان الذكور والاناث متساوون في ثقافتهم المرورية. بعمر 6 سنوات

3- ان الذكور والاناث متساوون في ثقافتهم المرورية. بعمر 8 سنوات

4- ان الذكور والاناث متساوون في ثقافتهم المرورية عند العمر 10 سنوات .

- **الهدف الثاني : التعرف على دلالة الفروق الإحصائية في الثقافة المرورية لدى الأطفال تبعاً متغيري (العمر والجنس)** . وكانت النتائج كما موضح بالجدول .

الجدول (6)

نتائج تحليل التباين الثنائي بتفاعل للتعرف على الفروق ذات الدلالة الإحصائية في الشخصية القيادية لدى الأطفال تبعاً لمتغيري (العمر , الجنس)

مصدر التباين	مجموع المربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	النسبة الفائية	الدلالة
العمر	415,300	3	138,433	298,419	دالة
الجنس	1,250	1	1,250	2,695	غير دالة
العمر* الجنس	0,250	3	0,083	0,180	غير دالة
الخطأ	33,400	72	0,464		
الكلي	9020,000	80			

أظهرت نتائج تحليل التباين الثنائي المعطيات الاتية :

أ) العمر : وجود فروق ذات دلالة إحصائية تبعاً لمتغير العمر, ولمعرفة دلالة الفروق لصالح أي عمر فقد استعملت الباحثة اختبار شيفيه للمقارنات البعدية فظهرت النتائج كما مبين في الجدول .

الجدول (7)

مستوى الدلالة الإحصائية لعينة البحث

رقم المقارنة	المقارنة الثنائية	العدد	المتوسط الحسابي	قيمة شيفيه المحسوبة	قيمة شيفيه الجدولية	مستوى دلالة (0,05)
1	5سنوات	20	7,700	1,3	0,94	دالة لصالح6سنوات
	6 سنوات	20	9,000			
2	5سنوات	20	7,700	3,25	0,94	دالة لصالح 8 سنوات
	8 سنوات	20	10,950			
3	5سنوات	20	7,700	6,05	0,94	دالة لصالح 10 سنوات
	10 سنوات	20	13,750			
4	6سنوات	20	9,000	1,95	0,94	دالة لصالح 8سنوات
	8سنوات	20	10,950			
5	6سنوات	20	9,000	4,75	0,94	دالة لصالح10سنوات
	10سنوات	20	13,750			
6	8سنوات	20	10,950	2,8	0,94	دالة لصالح10 سنوات
	10سنوات	20	13,750			

يتضح من الجدول أعلاه وجود فروق بين الاعمار ولصالح العمر الأكبر, أي ان عينة البحث لديهم مسار تطوري إيجابي في الثقافة المرورية .

ب) تبين عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية تبعاً لمتغير الجنس.

ج)العمر* الجنس : تبين انه ليس هناك فروق ذات دلالة إحصائية تبعاً للتفاعل بين العمر* الجنس .

الاستنتاجات

هناك تطور في الثقافة المرورية لدى الأطفال وهي متزايدة بتطور العمر.

التوصيات

لابد من التطبيق العملي لتلك الثقافة وعدم الاكتفاء بمعرفتها نظرياً.

المقترحات

اجراء دراسة تجريبية للأطفال بالتعاون مع مديرية المرور للتوعية والتثقيف عملياً والتحقق من فاعلية البرنامج.

المصادر

- أبو غزال، معاوية محمود (2006)، نظريات التطور الإنساني وتطبيقاتها التربوية، دار المسيرة، عمان، الأردن.

- الجلامدة، فرح (بدون)، التوعية المرورية (الثقافة المرورية) واثرها للحد من الحوادث المرورية، إدارة السير المركزية، قسم الدراسات، الأردن.
- الخلف، تهاني، واخرون (2015)، فاعلية برنامج تدريجياً لإكساب مفاهيم السلامة المرورية لدى طلاب مرحلة التعليم الابتدائي في المنطقة الشرقية في المملكة العربية السعودية، مجلة كلية التربية، جامعة الازهر، عدد (162)، جزء 4 يناير.

مقياس الثقافة المرورية لدى الاطفال

1- اذا كنت داخل السيارة و بيدك نفايات هل؟

تضعها في كيس قرب قدمك **ام** **ترمي النفايات في الشارع**

2- عند صعودك للسيارة هل؟

تجلس في الخلف وتلبس حزام الامان **ام** **تجلس بين والديك وتلعب بازرار السيارة**

3- وانت في السيارة هل ؟

تجلس بأدب في المقعد الخلفي للسيارة ام تخرج رأسك وجسدك من نافذة السيارة

4- اذا كان والدك يخرج السيارة من البيت هل؟

تقف بجانب الباب بعيداً عن السيارة ام تقف وتلعب خلف السيارة

5- ان مرت سيارة حمل او ستوتة او دراجة من جانبك هل؟

تتركها ولا شأن لك بها ام تركض خلفها و تتمسك بها

6- عند عبورك الشارع مع والديك او احد الكبار هل؟

تمسك بأيديهم و تمشي معهم ام تتركهم وتعبر الشارع بسرعة لوحدك

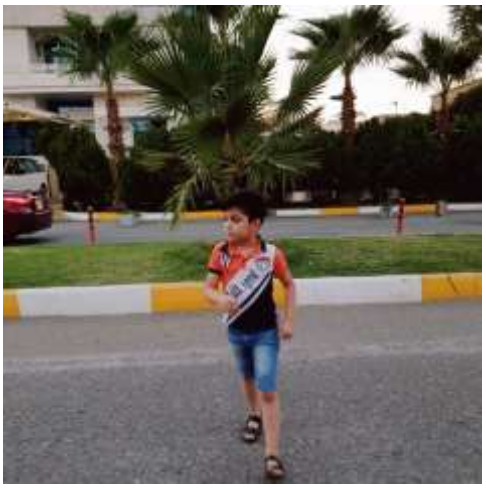

7- اذا اردت عبور الشارع هل؟

تنتبه وتعبر من الاماكن المخصصة لعبور المشاة ام لا تنتبه وتعبر من اي مكان في الشارع

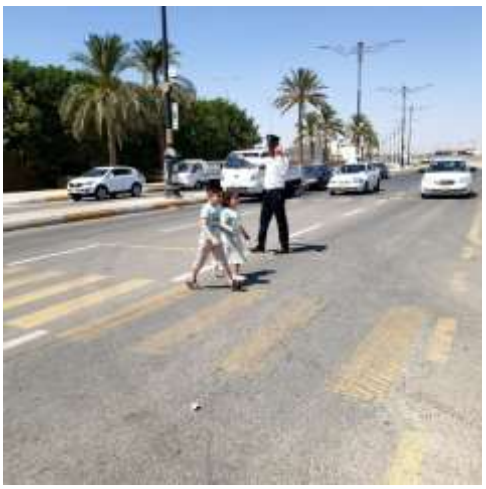

8- اذا اردت عبور الشارع من تقاطع او خط سير سريع هل؟

تطلب من شرطي المرور ان يساعدك في عبور الشارع ام تجازف وتعبر بين السيارت المسرعة

9- ان نصحك شرطي المرور عند عبور الشارع من المكان المخصص هل ؟

تستمع لقوله وتعبر من اماكن العبور ام تعاند ولا تبعر من المكان المخصص

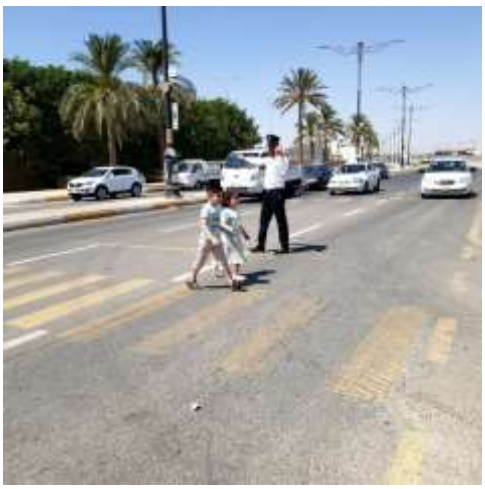

10- اذا اردت اللعب بالدراجة الهوائية او سكوتر او كرة او آي شئ خارج المنزل هل؟

تلعب في المتنزه واماكن مخصصة للعب ام تلعب بالشارع

11- وانت تتمشى خارج المنزل هل؟

تمشي على الرصيف ام تمشي وسط الشارع

12- عند عبور شارع خط سير سريع و يوجد جسر للمشاة هل؟

تعبر من خلال جسر المشاة ام تخاطر وتعبر وسط الشارع

13- ان كنت تعبر الشارع وبيدك موبايل هل ؟

تترك الهاتف وتعبر بأمان ومن ثم ترد على الاتصال ام لا تبالي للشارع وتتكلم بالهاتف وانت تعبر

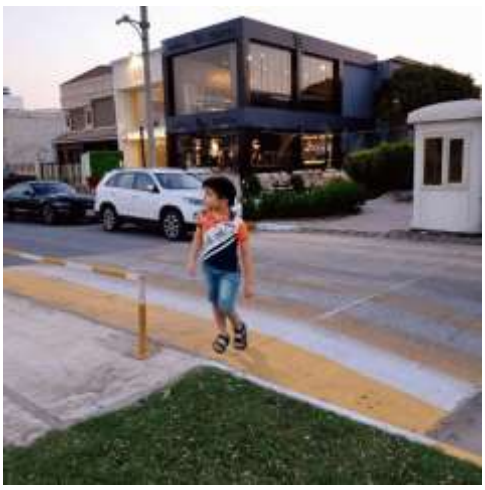

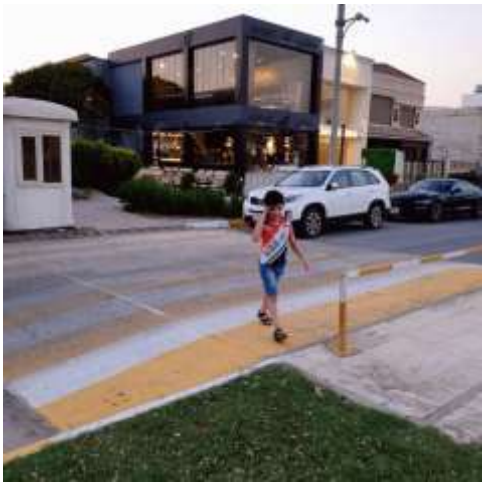

14- عند نزولك من السيارة هل ؟

تمر من امام السيارة ام تمر من خلف السيارة

تطبيق المعاهدات في الأنظمة الداخلية

صالحة عبد الله المقرحي

عضو هيئة تدريس بدرجة محاضر

كلية القانون/ قسم القانون الدولي

جامعة الزاوية

Ahmedkhiri12@gmail/.com

00212603077385

الملخص:

تهتم هذه الدراسة بموضوع مهم وهو نفاذ المعاهدات في الأنظمة الداخلية كونها تعد المصدر الأول والأهم للقانون الدولي، فهي تحتل مكانة مهمة تتميز بها، ولذا وجب البحث في العلاقة بينها وبين التشريعات والقوانين الداخلية وفي الكيفية التي تنفذ بها، كل ذلك كان من خلال التركيز على إشكالية مهمة تتمثل في معرفة الكيفية التي تنفذ بها المعاهدة في النظام القانوني الداخلي، ومعرفة قيمتها القانونية، وذلك من خلال اتباع المنهج الوصفي التحليلي لبيان مكانة المعاهدات في الهرم القانوني الداخلي، وقد توصلت الدراسة لعدد من النتائج أهمها اختلاف مواقف الدول حول نفاذ المعاهدات الدولية في أنظمتها الداخلية، كذلك اتجاه القضاء والعمل الدولي الحديث إلى منح الأولوية للمعاهدات الدولية على حساب تطبيق القواعد القانونية الداخلية، وتوصلت هذه الدراسة إلى عدد من التوصيات أهمها ضرورة إيجاد صيغة تكون في منتهى الفاعلية تتعلق بالمعاهدات الدولية تُدْرج ضمن مواد الدستور الوطني لأي دولة، وذلك بالنص صراحة على القيمة القانونية والإجراءات اللازمة لجعلها نافذة في أنظمة الدول الداخلية.

الكلمات المفتاحية: القانون الدولي– القانون الداخلي– المعاهدات – التصديق — النفاذ

Implementation of treaties in internal regulations

Salha Abduallah Almaqrahi
Lecturer
Faculty of Law/Department of International Law
Al-Zawiya University

Abstract:-
This study is concerned with an important topic, which is the enforcement of treaties in the internal system, as they are the first and most important source of international law. And it has a very important position, therefore, it is necessary to investigate the relationship between it and the legal legislation and internal laws, and how it will be implemented, all this was by focusing on an important problem and knowing its legal value, by following the descriptive analytical approach to show the status of treaties in the internal legal hierarchy, and the study reached several results, the most important of which are the different positions of countries on the enforcement of international treaties in their internal systems And the tendency of the judiciary and modern international action to give priority to international treaties at the expense of internal legal rules, and this study reached several recommendations, the necessity of finding a formula that is most effective related to international treaties to be included in the articles of the national constitution of any country, by expressly stating the legal value and the procedures necessary to make them enforceable in the internal systems of countries.

Keywords: international law, domestic law, treaties, ratification, enforcement

المقدمة

تشعبت العلاقات الدولية بين الدول تطورت بصورة كبيرة، ونتج عن ذلك أن كثيرا من الموضوعات التي كانت تعد من صميم موضوعات القانون الداخلي أصبحت تعالج عن طريق المعاهدات الدولية وهذا أدى الى زيادة التقارب والتداخل بين القانونين الدولي والداخلي وصعوبة تحديد العلاقة بينهما بين الوحدة والازدواج ويعد موضوع نفاذ المعاهدات في المجال الداخلي من أكثر المسائل صلة بواقع الحياة الدولية والحياة الداخلية على حد السواء ويتنازعه اعتبارات عملية متباينة.

فإذا كان من المسلم به أن المعاهدات تدخل مرحلة النفاذ في مجال العلاقات الدولية بمجرد تمام مراحل ابرامها لتصبح بذلك مصدراً للالتزامات الدولية المترتبة على عاتق كلٍ من أطرافها، فثمة خلاف حول وضع المعاهدة داخل إطار النظم الداخلية للدول الأطراف، ومدى تمتعها بذاتها ودون ما حاجة الى أي إجراء آخر داخلي يتم بمقتضاه إدماجها في النظام القانوني الداخلي بوصف المصدر لقواعد القانون الداخلي للدولة المتعاقدة، وحل هذا الخلاف مرجع الفصل فيه الى دستورها وما يمنحه من قيمة قانونية للمعاهدة وما إذا كانت بذاتها نافذة في نظامها الداخلي أم هي بحاجة الى إجراء آخر.

الأهمية العلمية: يعد موضوع نفاذ المعاهدات في الأنظمة الداخلية من المواضيع المهمة وتكمن أهمية الدراسة في المكانة التي تتميز بها المعاهدات كونها المصدر الأول والأهم للقانون الدولي ولكونها أيضا أصبحت تنظم العديد من الموضوعات التي تمس مسائل داخلية في الدول كانت تعد من ضمن النطاق المحفوظ لها، ولذا وجب البحث في العلاقة بينها وبين التشريعات والقوانين الداخلية وفي الكيفية التي تنفذ بها الى مجال التطبيق في النظام القانون الداخلي للدول.

نطاق البحث: تنطلق حدود هذا البحث من نقطة أساسية ألا وهي تحديد العلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي وأيهما يسمو على الآخر فيكون الأولى بالتطبيق وصولا الي الكيفية التي تعاملت بها دساتير الدول في تنفيذ التزاماتها الدولية ممثلة في إنفاذ المعاهدات والاتفاقيات الدولية ضمن نظامها القانوني الداخلي وصولا الى بحث الإشكاليات التي يثيرها تطبيق المعاهدات داخل الدول.

إشكالية البحث: تتمثل الإشكالية في الإجابة عن التساؤلات التالية: ماهي الكيفية التي تنفذ بها المعاهدة في النظام القانوني الداخلي وماهي القيمة القانونية لهذه المعاهدة ضمن تشريعات الدول الداخلية وماهي الإشكاليات التي يثيرها هذا النفاذ؟

منهج البحث: أتبعنا في دراسة إشكالية البحث المنهج الوصفي التحليلي لتحديد العلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي ولبيان مكانة المعاهدات في الهرم القانوني الداخلي.

خطة البحث: ونظرا للأهمية التي يتسم بها هذا الموضوع سنحاول إلقاء الضوء عليه وسوف نتناوله بالدراسة في مبحثين، نناقش في المبحث الأول العلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي، في مطلبين، ونناقش في المبحث الثاني نفاذ المعاهدات في إطار النظام الداخلي للدولة في مطلبين لبيان حالات النص وعدم النص وما يثيره من إشكاليات. ونختمه بخلاصة ما توصلنا له نتائج.

المبحث الأول

العلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي.

إن تحديد طبيعة العلاقة بين القانونين الدولي والداخلي كان ومازال محل جدل بين الفقهاء، إذ لايزال الانقسام بينهم واضحا حول العلاقة بين القانونين، ولا يقف الامر عند حد الخلاف الفقهي بل إن الواقع يؤكد أن الحكومات والمحاكم تتأثر كثيراً في مواقفها العملية بالفلسفات الرئيسية السائدة بخصوص هذا الموضوع (الجدار،سعيد، 1999، صفحة 7)والحقيقة أن هذه المسألة يتنازعها حلين، الأول يقضي بأن القانونين يمثلان نظامان مستقلين، ومنفصلين يتميز إحداهما عن الاخر وهو مذهب الثنائية، والثاني يقضي بأن أحدهما مرتبط بالآخر بحيث يكونان كتلة قانونية واحدة وهو ما يعرف بمذهب الوحدة، وسوف نتناول بالدراسة مذهب الثنائية في المطلب الأول ومذهب الوحدة في المطلب الثاني.

المطلب الأول: مذهب ثنائية القانون.

أن مذهب الثنائية يقوم على أساس اعتبار أن القانون الدولي قانون تنسيق لا يقوم إلا على رضاء الدول، ويتزعم هذا المذهب الألماني تريبيل، والفقيه الايطالي أنزيلوتي وهما يذهبان الى أن القانونيين ينظمان علاقات اجتماعية مختلفة (شرون،حسينة، 2007، صفحة 159)ويرى أنصار هذا المذهب أن فكرته تتمحور في آن واحد حول مفهوم إرادي صرف للقانون الدولي وحول رؤية شبه متزمتة للسيادة وهي خاصة بحقبة مطبوعة بالإنجاز التاريخي للدولة الأمة، في الإطار الغربي ولاسيما الأوروبي وهي تتلاءم مع صورة القانون الدولي الخاص بالتعايش بين سيادات متساوية وهي تحيل أيضا الي فلسفة التحديد الذاتي الكاملة للدولة التي لا ترضى بالرضوخ الى قانون إلا في حدود قبولها الحر وحسب (دوبوي،بيار، 2008، صفحة 440).

ويرون كذلك أن القانون الدولي والقانون الداخلي يمثل كلٍ منهما نظاماً قانونياً منفصلاً عن الآخر، ويترتب على ذلك أن صلاحية ونفاذ قواعد كل قانون غير مرتبطة بمدى المطابقة مع قواعد الاخر (الجدار،سعيد، 1999، صفحة 8)ويرجعون هذه الاستقلالية والانفصال إلى:

1. اختلاف المصادر في كلٍ منهما، فالقانون الداخلي ينتج عن الإرادة المنفردة للدولة المتمثلة في سلطتها التشريعية، بينما ينتج القانون الدولي عن الرضا المشترك للدول ولا توجد سلطة عليا تفرضه على الأشخاص المخاطبين به؛ أي أن مصدر القانون الدولي يتمثل في الإرادة المشتركة لمجموعة من الدول (البالي،نعيمة، 2019، صفحة 20)
2. ان المخاطبين بأحكام القانون الداخلي هم الافراد في علاقاتهم الخاصة فيما بينهم وعلاقتهم بالدولة، بينما تخاطب قواعد القانون الدولي الدول وغيرها من الأشخاص الدولية في علاقاتهم المتبادلة.
3. اختلاف البناء القانوني في كلٍ منهما ذلك أنه في النظام القانوني الداخلي توجد سلطة تشريعية تَسُنّ القوانين، وسلطة تنفيذية تتولى تطبيق القانون وتنفيذ احكام القضاء بالقوة عند لاقتضاء ويشمل سلطة قضائية تطبق القانون وتفسره وتوقع الجزاء على مخالفيه، وهذه السلطة التنفيذية مفقودة في دائرة القانون الدولي (صباريني،غازي، 2005، صفحة 40).
4. بالإضافة الى اختلاف صفة الجزاء التي تحمي قواعد كل منهما وإلى غير ذلك من الاعتبارات التي تحول دون الجمع بينهما في نطاق واحد.

ويترتب على ذلك أن لكلٍ من القانونين دائرة سلطانه الخاصة به، وأنه إذا تعارضت قاعدة داخلية مع قاعدة دولية تقيّد القاضي بقاعدة قانونه الداخلي لأن منه يستمد سلطته واختصاصه، وإنما تكون الدولة مسؤولة آخر الأمر عن نتيجة ذلك، لأن التزامها

بالقانون الدولي يفرض عليها أن تراعي ما تقضي به هذه القواعد عند وضع تشريعها الداخلي (أبوهيف،علي، 1995، صفحة 90)

ومعنى ذلك أن القاعدة القانونية لا تلغي بحكم وجودها قاعدة داخلية وإنما تنشئ التزاماً على الدولة بتحويلها الى قاعدة داخلية بنفس الإجراءات المتبعة عند إصدار القوانين الداخلية، ويترتب على الانفصال بين القانونين أيضا عدم إمكانية أي دولة أن تعدل أو تلغي قاعدة دولية –كما هو الحال في القانون الداخلي – إلا برضا وإقرار الدول التي اتفقت عليها، وبذا لا يمكن تصور وجود تنازع بين أحكام القانونين لاختلاف دائرة تطبيق كل منهما.

ومع ذلك يقرر أنصار مذهب الثنائية إمكان نفاذ قواعد القانون الدولي في الأنظمة الداخلية في أحوال معينة، وذلك بالإحالة فقد يحيل القانون الداخلي على القانون الدولي للحصول على القواعد التي تنظم مسألة معينة، مثل أن يقرر تمتع المبعوثين الدبلوماسيين، ويترك للقانون الدولي تحديد من يصدق عليهم وصف المبعوثين الدبلوماسيين أو تحديد مضمون الحصانات، أو أن ينظم القانون الدولي حقوق والتزامات الدول إزاء الأجانب ويترك تحديد من المقصود بالأجنبي، أو بالاستقبال وذلك بأن تستقبل قواعد القانون الداخلي قواعد القانون الدولي وتدمجها بينها بنص صريح (المزوغي،وآخرون، 1998، صفحة 60)أو عن طريق التحويل حيث يتم إنفاذ أحكام القانون الدولي في النظام القانوني الداخلي عن طريق تحويل قاعدة من قواعد القانون الدولي إلى قاعدة داخلية وذلك بإصدارها في شكل تشريع داخلي ويعتبر أنصار مذهب الثنائية أن التحويل شرط ضروري لتطبيق أحكام المعاهدات من قبل الأجهزة الداخلية)بوعرفة،عبدالقادر, 2019(44 .p ,

المطلب الثاني: مذهب وحدة القانون.

يجعل هذا المذهب من قواعد القانون الدولي وقواعد القانون الداخلي كتلة قانونية واحدة فالقانون الدولي ما هو إلا جزء من قانون الدولة يختص بتنسيق علاقاتها مع الدول الأخرى وسلطانه بالنسبة لهيئات الدولة الداخلية كسلطان القانون الداخلي، فهو يقيدها في المسائل التي تتناولها أحكامه (أبوهيف،علي، 1995، صفحة 88)، حتى إن بعضا من أنصار مذهب الوحدة قد جعله الجزء الاسمى من قانون الدولة أي أنه يعلو القانون الدولي ويفضله؛ ذلك أنه لو تعارضت قاعدة دولية التزم القاضي بتطبيق القاعدة الدولية لأن مبادئ القانون الدولي تنسخ تلقائيا كل مبدأ داخلي يتعارض معها فتعدله وتلغيه بحكم وجودها وحده (أبوهيف،علي، 1995، صفحة 89)، وهذا يضع على عاتق الدولة التزاماً بأن تسعى دائما للتوفيق بين نصوص قانونها الداخلي، والقواعد القانونية الدولية حتى تكفل تنفيذ التزاماتها على أكمل وجه، وإن التسليم بمنطلق مذهب الوحدة يستتبع بالضرورة قيام التعارض والتنازع بين القانونين، ومن هنا تظهر أهمية تحديد الأعلى والأسمى حتى يتسنى حل التنازع المحتمل بينها بتغليب قواعد الأعلى ولقد انقسم أنصار مذهب الوحدة في شأن هذه المسألة إلى اتجاهين: –

الفرع الأول: اتجاه الوحدة مع سمو القانون الداخلي: وهو اتجاه يضع القانون الداخلي في مرتبة أسمى من القانون الدولي ويمثل هذا الاتجاه قلة من الفقهاء، ويؤمن أنصار هذا الاتجاه بالوحدة بين القانونين ولكنهم يعطون الأولوية لقواعد القانون الداخلي، ويقولون إن الدولة هي صاحبة السيادة ولا وجود لسلطة فوقها تملك وحدها القدرة على إنشاء قواعد قانونية ولها كامل الحرية في تحديد التزاماتها الدولية وهي تستمد هذه السلطة من دستورها باعتباره أساس الالتزام بأي قاعدة قانونية داخلية كانت أم دولية، وبالتالي تكون الأولوية للقانون الداخلي.

ولكن الأخذ بهذا الاتجاه يعطي للدولة كامل الاختيار في خضوعها أو عدم خضوعها لقواعد القانون الدولي، فالقاعدة القانونية يجب أن تكون ملزمة لا اختيارية بحيث أن الدولة لا تستطيع أن تتحلل من التزاماتها بتعديلها لقواعد قانونها الداخلي وهي تملك ذلك في أي وقت بحيث يصبح متعارضا مع التزاماتها الدولية، ثم تحتج بعد ذلك بقانونها الداخلي الذي له الأولوية.

كما ان هذا الاتجاه لا يتفق إلا مع المعاهدات دون غيرها من القواعد الدولية وبصفة خاصة القواعد العرفية، بالإضافة إلى أن إلغاء الدستور، أو تعديله لا يستتبع إلغاء المعاهدات التي أبرمت في ظله، بالإضافة الى أنه لا يتفق مع القاعدة المستقرة في التعامل الدولي والتي تقضي بتحمل الدولة المسؤولية الناتجة عن أعمالها الداخلية المخالفة للقانون الدولي سواء صدرت هذه الأعمال عن سلطاتها التشريعية أو سلطاتها التنفيذية (الجدار،سعيد، 1999، صفحة 23)، كما إن الأخذ بهذا الاتجاه إجمالاً يؤدي الى إنكار كل صفة ملزمة لقواعد القانون الدولي.

الفرع الثاني: اتجاه الوحدة مع سمو القانون الدولي: وهو اتجاه يضع القانون الدولي في مرتبة أسمى من القانون الداخلي، وهو الغالب في الفقه الدولي حيث أنه يتفق مع الطموحات الداعية لتقوية دور القانون الدولي[1] نشير في هذا الصدد أن مندوب باكستان هو من أقترح على لجنة مؤتمر فيينا للمعاهدات إدراج مشروع مادة عند اعداد مشروع الاتفاقية يحرم على أي طرف في معاهدة دولية إثارة أحكام قوانينه الداخلية بقصد التهرب من تنفيذ المعاهدة وقد تم التصويت على الاقتراح وقبوله بعد إجراءات كثيرة (علي،جميلة، 2014)، وأنصاره يؤمنون بالوحدة لكنهم يرون أن القانون الداخلي متفرع عن القانون الدولي، ويعتبر بمثابة نظام قانوني يعلو تسلسليا النظام الداخلي، إلا ان هذه النظرية لا تتفق مع الواقع، وحيث يتضح أن الممارسة الدولية لأغلب الدول تحركها المصالح الوطنية والحرص على حماية السيادة الوطنية (ضوي،علي، 2013، صفحة 60).

ولقد أكدت ذلك لجنة القانون الدولي في المادة (14) من مشروع التصريح الخاص بحقوق وواجبات الدولي المعد سنة 1949م بأن العلاقة التي تنشأ بين القانونين تشبه العلاقة التي تنشأ في إطار الدولة الاتحادية بين قوانين الولايات المتحدة والقانون الاتحادي (المزوغي،وآخرون، 1998، صفحة 60). وبهذا يعد القانون الدولي الجزء الأسمى؛ أي له أفضلية التطبيق على القانون الداخلي وقواعده تنسخ أي قاعدة داخلية تعارضه ويترتب على ذلك التزام المحاكم الوطنية باحترامه وتطبيق قواعده، كما تلزم به السلطات والأفراد، وفي حالة التعارض تكون الغلبة دائما للقانون الدولي وهذا ما أكدت عليه محكمة العدل الدولية في العديد من أحكامها ومثال ذلك حكمها الصادر في14/ ابريل /2002م في القضية المتعلقة بمذكرة اعتقال السيد Abdulaya yerrodia Ndombasi الصادرة في 11/ابريا /2000 وذلك تنفيذا للقانون البلجيكي الصادر 16/يونيو/1993م والمتعلق بالمعاقبة على الانتهاكات الخطيرة لاتفاقيات جنيف لعام 1949 والبروتوكولين الأول والثاني لعام1977 والمعدل بالقانون الصادر في 10/فبراير/1999م حيث أن المادة (7) من القانون المشار اليه نصت على اختصاص المحاكم البلجيكية بالنسبة للجرائم المنصوص عليها فيه بغض النظر عن مكان ارتكابها، كما ان الفقرة (3) من المادة (5) من ذلك القانون أكدت على أن الحصانة التي يتمتع بها الشخص بحكم منصبه لن تحول دون تطبيق القانون البلجيكي المشار اليه ..عليه توصلت المحكمة الى أنه من الراسخ والثابت في القانون الدولي تمتع مسؤولين معينين في الدولة ممن يحملون رتبا رفيعة المستوى كرئيس الدولة ورئيس الحكومة ووزير الخارجية بحصانات من ولاية الدول الأخرى، وإن اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات واتفاقية نيويورك المتعلقة بالبعثات لعام 1969م، لا يحتويان أي نص معين يحدد الحصانات التي يتمتع بها وزراء الخارجية ومن حين يتوجب تحديد تلك الحصانات وفقا للقانون الدولي العرفي، وقد رأت المحكمة أن مجرد بلجيكا للمذكرة ينتهك الحصانة التي يتمتع بها السيد يروديا بوصفه وزيرا لخارجية الكونغو قائما على رأس عمله وإن إصدارها للمذكرة يشكل انتهاكا لالتزام على بلجيكا تجاه الكونغو لأنها لم تحترم حصانة ذلك الوزير

وعلى وجه أخص اعتدت على الحصانة من الاختصاص الجنائي والحرمة اللذين كان يتمتع بهما آنذاك بموجب القانون الدولي (سعدين،مقداد، 2016، صفحة 316،317)،

ويرجع الفضل في تبرير مبدأ سمو القانون الدولي على القانون الوطني الى الفقيه "كلسن "والذي حاول ان يجد مسوغا عملياً لسمو المعاهدات على القانون الوطني وحتى الدستور ومما ذكره كلسن أنه "إذا انطلقنا من فكرة سمو القانون الدولي على مختلف أنظمة الدول..، فإن المعاهدة ستظهر كنظام قانوني عالٍ يتفوق ويعلو على جميع الدول المتعاقدة. ومن وجهة النظر هذه، فإن المعاهدة مقارنة بالقانون الوطني، وحتى الدستور، تمتلك أسبقية بما يسمح لها بمعارضة أي قانون عادي أو حتى الدستور، ولكن العكس مستحيل.

وبحسب قواعد القانون الدولي فإن المعاهدة لا يمكنها أن تفقد قوتها الإلزامية ألا بموجب معاهدة أخرى أو بموجب بعض الوقائع والإجراءات التي تشتمل عليها المعاهدة نفسها ولكن لا يمكن إنهائها بموجب عمل فردي، فإذا صدر قانون، وحتى ولو كان الدستور نفسه متعارض مع معاهدة ما، فإنهما ينعتان بغير النظاميين وهما ولا شك سيتعارضان مع المبدأ الدولي "العقد شريعة المتعاقدين" (زازة،لخضر، 2016، صفحة 49)لكن هذا الاتجاه رغم ترجيحه يؤخذ عليه أنه جعل من القانون الدولي مصدرا للقانون الداخلي وسابق له في الظهور وهذا ما يتعارض مع معطيات التاريخ ذلك أن القانون الداخلي قد ظهر أولا (المنان،مأمون، 2010، صفحة 33).

وهذا ينافي ما يجري عليه العمل فعلا داخل الدول حيث أن السلطات تستمد سلطانها من القانون الداخلي الذي يحدد اختصاصاتها ويقيدها، كما أن القاضي الوطني لا يحكم إلا وفقا للقانون الداخلي ولا يطبق قواعد القانون الدولي إلا في النطاق الذي يسمح به قانونه الوطني (الجدار،سعيد، 1999، صفحة 25).

كما أن قواعد القانون الدولي لا يمكن أن تلغي قاعدة داخلية ذلك أن تعديل أو إلغاء هذه الأخيرة لا يتم إلا بإتباع نفس الإجراءات التي أنشئت بمقتضاها وبغير ذلك تظل سارية رغم تعارضها مع القانون الدولي.

المبحث الثاني

نفاذ المعاهدات في إطار النظام الداخلي للدولة.

تعتبر المعاهدات، المصدر الأهم لقواعد القانون الدولي وهي تنشأ بين الدول بالتراضي، ويحدد القانون الدولي الآثار المترتبة على إبرامها دوليا دون أن يحدد التي تترتب داخل الدولة، لأن ذلك من شأن القانون الداخلي فقواعده هي التي تحدد ما يكون للمعاهدة من أثر في الداخل وحدود إلزامها للأفراد والسلطات المختلفة.

ومن المسلم به أن بمجرد التصديق عليها تدخل حيز النفاذ في محيط العلاقات الدولية وتصبح مصدراً للالتزامات الدولية المترتبة على عاتق الدول الأطراف فيها ولا يهم القانون الدولي إلا ان تكون محترمة، وألا يحصل إخلال بنصوصها.

ولكن الخلاف يقوم حول القيمة القانونية للمعاهدات داخل إطار النظم الداخلية لكل من الدول الأطراف، ويثور البحث حول ما إذا كان يشترط لكي تصبح المعاهدة نافذة في داخل الدولة وملزمة للسلطات الداخلية والافراد أن يصدر بها قانون داخلي، أم أن إبرام المعاهدة إبراما صحيحا كاملا، روعيت فيه جميع الأوضاع الدستورية كافٍ في حد ذاته لكي يصبح لها حكم القانون؟

حقيقة الأمر ان مرجعية الفصل في هذا يعود الى القوانين الداخلية للدول، وقد انقسمت الدول بخصوص حكم هذه المسألة إلى قسمين، قسم نص في قوانينه الداخلية على القيمة القانونية للمعاهدات التي تبرمها ومكانتها بين تشريعاتها الداخلية، والقسم الآخر سكت فلا نجد في قوانينه نص صريح يحكم المسألة وسنتناول بالدراسة حالة النص على القيمة القانونية للمعاهدات في مطلب أول، ونناقش حالة عدم النص والإشكاليات التي تثيرها في مطلب ثان.

المطلب الأول: النص على القيمة القانونية للمعاهدات.

تعمل الدول في الغالب على إدخال المعاهدات في نطاقها الداخلي، بحيث تصبح قانونا ملزما لجميع أجهزتها ويتقيد بها الأفراد وذلك بأن تُضمن تشريعاتها نصوصًا تحدد كيفية وشروط تطبيقها، وتتباين أحكام القوانين الداخلية للدول من حيث إعطاء قيمة للمعاهدات فمنهم من اعتبرها جزءً من تشريع الدولة الداخلي ومنهم من نص على وجوب صياغتها في قالب تشريعي حتى يلتزم بها الافراد والسلطات القضائية، ومن الدول أيضا من ينص دستورها على اعتبار المعاهدة في حكم القانون بتمام التصديق عليها دون الحاجة إصدار تشريع بها.

ومن الأمثلة على ذلك دستور الولايات المتحدة الامريكية الصادر في سبتمبر 1787م، حيث نص في المادة السادسة منه في فقرتها الثانية "إن هذا الدستور وقوانين الولايات المتحدة التي ستسن وفقا له، وكل المعاهدات التي عقدت أو عقدت أو التي ستبرم بواسطة سلطة الولايات المتحدة ستكون القانون الأعلى للبلاد وهي ملزمة لجميع القضاة في جميع الولايات المتحدة بغض النظر عن النصوص المخالفة في دستور أو قوانين الولايات" (أبوهادي،نبيل، 2019، صفحة 34،35)

ومن ظاهر النص يتضح أن المعاهدات التي يقرها مجلس الشيوخ تندمج تلقائيا في القانون الداخلي للولايات المتحدة الأمريكية، وتعد جزءً من قانونها الاسمى ويجب أن تكون له أولوية التطبيق على القوانين الاتحادية أي أنه أعطاها قيمة مساوية للقانون الاتحادي وهو أسمى من دستور وقوانين أية ولاية، والبعض الآخر من الدول جعل لها مكانة أسمى من القانون العادي، ومن ذلك الدستور الفرنسي الصادر في 4 أكتوبر 1958م، في مادته (55) ويقرر أن "المعاهدات والاتفاقيات الصحيحة المصادق عليها والموافق عليها بصفة قانونية والمنشورة تكون لها قوة أعلى من القانون. معنى ذلك أن المعاهدات التي تبرمها فرنسا والتي يتم التصديق عليها تصبح جزءً من النظام القانوني الداخلي بمجرد نشرها دون حاجة لإصدارها بقانون وتكون لها سلطة أعلى من تلك السلطة التي تمون للقوانين

ومن الدول من اعطي للمعاهدات مكانة هي أقل من الدستور واعلي من القوانين العادية ومنها ليبيا التي يظهر جليا تبنيها لهذا الاتجاه حيث جعلت في مراحلها السياسية المختلفة حق التصديق على المعاهدات من اختصاص السلطة التشريعية التي لها سلطة مراقبة مدى توافق المعاهدات الدولية التي تلتزم بها مع مبادئها الدستورية وقد جاء النص صريحا في مسودة مشروع الدستور الليبي لعام 2017م، في المادة (13) بنصها" تكون المعاهدات والاتفاقيات المصادق عليها في مرتبة أعلى من القانون وأدنى من الدستور، وتتخذ الدولة التدابير اللازمة لإنفاذها بما لا يتعارض مع أحكام الدستور".

وهذا كان رأي جانب من الفقه الليبي أن الحل في نظرهم هو حسم المسألة من خلال النص صراحة في الدستور على أن يكون للمعاهدات المصدق عليها قيمة قانونية أعلى من التشريع العادي حتى يتم تحقيق التناسق بين موقف الدولة القانوني على المستوى الدولي وموقفها في القانون الداخلي. ذلك أن امتناع القضاء الليبي عن تنفيذ حكم معاهدة نافذة في ليبيا لتعارضه مع القانون الوطني لا يعفي الدولة –دولياً– من التزامها باحترام تعهداتها الدولية (ضوي،علي، 2013، صفحة 67).

ومن الدول من يعطيها قيمة قانونية معادلة للتشريع العادي ومن ذلك دستور النمسا والذي ينص على أن المعاهدات السياسية وغير السياسية التي تؤدي إلى تغيير قوانين الدولة لا تكون نافذة إلا إذا صدق عليها المجلس ورعيت فيها الإجراءات اللازمة لإصدار تشريع صحيح (أبوهيف،علي، 1995، صفحة 569)، بمعنى أن المعاهدات لا يكون لها أثر داخل النظام القانوني النمساوي إلا بعد إصدارها بقانون روعيت فيه كافة الإجراءات.

أما في مصر فيتم التمييز بين المعاهدات، حيث نصت المادة 151 من دستورها الصادر في 1971م على أن "رئيس الجمهورية يبرم المعاهدات، ويبلغها مجلس الشعب مشفوعة بما يناسب من البيان وتكون لها قوة القانون بعد ابرامها والتصديق عليها ونشرها، وفقا للأوضاع المقررة على أن معاهدات الصلح والتحالف والتجارة والملاحة، وجميع المعاهدات التي ويترتب عليها تعديل في أراضي الدولة أو تتعلق بحقوق السيادة أو تحمل خزانة الدولة شيئا من النفقات غير الواردة في الميزانية تجب موافقة مجلس الشعب عليها"، أي الدستور أعطاها مرتبة مساوية للقانون إذا ما أبرمت إبراماً صحيحاً وروعيت فيه كل الأوضاع الدستورية ومنها موافقة المجلس على بعضها ومن تم نشرها وفقا للأوضاع المقررة دونما حاجة الى إجراء آخر.

ومع ذلك أن المعاهدات في حالة النص على قيمتها القانونية تلزم سلطات الدولة والافراد للتقيد بها، فهي تلزم السلطة التنفيذية طبقا لأحكام قانونها الداخلي بالإصدار والنشر أو النشر فقط أو الإعلان ، كما أنها تلزم السلطة التشريعية لإقرار الاعتمادات المالية التي يترتب عليها تطبيق المعاهدات أو تعديل التشريعات بما يتوافق مع أحكامها في بعض الأحيان، وتلزم السلطة القضائية واعتبارها جزء من التشريع الداخلي بحسب مكانتها في دستور الدولة، وتكون ملزمة بالتالي للأفراد داخل الدولة ويتقيدون بما جاء فيها خاصة إذا كانت ترتب لهم حقوقاً أو تنشئ عليهم التزامات.

المطلب الثاني: عدم النص على القيمة القانونية للمعاهدات.

وهي حالة عدم تعرض دستور الدولة أو قانونها النظامي لمسألة القيمة القانونية للمعاهدات التي تبرمها ولم تعالجها بنصوص صريحة، ومن أجل إيجاد حل لهذه الإشكالية تعددت آراء الفقهاء وانقسموا إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول: وهو يمثل جانب كبير من الفقه ذهب الى القول بأن المعاهدة وإن كانت تقيد الدولة بتمام التصديق عليها فإنها لا تلزم الافراد ولا تمس حقوقهم أو تعدل في واجباتهم إلا إذا صدر بها قانون (الجدار،سعيد، 1999، صفحة 49)أي أن على الدولة الملتزمة بمعاهدة أن تتخذ في دائرة قانونها الداخلي الإجراءات الكفيلة بتنفيذها حيث أن تطبيقها على الافراد والتزام السلطات بها يحتاج تصرف قانوني من جانبها تدمج به المعاهدة في قانونها الداخلي وبغير هذا التصرف لا تكسب المعاهدة وصف القوة الملزمة في المجال الداخلي وتظل القواعد التي تنظمها مجرد قواعد دولية لا شأن لها بالقانون الداخلي وللقاضي أن يتجاهل وجودها ويلتزم بتطبيق قواعد قانونه الداخلي.

ذلك أن المعاهدة لا تعد بذاتها مصدراً من مصادر القانون الداخلي وإن كانت مصدراً اساسياً من مصادر القانون الدولي، فالمعاهدة توجد التزامات بين الدول وهي بذلك جزء من القانون الدولي لا من القانون الداخلي لكل دولة، ومعنى ذلك أنه لابد من تحويل المعاهدة إلى قواعد داخلية عن طريق الإصدار، ونشرها حتى تنتج آثارها، ويؤكد هذا الاتجاه الدكتور علي صادق أبو هيف في مؤلفه القانون الدولي العام بقوله: "إن هناك حكمة في اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحويل المعاهدة التي تبرمها الدولة الى قواعد داخلية قابلة للتطبيق عن طريق إجراء الإصدار والنشر وبأنه ليس إجراء صوري أو جزافي ذلك أن القاعدة الوضعية سواء كانت من صنع المشرع الداخلي أو كانت واردة في معاهدة دولية لا يمكن أن تراعي أو تحترم وأن يفرض تطبيقها دون أن توضع

في نص يكون في متناول الأفراد والسلطات الاطلاع عليها والالمام بها، ويرى بأن فرض قاعدة جديدة لازالت مجهولة مع عدم إيجاد وسيلة تسمح للعلم بها في الواقع عمل تعسفي يتنافى مع أبسط قواعد العدالة (أبوهيف،علي، 1995، صفحة 122).

فالقواعد التي تحتويها المعاهدات هي قواعد جديدة لا علم للعموم بها فإذا أريد تطبيقها عليهم فلا أقل من تيسير علمهم بها وهذا لا يتأتى إلا عن طريق إصدارها ونشرها لذلك كان لزاماً على الدولة بعد التصديق على أية معاهدة تبرمها وصيرورتها نافذة دولياً أن تبادر إلى إصدارها ونشرها في داخليتها حتى تعطيها بذلك طابع القانون الملزم للأفراد والسلطات الداخلية، فإن توانت في ذلك أو تغاضت عنه وكانت المعاهدة نرتب حقوقاً أو تقرر واجبات لا وجود لها في تشريع الدولة الأصلي أو يتنافى معه، كان للقضاء أن يتجاهلها وكان الأفراد في حلٍ من التقيد بها ولم تتخذ من جانبها ما يسمح بتنفيذها تنفيذاً صحيحا كاملاً، وهذا الاتجاه يتفق مع مذهب ثنائية القانون.

- **الاتجاه الثاني**: ويرى أنصاره أن إبرام المعاهدة وفقاً للأوضاع الدستورية يكسبها قوة القانون داخل البلاد أي أن سريانها على النطاق الداخلي لا يحتاج إلى إجراء خاص تتحول بموجبه الى قانون داخلي (الدوري،وآخر، 1994، صفحة 249). وبذلك تكون المعاهدة ملزمة للسلطات الداخلية وتحدث أثرها بالنسبة للأفراد، إن هذا الاتجاه الذي يساند طموحات المجتمع الدولي في تقوية وتفعيل دور القواعد القانونية الدولية والذي يوافق مذهب وحدة القانون حيث ذهب جانب من الفقه إلى أن أي دولة عندما تعلن عن التزامها بمعاهدة دولية فإن إعلانها يتم عادة بعمل تشريعي داخلي (هو قانون التصديق)، ويبني على ذلك قوله بأن القاضي الوطني لو تجاهل أحكام المعاهدة في دولته فإنه بذلك قد تجاهل القانون الذي عبرت به الدولة عن تصديقها على المعاهدة، بالتالي ففي حالة عدم النص على منزلة المعاهدات على القاضي أن يطبق قواعدها باعتبارها قواعد داخلية بحسب درجة أداة الموافقة، أو التصديق، فإذا صدق عليها بقانون عادي مثلاً كانت لها نفس المنزلة ولكنه أضاف شرطاً وهو إمكانية انطباقها مباشرة في إطار العلاقات الداخلية، بمعنى أن تكون ذات أحكام موضوعية (ضوي،علي، 2013، صفحة 66) وحتى في حالة الاتفاقيات المبسطة وهي التي لا تحتاج للتصديق وتعبر الدولة عن ارتضائها بها بمجرد التوقيع عليها الذي يقوم به موظف مفوض، فإن قبول الدولة به يتم بعمل قانوني حسب القانون الداخلي، وليس للقاضي أن يتجاهل الأثر القانوني الداخلي. ونجد أن هذا الاتجاه لو افترضنا تطبيقه فإنه يثير أمامنا عدة إشكاليات تتمثل في:

1- إشكالية التصديق الناقص: وتتعلق هذه الإشكالية بالتصديق الذي على أساسه اعتبرنا المعاهدة مصدراً لقواعد القانون الداخلي وقابلة للانطباق مباشرة في دائرته دونما حاجة لأي إجراء آخر تصديقا ناقصا، وهو ذلك التصديق الصادر من رئيس دون الرجوع الى السلطة التشريعية في الحالات التي يشترط فيها دستور الدولة الحصول على موافقة أو إذن منها.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا، ما هي قيمة المعاهدة المصادق عليها تصديقا ناقصا داخل الدولة؟، لقد ثار خلاف كبير حول تحديد القيمة القانونية الحقيقية لمثل هذا التصديق، وانقسم الفقه الدولي الى عدة اتجاهات مختلفة، بعضهم قال بأن التصديق تصديق منتج لآثاره في المجال الداخلي، وبالتالي يترتب عليه اكتساب المعاهدة وصف الإلزام.

والبعض الاخر يرى بأنه تصديق باطل مؤسسين وجهة نظرهم على فكرة الاختصاص معتبرين أن رئيس الدولة متى تجاوز اختصاصه تصبح تصرفاته باطلة ومن ثم لا تنتج آثارها التي كان من شأنها إنتاجها لو تمت صحيحة بإتباع أحكام الدستور الداخلي

- **الاتجاه الثالث**: يرى أن التصديق الناقص وإن كان باطلا من وجهة نظر القانون الداخلي إلا أن الدولة تبقى مسؤولة دولياً على تصرفات رئيسها وحماية الدولة المتعاقدة حسنة النية (أبوهيف،علي، 1995، صفحة 570)في حين تعرضت اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لسنة 1969م، لهذه المسألة في المادة (46) منها بنصها: "لا يجوز لدولة أن تتمسك بأن التعبير عن

ارتضائها الالتزام بمعاهدة قد تم بالمخالفة لحكم قانونها الداخلي يتعلق بالاختصاص بإبرام المعاهدات كسبب لإبطال رضاها إلا إذا كان إخلالا واضحا بقاعدة ذات أهمية جوهرية من قواعد قانونها الداخلي".

ومعنى ذلك أن هذا التصديق الناقص قد يكون سببا في إبطال المعاهدة لمخالفته حكم أساسي من أحكام الدستور، وعلى الرغم من أن العمل الدولي مستقر على عدم إبطال المعاهدات الناقصة التصديق ، نجد أنه حتى في الدول التي نصت على قيمة المعاهدات التي تبرمها ومكانتها في قانونها الداخلي قد اشترطت قانونية إجراءاتها، فمثلا فرنسا نصت في دستورها في المادة 55 على "يكون للمعاهدات أو الاتفاقيات التي يتم التصديق أو الموافقة عليها حسب الأصول وعند نشرها قوة تفوق قوانين البرلمان شريطة أن يطبقها الطرف الاخر فيما يتعلق بهذا الاتفاق أو هذه المعاهدة

وكذلك نص الدستور المصري وتعديلاته لعام (2019) في مادته (151) على "يمثل رئيس الجمهورية الدولة في علاقاتها الخارجية ويصدق عليها بعد موافقة مجلس الشعب وتكون لها قوة القانون بعد التصديق عليها ونشرها وفقا لأحكام الدستور ....". ومعنى ذلك أنه ولكي تكون للمعاهدة قيمتها في نظامها الداخلي واعتبارها مصدرا لقواعده لابد من صحة قانونية إجراءات الإبرام والتصديق، وتكون بذلك قد استبعدت المعاهدات الناقصة التصديق والتي قد يكون تصديقها الناقص سببا في إبطالها، وعليه فالأسلم للدول التي لم تتعرض قوانينها لقيمة المعاهدات في قانونها الداخلي ألا تكتفي بإبرام المعاهدات والتصديق عليه لاعتبارها نافذة فيه.

2- **إشكالية الإصدار**: وتثور هذه الإشكالية فيما لو كانت المعاهدة غير قابلة للانطباق مباشرة في المجال الداخلي أي أنها تحتاج إلى إصدارها بقانون.

والاصدار هو إجراء داخلي تقوم به الدولة تحيل به المعاهدة من مجموعة قواعد دولية الي مجموعة قواعد داخلية (عبدالحميد،محمدوآخرون، 1999، صفحة 89)، ذلك ان هناك أنواعا من المعاهدات لا يمكن للدولة أن تفي بتعهداتها فيها إلا إذا قامت بسن تشريع خاص يمكنها من تنفيذها، وفي أحيان كثيرة تأتي المعاهدة ثمرة لمحاولة التوفيق بين سياسات متضاربة وعندما لا يتمكن أطرافها من توحيد وجهة نظرهم بخصوص مسائل معينة يكتفون بوضعها في عبارات عامة أو صيغ واسعة تاركين تفصيلها للتطبيق اللاحق ونكون هنا أمام حالة شبيهة في القانون الداخلي حينما يتوقف تطبيق نص دستوري على صدور التشريع المنفذ أو نص تشريعي أو اللائحة التنفيذية، أي أن المعاهدة تلقي على عاتق الدولة التزاما بعمل وهو إصدارها في تشريع حتى يمكن تطبيقها.

وهذه الاشكالية تطرح حتى أمام قضاء الدول التي نصت على قيمة المعاهدات بنص صريح، فيكون أمام القاضي مهمة تحديد احكام المعاهدة القابلة للنفاذ الفوري اعتماداً على مضمونها في ذاته وبين تلك التي مازالت في حاجة الى نصوص تجعلها قابلة للتطبيق بواسطة قانون أو لائحة فيرفض تطبيقها لأنه ليس من اختصاصه تكملة المعاهدات لأنه لو فعل ذلك يكون قد تعدى على اختصاص السلطة التشريعية (الشيشكلي،محسن، 1973، صفحة 129)، فكيف يكون العمل والحالة هذه أمام قضاء الدول التي لم تنص أصلا على قيمة المعاهدات هل سيكون ملزما بتطبيقها أم يرفض ذلك؟

3- **إشكالية النشر**: فلو سلمنا أن المعاهدة بمجرد دخولها مرحلة النفاذ الدولي تصير بذاتها مصدراً لقواعد القانون الداخلي دون حاجة الى أي إجراء يتم بمقتضاه تبنيها وإدماجها نقف امام إشكالية أخرى تتعلق بالمبدأ العام في القانون وهو مبدأ عدم جواز الاعتذار بجهل القانون وهو مبدأ قائم على افتراض علم الكافة بأي تشريع يصدر ويكون ذلك بإجراء النشر.

فكيف يتسنى لعموم الناس العمل بما حوته المعاهدة من قوانين إذا لم يتيسر لهم العلم بها وكيف يكون لسلطات الدولة أخذها بعين الاعتبار إذا لم يكن بوسعهم الإحاطة بما جاء فيها، والنشر إجراء رسمي يقصد به تمكين الناس من الاطلاع على التشريع الجديد وعلمهم بموعد العمل به وصيرورته نافذا فليس من العدل تطبيق القانون على الناس إلا بعد أن يعلموا بصدوره وتتاح لهم فرصة التعرف على مضمونه، وما يحتويه من أوامر وأحكام (الحكيم،يونس، 2021، صفحة 97).

والوسيلة الوحيدة المعول عليها في نشر أي قانون واعتباره واجب النفاذ هو نشره في الجريدة الرسمية، خاصة إذا ما تعلقت المعاهدة بحقوق لرعايا الدولة أو مسّت مراكزهم القانونية، كأن تكون معاهدة متعلقة بمنع الازدواج الضريبي بين دولتين، أو بتشجيع الاستعمار وكفالة حقوق المستثمرين، او كاتفاقيات التعاون القضائي في المواد المدنية او التجارية او الأحوال الشخصية. وكذلك بالنسبة للقاضي الذي يكون ملزما بتطبيقها من تلقاء نفسه ولا يكلف الخصوم بإثباتها أمامه على افتراض علمه بها إسوة بسائر القوانين ولأن من واجبه الإلمام بالقانون وعدم معرفته بنصوصه سبب من أسباب الطعن بالنقض في أحكامه.

وكذلك يمكن أن يكون شرط النشر في الجريدة الرسمية عائقا أمام تطبيق المعاهدات من طرف القاضي الوطني إذا ما تأخرت أو ماطلت السلطات المختصة في القيام بهذا الاجراء هنا يمنع القاضي من تبني نصوص المعاهدة عند تأدية مهامه وبالتالي يؤخر تنفيذها داخليا رغم دخولها حيز التنفيذ رسميا تجاه الدول أو الدول التي أبرمت معها هذه المعاهدات (شيتور،جلال، 2012، صفحة 136)

فكيف يتيسر له العمل بها إذا لم تنشر؟ والمعاهدات غير المنشورة في الدول التي نصت على قيمة المعاهدات لا تسري في حق الافراد، حيث أن بعضها اشترط صراحة نشر المعاهدات كأساس لاعتبارها نافذة في القانون الداخلي كما هو الحال في الدستور الفرنسي والدستور المصري.

4- **إشكالية التعارض بين احكام المعاهدة والقانون الداخلي**: إن اعتبار المعاهدة مصدرا للقانون الداخلي يقتضي حتماً إمكانية قيام التعارض بين أحكامها وأحكام القانون الداخلي وفي حالة غياب نص يحدد لنا قيمة قانونية للمعاهدات وأين هي من تدرج الهرم القانوني حتى يقوم القاضي بتغليب القانون الأعلى، ويبقى أمامه أم أن يطبق المعاهدة الدولية باعتبارها تلغي ما يعارضها من احكام سابقة ولاحقة لإبرامها وإما أن يستبعدها لتعارضها مع القانون الداخلي

وإشكالية قيام التعارض تظهر حتى أمام قضاء الدول التي نصت على قيمة المعاهدات خاصة عند تلك التي جعلها مساوية للقانون العادي فهل تغلب المعاهدة أم تطبق قاعدة أن اللاحق يلغي السابق أي أنه يمكن لقانون داخلي لاحق على المعاهدة ومخالف لأحكامها صادر بإرادة دولة واحدة أن يلغيها وهي المعبرة عن إرادات عدة دول (الجدار،سعيد، 1999، صفحة 40،41).

ومثال على ذلك المشرع الأردني الذي سكت عن تحديد مكانة المعاهدات الدولية بين التشريعات الداخلية النافذة مما ولّد خلافا وجدلا فقهيا وقضائيا حول قيمة المعاهدات الدولية ضمن المنظومة التشريعية الأردنية ويظهر ذلك من جانبين الأول: إذا وقع تعارض بين ماورد في معاهدة دولية نافذة، مع نصوص الدستور الأردني فإيهما يقدم على الآخر، المعاهدة أم الدستور؟ وهل يقدم الدستور تطبيقا (لمبدأ سمو الدستور)؟

والثاني: التعارض بين معاهدة نافذة وتشريع عادي، ففي حالة التعارض التناقض بين نصوص القانون الداخلي مع نصوص المعاهدة الدولية، فإيهما هو الواجب الأخذ به وتطبيقه؟ (نصرالله،إبراهيم، 2019، صفحة 224،225)، في واقع الامر ذهبت المحاكم الأردنية الى تأكيد سمو المعاهدات الدولية على القوانين والأنظمة الداخلية استنادا الى ما يتمتع به القانون الدولي من سمو

وعلو على القانون الداخلي حيث جاء في القرار التفسيري لمحكمة التمييز الاردنية(رقم 1955-2، الصادر بتاريخ 28-3-1955المنشور في الجريدة الرسمية عدد 1224، سنة 1955، ص:369) ما يأتي: "اجمع الفقه والقضاء لدى جميع الدول ومنها الأردن، على سمو المعاهدات والاتفاقيات الدولية على القوانين الداخلية، وأنه لا يجوز تطبيق قانون داخلي يتعارض مع هذه المعاهدات والاتفاقيات الدولية، وهذا ما جرى عليه قضاؤنا بلا خلاف"، (نصرالله،إبراهيم، 2019، صفحة 223)

اما المحكمة العليا الليبية فقد أرست مبدأ يقول:" إن الاتفاقيات التي ترتبط بها الدولة الليبية تكون نافذة مباشرة بمجرد إتمام إجراءات المصادقة عليها من السلطة التشريعية في الدولة، وتكون لها أسبقية التطبيق على التشريعات الداخلية بحيث إذا حدث تعارض بين أحكامها وأحكام التشريعات الداخلية فإن أحكام الاتفاقية هي الأولى بالتطبيق" (الدغباجي،علي، 2021، صفحة 99).

ذلك أن المشرع الليبي ممثلا في (السلطات التشريعية المتعاقبة من عهد الملك إلى مجلس قيادة الثورة مروراً بالمؤتمرات الشعبية وانتهاءً بمجلس النواب) قد دأب على إتباع وسائل تؤدي الى التوفيق بين نصوص المعاهدات والمبادئ الدستورية حتى لا يقع التضارب بينها، وهذه الوسائل ارستها قواعد القانون الدولي بإعطاء مبادئ وصلاحيات رقابية محددة تشترك فيها أغلب برلمانات العالم ؛ حيث أن للسلطة التشريعية بموجب قواعد القانون الدولي والقانون الدستوري أن تصادق على المعاهدات المعروضة عليها، أو أن تمتنع على ذلك دون أن يكون ذلك عملاً غير مشروع يرتب مسؤوليتها (سليمان،حمزة، 2021، صفحة 35).

وهذا يعني أن المشرع الليبي قد أقر بمبدأ الرقابة السابقة على المعاهدات بحيث تجري السلطة التشريعية رقابتها على المعاهدات الدولية التي توافق عليها السلطة التنفيذية من خلال مراجعة مدى توافقها مع احكام الدستور وقوانينها الداخلية قبل التصديق عليها ويعد هذا النوع من الرقابة من أنجع أنواع الرقابة على تنفيذ المعاهدات الدولية بحيث يتسنى للدولة من خلال سلطتها التشريعية التوفيق بين قوانينها الداخلية والتزاماتها الدولية وتتجنب بذلك أي نوعٍ من التعارض الذي يمكن أن يثير مسؤوليتها الدولية

كما يحسب للمشرع الليبي أنه في مسودة مشروع الدستور لعام 2017م قد قام في الباب الخامس منه في المادة (137) استحداث محكمة دستورية لها شخصية اعتبارية تتمتع بالاستقلال الإداري والمالي مهمتها الرقابة على دستورية القوانين ونص في المادة (139) على اختصاصات المحكمة والتي من بينها مراجعة المعاهدات والاتفاقيات الدولية قبل التصديق عليها.

5- **إشكالية تفسير القضاء الداخلي للمعاهدات**: إن التزام القاضي بتطبيق القانون يخول له سلطة تفسيره وهنا تثار إشكالية هل للقاضي الوطني أن يفسر معاهدة دولية طالما أنه ملزم بتطبيقها؟، لقد أثارت هذه الإشكالية جدلاً كبيرًا بين الفقهاء بين مؤيد ومعارض لحق القاضي في التفسير، بعضهم يرى أن القاضي يملك تطبيق المعاهدة فله أيضا الحق في تفسيرها لحل المنازعات أمامه، وبعضهم عارض ذلك معتمدا على أن الجهة التي أبرمتها لها وحدها الحق في تفسيرها كما أن القاضي عند تفسيره قد يذهب الى غير ما قصده المتعاقدين مما يستتبع قيام إشكال دولي واحتجاج من قبل الدول المتعاقدة

ومن الناحية العملية لم تستقر الدول التي نصت على قيمة المعاهدات على قاعدة واحدة بعضهم مثل مصر أعطت للقضاء سلطة تفسير المعاهدة وبعضهم الاخر كفرنسا لم تسمح للقضاء بتفسير المعاهدات، فكيف الحال إذن في دول لم توضح أصلا مكانة للمعاهدات التي تبرمها في قانونها الداخلي (الصدة،عبدالمنعم، 1978، صفحة 105).

الخاتمة:

في ختام دراستنا لموضوع تطبيق المعاهدات الدولية في النظام الداخلي للدول نؤكد على العلاقة الوثيقة بين القانونين الدولي والداخلي- رغم اختلاف المذاهب الفقهية بين الوحدة والازدواجية — من حيث الترابط بينهما خاصة بعد التطور الحاصل في حقل العلاقات الدولية وزيادة التقارب بين الدول بفضل تكنولوجيا التواصل والاتصال ،فالدول يجب عليها احترام قواعد القانون الدولي وهي ملزمة بذلك كونها جزءً من النظام الدولي وفي نفس الوقت لا يمكن إنفاذ قواعد القانون الدولي داخل النظام الداخلي للدول إلا بإتباع إجراءات تنظمها دساتيرها على اختلاف القيمة القانونية التي تمنحها لها في تدرج الهرم القانوني داخلها، وتوصلنا الى النتائج والتوصيات التالية.

النتائج:

1- اختلاف مواقف الدول حول نفاذ المعاهدات الدولية في أنظمتها الداخلية فالبعض منح المعاهدة الدولية مرتبة أعلى من الدستور والبعض الاخر وضعها في مرتبة القوانين العادية، والبعض الاخر سكت عن بيان موقفه من القيمة القانونية للمعاهدات الدولية ضمن نظامه القانوني.

2- إن التعامل الدولي يؤكد لنا بوضوح سمو القانون الدولي على القانون الداخلي واحترام الدول جميعها للمعاهدات التي تبرمها وتنظم تشريعاتها بما يكفل تنفيذها لالتزاماتها الدولية.

3- أنه في غياب النص عن القيمة القانونية للمعاهدات الدولية في دساتير بعض الدول قد طرح العديد من الإشكاليات التي أثارت ولازالت تثير جدلا فقهيا وقضائيًا واسعًا.

4- اتجاه القضاء والعمل الدولي الحديث إلى منح الأولوية للمعاهدات الدولية على حساب تطبيق القواعد القانونية الداخلية حيث أن تأثر الدول بمفهوم القانون الدولي وكونها جزء من النظام الدولي فرض عليها التزاما بإبطال وإلغاء أي تشريعات تتعارض مع التزاماتها الدولية.

التوصيات:

1- يجب على كل دولة القيام بإجراء دراسات ومراجعات شاملة للمعاهدات التي تبرمها قبل التصديق عليها لمعرفة مدى موائمتها مع أنظمتها الداخلية بحيث لا يحصل أي تعارض يعرضها للمسألة الدولية.

2- إيجاد صيغة تكون في منتهى الفاعلية تتعلق بالمعاهدات الدولية تُدْرج ضمن مواد الدستور الوطني لأي دولة وذلك بالنص صراحة على القيمة القانونية والإجراءات اللازمة لجعلها نافذة في أنظمة الدول الداخلية.

3- ضرورة إصدار المعاهدات التي تحوي نصوصا غير قابلة للانطباق بقانون ونشر جميع المعاهدات التي تبرمها في الجريدة الرسمية لضمان علم الناس بها وتحديد الجهة التي لها حق تفسيرها، حتى يكون بإمكان الدول التوفيق بين أحكام القانون الدولي والقانون الداخلي على وجه يكفل استقرار حياتها الدولية والداخلية.

المراجع

أولاً: الكتب:

1. بيار- ماري دوبوي، القانون الدولي العام، ترجمة مُحَمَّد عرب صاصيلا وسليم حداد، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008م.
2. زازة لخضر، أسبقية القانون الدولي على القانون الوطني، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2016.
3. سعيد الجدار، تطبيق القانون الدولي العام أمام المحاكم المصرية، دار المطبوعات الجامعية، مصر،1999.
4. عبد المنعم فرج الصدة، أصول القانون، دار النهضة العربية، 1978
5. عدنان طه الدوري وعبد الامير العكيلي، القانون الدولي العام، منشورات الجامعة المفتوحة.
6. عبد السلام المزوغي وآخرون، القانون الدولي من منظور جديد، المركز القومي للدراسات القانونية وبحوث حقوق الانسان، طرابلس، الطبعة الأولى، 1998م
7. علي صادق أبو هيف، القانون الدولي العام، منشأة المعارف، الإسكندرية، الطبعة 12.
8. علي عبد الرحمن ضوي، القانون الدولي العام، الجزء الأول (المصادر والأشخاص)، دار الكتب الوطنية، بنغازي، الطبعة الخامسة
9. غازي حسن صباريني، الوجيز في مبادئ القانون الدولي العام، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2005.
10. مأمون المنان، مبادئ القانون الدولي العام، دار الكتب القانونية ودار شتات للنشر والبرمجيات، مصر،2010م.
11. مُحَمَّد سامي عبد الحميد و مُحَمَّد سعيد الدقاق ومصطفى سلامة حسين، القانون الدولي العام، الطبعة الأولى، 1999، منشأة المعارف بالإسكندرية.
12. نعيمة البالي، القانون الدولي العام، مطبعة الجسور وجدة، المغرب، 2019.
13. يونس الحكيم، المدخل للعلوم القانونية، مكتبة الجزيرة -الرشيدية، المغرب، الطبعة الأولى، 2021.

ثانياً: البحوث والمجلات والمقالات:

1. جلول شيتور، تطبيق وتفسير المعاهدات في القضاء الوطني، مجلة البحوث والدراسات، الجزائر، العدد14، السنة2012/9.
2. على مُحَمَّد عبد الله الدغباجي، مذكرة التفاهم الليبية التركية بين التصديق الناقص والموافقة التامة، مجلة العلوم القانونية والشرعية، تصدر عن كلية القانون، جامعة الزاوية، العدد الثامن عشر، 2021.
3. حمزة سالم سليمان، آليات الرقابة على المعاهدات الدولية في إطار علاقة النظام الداخلي الليبي بالنظام الدولي، مجلة الجامعي، تصدر عن النقابة العامة أعضاء هيئة التدريس تحت إشراف الهيئة الليبية للبحث العلمي، العدد33 ربيع 2021

ثالثاً: المواقع على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت).

1. إبراهيم نصر الله، مكانة المعاهدات الدولية في النظام القانوني الأردني قراءة نقدية، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، الجزائر العدد:5، السنة 2019، ص224، 225، على الموقع الالكتروني، httnp://www.alijthed univ-tam.dzتاريخ الاطلاع 2022/7/1

2. حسينة شرون، العلاقة بين القانون الدولي والقانون الداخلي، مجلة الباحث، العدد2007/5، الموقع الالكتروني https://elbahithreview.edu.dz ،تاريخ الإطلاع 2022/7/15،الساعة 10:13مساء
3. جميلة بن علي، تكريس مبدأ سمو المعاهدات والاتفاقيات الدولية بين القوانين الداخلية في الدساتير الدولية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والاقتصادية والسياسية، 2014/3/1م، منشور على الموقع الالكتروني، https://www.asjp.cerist.az تاريخ الاطلاع 2022/5/2
4. عبد القادر بوعرفة، سلطة القاضي الجزائي في تطبيق الاتفاقية الدولية، رسالة دكتوراه، كلية القانون، جامعة جيلالي ليابس، سيدي بلعباس، الجزائر، ص:45، منشورة على الموقع الالكتروني http://raoc.univ-sba.dz تاريخ الاطلاع 2022/6/23
5. نبيل مُحَمَّد سعد الله أبو هادي، نفاذ المعاهدات وتنفيذها في النظام القانوني الداخلي، دراسة تطبيقية على التشريعات الوطنية لدولتي اليمن والجزائر، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، 2019، على الموقع الالكتروني https://ojs.sabauni.net تاريخ الاطلاع 2022/7/26
6. مقداد أيوب سعدي، المعاهدات الدولية في الدساتير الوطنية وقيمتها القانونية –دراسة مقارنة– مجلة كلية القانون/ جامعة النهرين، المجلد 18،2016، على الموقع الالكتروني https://iasj.not ،تاريخ الاطلاع 2022/6/21

الكفالة الوقتية في ضوء حماية حقوق الملكية الفكرية

دراسة مقارنة

م.م. مُحَمَّد عبدالاله عبدالله الظاهر

Email Mohamed.Almousauy@gmail.com

009647509200434

الملخص

إذا كان لرئيس المحكمة المختصة بأصل النزاع أن يصدر إجراء تحفيظًا أو يمتنع عن إصداره إلا أنه قد يرى أن إصدار هذا الإجراء قد يلحق ضررًا كبيرًا بمصلحة من يصدر ضده كالحجز التحفظي، خاصة إذا لجأ المحجوز عليه إلى القضاء الموضوعي أو إلى قضاء الطعن وألغي هذا أو ذاك القرار التحفظي وهو وقتي بطبيعة الحال، لذلك ومن أجل الموازنة بين مصلحة من سيصدر القرار التحفظي في مواجهته، رخص المشرع لرئيس المحكمة المختصة بأصل النزاع والمنوط به إصدار إجراء تحفظي أن يفرض على الطالب إيداع كفالة وقتية مناسبة, حيث نصت المادة 3/135 من قانون حقوق الملكية الفكرية المصري رقم 82 لسنة 2002 على أن "ولرئيس المحكمة في جميع الأحوال أن يأمر..... .....وأن يفرض على الطالب إيداع كفالة مناسبة", وتقابلها المادة 28/أ من القانون العراقي رقم 84 لسنة 2004(أمر سلطة الأئتلاف المنحلة) بنفس المعنى حيث نصت على"....., وترفع تلك الدعوى إلى المحكمة المختصة مشفوعة بكفالة."....,

حيث الزمت الاتفاقية الدولية التربس (**trips**)الدول الاعضاء بتوفير حماية فعالة في حالة التعدي على أي حق من حقوق الملكية الفكرية سواء كانت الملكية الصناعية او حقوق التأليف, وتنقسم هذه الحماية الى حماية إجرائية تتمثل بالإجراءات التحفظية الوقتية والتي يتم طلبها من قبل صاحب الشأن, بناً على طلب يقدمه الى محكمة الموضوع طالبا فيه اتخاذ اجراء تحفظي لوقف التعدي الواقع على حقه, حيث أوجبت هذه في المواد 1/44, وكذلك المادة 50 على الدول الأعضاء أن تخول سلطاتها القضائية صلاحية استصدار أوامر قضائية وقتية لمنع التعدي على حقوق الملكية الفكرية, وهذا ما ذهب إليه المشرع المصري في قانون حماية الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 في المواد 1/33، 35، 115، 135، 204، من ذات القانون على أن تكون هذه الإجراءات الوقتية مناسبة مع طبيعة واختلاف حقوق الملكية الفكرية, وتناول المشرع العراقي الحماية الإجرائية في قانون براءة الاختراع والنماذج الصناعية والمعلومات غير المفصح عنها رقم 81 لسنة 2004, في المادة 28, بالإضافة إلى الحماية الموضوعية التي أقرتها الاتفاقية الدولية (التربس) المتمثلة بالتعويضات في المادة 45, فهي تقر الحماية الوقتية لوقف التعدي على حقوق الملكية الفكرية، وهذا واضح في أغلب القوانين العربية.

الكلمات المفتاحية : الكفالة– الحماية الاجرائية– التربس– الملكية الفكرية– الإجراءات التحفظية.

Temporary Warranty in the Light of Intellectual Property Rights Protection - A Comparative Study

Mohamed abdalalah abdalah

Abstract

If the head of the court concerned with the origin of the dispute has the authority to issue a precautionary measure or refrain from issuing it, but he may consider that issuing this measure may cause great harm to the interest of the person against whom it is issued, such as precautionary seizure, especially if the defendant resorted to the substantive judiciary or the appeal court and this or that was canceled The precautionary decision is, of course, temporary, so in order to balance the interests of the one against whom the precautionary decision will be issued, the legislator authorized the president of the competent court on the origin of the dispute, who is entrusted with issuing a precautionary measure to force the student to deposit an appropriate temporary guarantee, as Article 135/3 of the Rights Law stipulates Egyptian Intellectual Property No. 82 of 2002, provided that "in all cases, the president of the court may order……, and require the applicant to deposit an appropriate guarantee." Article 28/A of Iraqi Law No. 84 of 2004 corresponds to it2004 (Dissolved Destruction Authority Order) and has the same meaning as it states: "……, and this case shall be submitted to the competent court, accompanied by a surety, …".

Where the international agreement on trips obligates the member states to provide effective protection in the event of any infringement of any intellectual property right, whether industrial property or copyright, and this protection is divided into procedural protection represented by temporary precautionary measures that are requested by the concerned person, according to On a request he submits to the trial court requesting that a precautionary measure be taken to stop the infringement of his right, As this required in Articles 1/44, as well as Article 50, member states must authorize their judicial authorities to issue temporary judicial orders to prevent infringement of intellectual property rights, and this is what the Egyptian legislator went to in the Intellectual Property Protection Law No. 82 of 2002 in Articles 33/ 1, 35, 115, 135, 204 of the same law, provided that these temporary procedures are appropriate with the nature and differences of intellectual property rights. The Iraqi legislator addressed procedural protection in the Law of Patents, Industrial Models and Undisclosed Information No. 81 of 2004, in Article 28, In addition to the substantive protection approved by the international agreement (TRIPS) represented in compensation in Article 45, it recognizes temporary protection to stop the infringement of intellectual property rights, and this is clear in most Arab laws.

key words guaranty- procedural -protection- trips-precautionary protection

المقدمة

جاءت الكفالة بالقرآن الكريم (فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا)، كما جاء في الحديث الشريف: "أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة"، إشارة إلى إصبعين, ويمكن تعريف لكفالة شرعاً _ هي ضم ذمة الكفيل إلى ذمة الأصيل في المطالبة مطلقًا، بنفس، أو دين أو عين وتعرف كذلك بالضم. وتعرف الكفالة الوقتية قانونًا بأنها "ضمانة تخضع في فرضها وتحديد قيمتها لسلطة القاضي الوقتي التقديرية، ويلتزم بتقديمها الصادر لصالحة الإجراء التحفظي، بما يسمح بإثبات جديته، وبتعويض الصادر ضده الإجراء، المدعي بتعديه على حقوق الملكية الفكرية، أو أي حق محل الحماية، مما قد يكون قد لحقه من أضرار إذا ما خسر الصادر لصالحه الإجراء، الدعوى الموضوعية.

حيث إذا ما توافرت الشروط التي يطلبها القانون لاستصدار الإجراءات التحفظية الوقتية المناسبة لحماية حقوق الملكية الفكرية، فإن لقاضي الأمور الوقتية، سلطة تقديرية، فلهُ أن يصدر هذا الإجراء أو قد لا يصدره وفقًا لما يرى من الظروف والملابسات التي تطرح عليه, وهذا الإجراء ما نصت عليه المادة(1/53) من اتفاقية التربس، كذلك يستفاد من قانون رقم 82 لسنة المصري2002, كذلك ما نصت علية المادة(28 أ/ب), من قانون رقم 81لسنة2004العراقي.

منهجية الدراسة

اتبعنا في كتابة بحثنا المقارنة بين قانون الملكية الفكرية المصري والقانون العراقي, وكذلك الاتفاقيات الدولية في هذا الشأن, كاتفاقية التربس (, (tripsوهي التي وضعت حجر الاساس لهذه النوع من الحماية, مع الأخذ بالمنهج التحليلي لبعض مواضيع البحث.

مشكلة الدراسة:

1- هل تعتبر الكفالة شرط من شروط استصدار الاجراءات التحفظية أم هي صورة من صور هذه الاجراءات؟ فهناك فرق بين الشروط والتي تتمثل بوجود حق و وجود تعدي على هذا الحق وغير ذلك من الشروط _والتي سنبينها في هذا البحث_, الواجب توفرها لقاضي الامور المستعجلة حتى يصدر حكم وقتي, أم صورة من صور الحماية والتي تتمثل في حالات التي تعتمد عليها القاضي في وقف التعدي؟

2- ما مصير الكفالة بعد النظر في اصل الدعوى أي الدعوى الموضوعية, اذا تبين لم يكن أي تعدي على حق طالب الاجراء التحفظي؟

3- ما هو موقف القانون العراقي من الكفالة في ضوء حقوق الملكية الفكرية, هل هو شرط اساسي لقبول طلب صاحب الشأن ام سلطة تقديرية تترك لقاضي الامور المستعجلة؟

اهمية الدراسة

للكفالة الوقتية أهمية بالغة في إطار حماية القضاء الوقتي للملكية الصناعية أو في مجال حق المؤلف أو الحقوق المجاورة.. إلخ من حقوق الملكية الفكرية، فهي تحقق التوازن بين مصلحة طالب الإجراء التحفظي، وتعويض الصادر ضده الإجراء إذا كسب الدعوى الموضوعية، وقضى له بالتعويض.

كما يمكن للشخص الذي صدر الإجراء التحفظي في مواجهته الرجوع إلى المحكمة وطلب الكفالة الوقتية في حالة عدم قيام من صدر الإجراء لصالحه برفع الدعوى خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ صدور الإجراء، حيث يعتبر هذا التراضي عن أنه ما رغب في طلب الإجراء التحفظي إلا بقصد إلحاق الضرر بمصلحة من صدر هذا الإجراء في مواجهته, وفي ذلك تنص المادة 3/179 من نفس القانون: "يجب أن يرفع الطالب أصل النزاع إلى المحكمة المختصة خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ صدور الأمر وإلا زال كل آثر له."

خطة الدراسة

سنقسم هذا البحث الى المحاور التالية:

المحور الاول: طبيعة الكفالة الوقتية

الغصن الاول: مضمون الكفالة الوقتية (الغاية من الكفالة.(

الغصن الثاني: صور الكفالة الوقتية.

المحور الثاني: دور القاضي في تحديد الكفالة

الغصن الاول: السلطة التقديرية في فرض الكفالة.

الغصن الثاني: السلطة التقديرية في تحديد قيمة الكفالة.

المحور الأول: طبيعة الكفالة الوقتية:

ينبغي علينا أن نبين قبل الغور في موضوع بحثنا أن هناك من يرى الكفالة الوقتية في إطار حقوق الملكية الفكرية ما هي إلا صورة من صور الإجراءات التحفظية, والبعض الآخر ذهب إلى أن الكفالة هي أحد شروط استصدار الإجراءات التحفظية، فهي سلطة تقديرية لقاضي الموضوع يصدرها لمصلحة المدعى عليه أم لا، وهذا ما يؤيده الباحث. وجاءت الكفالة بالقرآن الكريم (فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا) (سورة آل عمران، آية37)( )، كما جاء في الحديث الشريف: "أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة"، إشارة إلى إصبعين , (موطأ 948، الترغيب والترهيب 346/3) ( )، ويمكن تعريف لكفالة شرعاً _ هي ضم ذمة الكفيل إلى ذمة الأصيل في المطالبة مطلقًا، بنفس، أو دين أو عين وتعرف كذلك بالضم,(فضل المولى مُحَمَّد الحسن موسى، الكفالة في الفقه الإسلامي؛ رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، السودان، لسنة 1997، ص80)( ). وتعرف الكفالة الوقتية قانونًا بأنها "ضمانة تخضع في فرضها وتحديد قيمتها لسلطة القاضي الوقتي التقديرية، ويلتزم بتقديمها الصادر لصالحة الإجراء التحفظي، بما يسمح بإثبات جديته، وبتعويض الصادر ضده الإجراء، المدعي بتعديه على المعلومات غير المفصح عنها، أو أي حق محل الحماية، مما قد يكون قد لحقه من أضرار إذا ما خسر الصادر لصالحه الإجراء، الدعوى الموضوعية (د. جمال الدين الأهواني، حماية القضاء الوقتي لحقوق الملكية الفكرية

(مقتضيات السرعة وإزالة العقبات)، مكتبة كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، الطبعة الأولى، لسنة 2011م ، ص158)( ).

إذ لقاضي الأمور الوقتية، سلطة تقديرية، فلهُ أن يصدر هذا الإجراء أو قد لا يصدره وفقًا لما يرى من الظروف والملابسات التي تطرح عليه, (د. أحمد صدقي محمود، الحماية الوقتية لحقوق الملكية الفكرية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، لسنة 2004م.، ص115.) ( ), وهذا الإجراء ما نصت عليه المادة(1/53) من اتفاقية التربس( )، كذلك يستفاد من قانون رقم 82 لسنة المصري2002( ), كذلك ما نصت علية المادة(28 أ/ب), من قانون رقم 81لسنة2004العراقي. وتنص المادة 179 من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري سابق الذكر على أن: "رئيس المحكمة المختصة بحل النزاع بناء على طلب ذي الشأن وبمقتضى أمر على عريضة أن يأمر بإجراء أو أكثر من الإجراءات التالية أو غيرها من الإجراءات التحفظية المناسبة", وهذا النص مشابه لنص المادة 194 من قانون المرافعات المصري بشأن الأوامر على العرائض. وقد حدد الفقه أربعة شروط ينبغي على قاضي الأمور الوقتية استظهارها حتى يصدر أمر على عريضة ، وهذه الشروط عامة بحيث ينبغي مراعاتها عند تقدير القضاء الوقتي لوقوع تعد من عدمه على حقوق الملكية الفكرية المختلفة، ومن هذا الشروط الكفالة. ويرى الأستاذ الدكتور مُحَمَّد جمال الدين الأهواني: "إن شرط الاستعجال مفترض بشأن التعدي على حقوق الملكية الفكرية المختلفة نظرًا لأن نصوص القانون قد أعطت لأصحاب الحقوق حق اللجوء للقضاء الوقتي لمنع أو وقف التعدي، وهو ما يدل على أن المشرع قدر وجود الاستعجال في حالات التعدي على هذه الحقوق(د. مُحَمَّد جمال الدين الأهواني، حماية القضاء الوقتي لحقوق الملكية الفكرية (مقتضيات السرعة وإزالة العقبات)، مكتبة كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، الطبعة الأولى، لسنة 2011م، ص 42-44.(.

وسنتناول في هذا الفرع: طبيعة ومضمون الكفالة, والسلطة التقديرية للكفالة الوقتية.

أولاً- طبيعة الكفالة الوقتية:

سأتناول في هذا الفرع مضمون الكفالة، وصورها، والآثار المترتبة على الكفالة الوقتية، وبشكل موجز وما يخص الكفالة في إطار حقوق الملكية الفكرية، أما الكفالة بمفهومها الواسع فتكون لأصحاب المجال.

1- مضمون الكفالة الوقتية (الغاية من الكفالة:(

إذا كان لرئيس المحكمة المختصة بأصل النزاع أن يصدر إجراء تحفيظًا أو يمتنع عن إصداره إلا أنه قد يرى أن إصدار هذا الإجراء قد يلحق ضررًا كبيرًا بمصلحة من يصدر ضده كالحجز التحفظي، خاصة إذا لجأ المحجوز عليه إلى القضاء الموضوعي أو إلى قضاء الطعن وألغي هذا أو ذاك القرار التحفظي وهو وقتي بطبيعة الحال، لذلك ومن أجل الموازنة بين مصلحة من سيصدر القرار التحفظي في مواجهته، رخص المشرع لرئيس المحكمة المختصة بأصل النزاع والمنوط به إصدار إجراء تحفظي أن يفرض على الطالب إيداع كفالة مناسبة( ),(د. أحمد صدقي محمود، الحماية الوقتية لحقوق الملكية الفكرية، مصدر سابق، ص116), حيث نصت المادة 3/135 من قانون حقوق الملكية الفكرية المصري على أن "ولرئيس المحكمة في جميع الأحوال أن يأمر.... ...., وأن يفرض على الطالب إيداع كفالة مناسبة"( ) (المادة 2/135 وكذلك المواد 115/ 2، 2/179، 2/204 من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية والمصري، قانون رقم 82 لسنة 2002), وتقابلها المادة 28/أ

من القانون العراقي سابق الإشارة الية بنفس المعنى حيث نصت على"....., وترفع تلك الدعوى إلى المحكمة المختصة مشفوعة بكفالة ."....,

وعلى هذا للكفالة الوقتية أهمية بالغة في إطار حماية القضاء الوقتي للمعلومات غير المفصح عنها أو في مجال حق المؤلف أو الحقوق المجاورة.. إلخ من حقوق الملكية الفكرية، فهي تحقق التوازن بين مصلحة طالب الإجراء التحفظي، وتعويض الصادر ضده الإجراء إذا كسب الدعوى الموضوعية، وقضى له بالتعويض ( ) (د. منشاوي علي منشاوي، دور القاضي في الحماية المدنية لحقوق الملكية الفكرية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، لسنة 2018م.، ص197),كما يمكن للشخص الذي صدر الإجراء التحفظي في مواجهته الرجوع إلى المحكمة وطلب الكفالة الوقتية في حالة عدم قيام من صدر الإجراء لصالحه برفع الدعوى خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ صدور الإجراء، حيث يعتبر هذا التراضي عن أنه ما رغب في طلب الإجراء التحفظي إلا بقصد إلحاق الضرر بمصلحة من صدر هذا الإجراء في مواجهته( )(د. أحمد صدقي محمود، مصدر سابق، ص116)، وفي ذلك تنص المادة 3/179 من نفس القانون: "يجب أن يرفع الطالب أصل النزاع إلى المحكمة المختصة خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ صدور الأمر وإلا زال كل آثر له."

-2صور الكفالة الوقتية:

تنص المادة 293 من قانون المرافعات أن: "في الأحوال التي لا يجوز فيها تنفيذ الحكم أو الأمر إلا بكفالة يكون للملزمين بها الخيار بين أن يقدم كفيلاً مقدرًا و أن يودع خزانة المحكمة من النقود أو الأوراق المالية ما فيه الكفاية وبين أن يقبل إيداع ما حصل من تنفيذ خزانة المحكمة أو تسليم الشيء المأمور تسليمه في الحكم أو الأمر إلى حارس مقتدر". وهذه هي الصور المحددة قانونًا والتي نص عليها المشرع في قانون المرافعات والمتمثلة بالصور التالية( )(د. مُحَمَّد جمال الدين الأهواني، حماية القضاء الوقتي لحقوق الملكية الفكرية (مقتضيات السرعة وإزالة العقبات)، مكتبة كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، الطبعة الأولى، لسنة 2011م.، ص200).

أ. تقديم كفيل مقتدر.

ب. إيداع مبلغ مالي أو أوراق مالية خزانة المحكمة.

ت. إيداع حصيلة التقيد خزانة المحكمة سواءَ كانت تقودًا أو منقولاً أو تسليم الشيء إلى الحارس وتتمثل صور الكفالة في الشريعة الإسلامية الكفالة بالنفس والكفالة بالمال( ) (أبو معوض صفاء ناجي مُحَمَّد، الكفالة في الحدود والقصاص, رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، لسنة 2016م، ص21-26.)

ولكن التساؤل الذي تطرحه في هذا المقام مدى اتساق صور الكفالة المحددة قانونًا مع حماية القضاء الوقتي لحقوق الملكية الفكرية؟

وقبل البحث عن الإجابة على التساؤل الذي طرحنا، نجد أن القاضي الوقتي هو الذي يحدد الكفالة وليس طالب الإجراء.

يرى الدكتور مُحَمَّد جمال الدين الأهواني أن الصورة الثالثة في المادة 293 من قانون المرافعات لا تتماشى مع الطبيعة التحفظية للإجراءات الصادرة بها الأمر أو الحكم الوقتي( ) (د. جمال الدين الأهواني، حماية القضاء الوقتي لحقوق الملكية الفكرية، مصدر سابق، ص161؛ د. منشاوي علي منشاوي، دور القاضي في الحماية المدنية لحقوق الملكية الفكرية، مرجع سابق،

ص201.), أما بالنسبة للصورة الأولى والمتعلقة بتقديم كفيل مقتدر، وشريطه أن يكون مقيمًا في مصر عملاً. بحكم المادة 774 من القانون المدني المصري( )، كذلك لا يمكن تطبيقها في مجال حقوق الملكية الفكرية إلا إذا فطن طالب الإجراء إلى ذلك وقدم قبل صدور الأمر شخصًا قابلاً لأن يكون كفيلاً حتى نهاية الدعوى، فمن يكون متصدرًا اليوم قد لا يكون كذلك في الغد( )(د. سليمان مرقس، الوافي في شرح القانون المدني؛ الجزء الثالث, في العقود المسماة، المجلد الثالث، عقد الكفالة، مكتبة الإسكندرية الطبعة الثالثة، لسنة 1994، ص25.).

ولم يبق إلا الصورة الثانية وهي إيداع مبلغ مالي أو أوراق مالية هي الصورة المثلى للكفالة في مجال الحماية الوقتية التي يوفرها القاضي الوقتي لحقوق الملكية الفكرية، ويرجع ذلك إلى صياغة المواد 115، 135، 179، 204، من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية، حيث استخدمت من عبارة كفالة مناسبة, وعرفت محكمة النقض الفرنسية الكفالة العينية: "تعهد يتضمن التزاما شخصياً حقيقياً بالضمان, بحدود قيمة المال أو الأموال المعنية, مقدرة بتاريخ طلب التنفيذ", ( )(نقض مدنية,1,15 أيار/مايو2002: نش مدنية ,1 رقم 127؛ طبعة الدالوز ,((DALLOZ)ص2031.).

ثانيًا– دور القاضي في تحديد الكفالة:

قد يثار التساؤل حول مدى جواز تضمين الأمر الوقتي أو الإجراء التحفظي الوقتي كفالة بالنسبة لحقوق الملكية الفكرية، فلم ينص قانون المرافعات المدنية والتجارية على تضمين الطلب الإجرائي الوقتي كفالة محددة بالنسبة لحقوق الملكية الفكرية، ولكن بالرجوع إلى قانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري فقد نص صراحة على إمكانية الزام طالب الأجراء بتقديم كفالة, والحال نفسة بالنسبة للقانون العراقي رقم 31 لسنة 2004 المعُدل, وبالتالي يكون من سلطة القاضي الوقتي في إطار حماية المعلومات غير المفصح عنها أو أي حق من حقوق الملكية الفكرية المختلفة تضمين الإجراء الصادر منه بكفالة في كافة الأحوال. وأبين بشكل موجز وفي حدود حقوق الملكية الفكرية النقاط التالية:

السلطة التقديرية في فرض الكفالة:

يخضع فرض الكفالة من عدمه لسلطة القاضي الوقتي التقديرية, من خلال الأمر على العريضة الذي يقدمه المدعي علية ( )_طالب الكفالة في أطار المعلومات غير المفصح عنها_ ، ويقدر القاضي الوقتي أهمية فرضها من عدمه, فإذا وجد أن تقديمها سيدل على جدية مقدمها، أو من المحتمل يصيب الصادر ضده الإجراء التحفظي ضرر إذا ما خسر الصادر لمصلحته الإجراء الدعوى الموضوعية، فعلى سبيل المثال الإجراء التحفظي بوقف بث برنامج إذاعي يتصور معه حدوث ضرر بالصادر ضده الإجراء لحرمانه من الاستفادة المادية والأدبية المترتبة على سريان بث البرنامج( )(انظر: د. جمال الدين الأهواني، مصدر سابق، ص170؛ د. أحمد صدقي محمود، الحماية الوقتية لحقوق الملكية الفكرية، مصدر سابق، ص115 وما بعدها.). وعلى العكس من ذلك إذا قرر القاضي الوقتي أن الإجراء التحفظي المطلوب لا يتصور أن يرتب ضررًا بالصادر ضده الإجراء ففي هذا الفرض يمكن للقاضي الامتناع عن فرض كفالة إذا قرر توافر الجدية في الإجراء المطلوب( )(د. جمال الدين الأهواني، مصدر سابق، ص170.).

وعلى ذلك فإن فرض الكفالة من عدمها يرجع إلى السلطة التقديرية للقاضي الوقتي من دون أي إلزام عليه، فهو الذي يقدر جدية طالب الإجراء من عدمها وهو الذي يقدر كذلك الضرر الذي يصيب طالب الأجراء، وهذا يعتمد على المستندات التي تقدم إلى القاضي الوقتي، والظروف المحيطة, هذا بالنسبة لقانون حماية حقوق الملكية الفكرية المصري سابق

الإشارة الية , وعلى النقيض من ذلك في القانون العراقي رقم 81, فهو لم يعطي هذه السلطة لقاضي الموضوع , بل انهُ أشترط على طالب الأجراء التحفظي أن يقدم الكفالة مع طلب أجراء وقف التعدي, وهذا ما نص علية المشرع بصريح العبارة, في المادة 28 في فقرتيها أ/ب, حيث جاء نص الفقرة (أ) " وترفع تلك الدعوى إلى المحكمة المختصة مشفوعة بكفالة, وتقبل المحكمة الطلب الإجراءات المؤقتة أدناه,.." و بنفس المعني الفقرة (ب) "...., أن يطلب من المحكمة ويكون طلبه مشفوعا بكفالة,...."., على العكس من المشرع المصري الذي ترك الأمر سلطة تقديرية لقاضي الموضوع في فرض الكفالة من عدمه, في إجراءات وقف التعدي الواقع على المعلومات غير المفصح عنها.

1- السلطة التقديرية في تحديد قيمة الكفالة:

ينبغي على القاضي الوقتي عند إصدارة لتحديد قيمة الكفالة المناسبة على طالب الإجراء التحفظي أن يأخذ في اعتباره أمرين:

الأمر الأول: ينبغي على القاضي الوقتي أن يلم بالعوامل التي تسهم في تقدير قيمة الأضرار متوقعة الحدوث وقيمة الأرباح المتوقعة, وعلى سبيل المثال( )(د. جيلين موريني، محاضرة بشأن تقدير الكفالة في قضايا الملكية الفكرية، حلقة أقام بها السادة أعضاء الدوائر الاقتصادية بشأن الملكية الفكرية، مشروع الدعم الفني لإصلاح السياسات، وحدة تهيئة مناخ الأعمال, القاهرة, 2007, ص6 وما بعدها:(

- الأرباح التي تتحقق عادة من البضائع المراد الحجز عليها.
- قيمة البضائع المراد صدور الأمر الوقتي بشأنها.

ولا شك أن تقدير القيم المادية بالنسبة لكل عامل من هذه العوامل يحتاج إلى خبرة فنية، لذلك ينبغي على القاضي أن يستجلي كافة البيانات المتعلقة بالعوامل السابقة وغيرها بحسب ظروف كل حالة( )(د. جمال الدين الأهواني، مصدر سابق، ص170 وما بعدها.(.

الأمر الثاني: ينبغي على القاضي أن يضع في حسبانه تقدير قيمة الكفالة على نحو دقيق وفق قيمة الأضرار متوقعة الحدوث، يعد سلاحًا ذو حدين( )(د. منشاوي علي منشاوي، مرجع سابق، ص2002:(

- يضمن بدرجة عالية حق الصادر في التعويض، إذا كسب الدعوى الموضوعية.
- يمثل التقدير الدقيق عقبة أمام الصادر لصالحة الإجراء إذا عجز عن تقديم الكفالة، وهذا ما أشارت إليه المادة (1/53) من اتفاقية التربس: ".... ولا يجوز أن تشكل هذه الضمانة أو الكفالة المعادلة ردعًا غير معقول بحول دون اللجوء إلى هذا الإجراء."

خاتمة البحث

التوصيات المقترحة:

1. نوصي المشرع العراقي بضرورة جعل الكفالة في قضايا حقوق الملكية الفكرية شرط اساسي لقبول الاجراء التحفظي المقدم من صاحب الشأن, حتى يتم ضمان حقوق المدعى علية, وعدم تركها سلطة تقديرية لمحكمة الموضوع.

2. من الضروري السير على نهج المشرع المصري والاتفاقيات الدولية فيما يتعلق بحماية حقوق الملكية الفكرية.

3. أن النصوص الواردة في قانون المرافعات لا تتماشى مع الطبيعة التحفظية للإجراءات الوقتية أو الحكم الوقتي المتعلق بدعاوي الملكية الفكرية, فمن الضروري النص على الكفالة في ضوء حقوق الملكية الفكرية في القوانين الخاصة

المصادر :

1. القران الكريم
2. ورد في سلسلة الأحاديث الصحيحة:
   أ. فتح الباري:434/9، ورد في كتاب الطلاق، باب اللعان.
   ب- موطأ 948، الترغيب والترهيب 346/3.
3. فضل المولى مُحَمَّد الحسن موسى، الكفالة في الفقه الإسلامي؛ رسالة ماجستير، كلية الشريعة والقانون، السودان، لسنة 1997.
4. جمال الدين الأهواني، حماية القضاء الوقتي لحقوق الملكية الفكرية (مقتضيات السرعة وإزالة العقبات)، مكتبة كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، الطبعة الأولى، لسنة 2011م ، ص158؛
5. منشاوي علي منشاوي، دور القاضي في الحماية المدنية لحقوق الملكية الفكرية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، لسنة 2018م ، ص197.
6. د. أحمد صدقي محمود، الحماية الوقتية لحقوق الملكية الفكرية، دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى، لسنة 2004م.، ص115.
7. تنص المادة 1/53 من اتفاقية التربس القسم الرابع (المتطلبات الخاصة فيما يتصل بالتدابير الحدودية) على: "للسلطات المختصة
8. انظر المواد 135، 115، 179، 204، من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية، رقم 82 لسنة2002.
9. المادة 2/135 وكذلك المواد 115/ 2، 2/179، 2/204 من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية والمصري، قانون رقم 82 لسنة 2002م.
10. د. منشاوي علي منشاوي، دور القاضي في الحماية المدنية لحقوق الملكية الفكرية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، لسنة 2018.
11. د. مُحَمَّد جمال الدين الأهواني، حماية القضاء الوقتي لحقوق الملكية الفكرية (مقتضيات السرعة وإزالة العقبات)، مكتبة كلية الحقوق، جامعة الإسكندرية، الطبعة الأولى، لسنة 2011م.
12. أبو معوض صفاء ناجي مُحَمَّد، الكفالة في الحدود والقصاص, رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، كلية الشريعة والقانون، لسنة 2016م، ص21-26.
13. سليمان مرقس، الوافي في شرح القانون المدني؛ الجزء الثالث, في العقود المسماة، المجلد الثالث، عقد الكفالة، مكتبة الإسكندرية الطبعة الثالثة، لسنة 1994، ص25.

نقض مدنية,1,15 أيار/مايو2002: نش مدنية ,1 رقم 127؛ طبعة الدالوز ,((DALLOZص2031.

المادة 2291 من القانون المدني الفرنسي حيث نصت على أنه "تجوز الكفالة بدون طلب الشخص الذي يتم الالتزام الآجلة وحتى دون علمة" النص الأصلي:

Article 2291_ "On peut se rendre caution sans ordre de celui pour lequel on s'oblige, et même à son insu".

14. جمال الدين الأهواني، مصدر سابق، ص170؛ د. أحمد صدقي محمود، الحماية الوقتية لحقوق الملكية الفكرية، مصدر سابق، ص115 وما بعدها.
15. جيلين موريني، محاضرة بشأن تقدير الكفالة في قضايا الملكية الفكرية، حلقة أقام بها السادة أعضاء الدوائر الاقتصادية بشأن الملكية الفكرية، مشروع الدعم الفني لإصلاح السياسات، وحدة تهيئة مناخ الأعمال, القاهرة, 2007.

Issue - twelveth- Part III - September 2022 - Second Year Refereed Quarterly Scientific Journal

American International Journal of Humanities and Social Sciences

ISSUED BY AMERICAN INTERNATIONAL ACADEMY FOR HIGHER EDUCATION AND TRAINING

QUARTERLY JOURNAL ON HUMANITARIAN AND SOCIAL AFFAIRS

ISSN - 2710 - 4834

Deposit number in the Iraqi National Library and Archires: 2460

Special Issue of Articles